


# الأحاديث الواردة في العُمران جُمِعًا وَتُصْنَفَا وَدُرَاسَةً

إعداد



قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في  
الحديث  
كلية الدراسات العليا  
الجامعة الأردنية  
2003هـ/1424م

-ب-


## الإهداء

إلى معين الحب والحنان، ونبع التضحية والإيثار، إلى اللذين أُمِرْتَ أَنْ أَدْعُو لَهُمَا بِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: «وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَنِي صَغِيرًا»، والدَّيَّ.

إلى أخواتي وإخوتي، حباً واعتزاً وأملاً.

إلى من كانت رداءً لي، وتحملت المشاق والمصاعب معي، زوجي.

إلى البسمة المشرقة، والزهرة التي نفتحت في ربيع العمر، قرة العين، ابنتي.



إلى السواعد الوفية المخلصة، التي تشد عضدي وتبعث العزيمة في ثنيا روحني، أصدقائي.

إلى من كانوا لي أهلاً في غربي، أهل الأردن.

إلى التي في الأعماق وفي الأعناق، إلى التي تنتظر، إلى بيت المقدس.

إلى كل مسلم..

أهدي هذا الجهد المتواضع

## الشكر والتقدير

أحمد الله تعالى أن أعاني على إنجاز هذا البحث، حمداً يوازي نعمه ويليق بعظيم سلطانه. إنه نعم المولى ونعم النصير.. وبعد.

لا يسعني إلا أن أتقدم بجزيل الشكر، وعظيم الامتنان للأستاذ الدكتور شرف محمود القضاة، على جهوده الطيبة، في رعاية هذا البحث منذ مراحله الأولى، ولم يدخل علي بوقته وعلمه، فكان نعم المعلم، ونعم الموجه والمعين، وأدعوه الله أن يسbug عليه نعمه، ويجعله دائماً نبعاً للعطاء المتواصل لأبنائه الطلاب.

كما أتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة السادة: الدكتور محمود عبيدات، والأستاذ الدكتور ياسر الشمالي، والأستاذ الدكتور عبد الجليل عمرو، على تفضلهم بقراءة الرسالة، والموافقة على تقويمها، وإغاثتها بملحوظاتهم، وسوف تلقى مني كل الرضى والقبول، وبها يكتمل هذا البناء بإذن الله.

كما أشكر أستاذتي في قسم أصول الدين، الذين شرفت بالجلوس بين أيديهم طالباً للعلم خلال دراستي، وشرفت بتوجيههم وإرشادهم وعنايتهم. أسأل الله تعالى أن يحفظهم ويعينهم.

ولا يفوتي أن أتقدم بالشكر لكلية الشريعة، والجامعة الأردنية التي احتضنتني طالباً، فعشت فيها كأنني من أهلها، فلها مني كل الشاء والتقدير.

كما أتقدم بالشكر إلى إدارة مكتبة الجامعة الأردنية، وموظفيها.

والشكر موصول لكل من مَدَّ يد العون والمساعدة والتشجيع منذ بداية هذه المرحلة العلمية، وأخص بالذكر والدي، وأخواتي، وإخوتي إبراهيم وحبيب وأحمد ومحفوظ . كما أتوجه بالشكر إلى أخي الفاضل الدكتور إبراهيم بحاز، وإلى الأستاذ الفاضل حمو بلقيدم (الملحق الثقافي في السفارة الجزائرية في عمان) لوقفه دائماً مع الباحثين وطلاب العلم، ولا أنسى الفضلاء الحاج يوسف وأهله ، وأبو أحمد، وأبو إلياس، وسعيد، والشكر موصول إلى الفاضل صبحي الغول وجميع أفراد عائلته، وآخرين من لا ينسى فضلهم داعياً الله لهم بالقبول والتوفيق، إنه سميع مجيب.

## الفهرس

ب	الإهداء
ت	الشكر والتقدير
د	الفهرس
ح	الملخص باللغة العربية
01	المقدمة

## الفصل التمهيدي

11	المبحث الأول: تعريفه العمران
11	المطلب الأول: العمران لغة <b>جميع الحقوق محفوظة</b>
12	المطلب الثاني: العمران اصطلاحاً <b>مكتبة الجامعة الأردنية</b>
15	المبحث الثاني: إشاراته عمارة من القرآن الكريم <b>مكتبة أرشيف سائل الجامعة</b>
19	المبحث الثالث: خصائص العمارة ومميزاتها
19	المطلب الأول: خصائص العمارة الإسلامية ومميزاتها
20	المطلب الثاني: تطور العمارة الإسلامية
24	المطلب الثالث: خصائص العمارة الغربية ومميزاتها
25	المطلب الرابع: العمارة و المعاصرة
29	المبحث الرابع: وقفة مع الدارسين للعمارة الإسلامية
30	المبحث الخامس: <b>مدينة رسول الله ﷺ</b>
30	التوزيع الفضائي للمدينة
	- من حيث العام والخاص <b>1</b>
	- من حيث الداخلي والخارجي <b>2</b>
	- من حيث الرجال والنسائي <b>3</b>
	- من حيث الحي والميت <b>4</b>
32	خلاصة الفصل التمهيدي

## الفصل الأول

### الأحاديث الواردة في عمارة المساجد

المبحث الأول: المساجد: فضلها و خواصها بنائهما

المطلب الأول: تعريف المسجد

1 - المسجد لغة

2 - المسجد اصطلاحاً

المطلب الثاني: فضل بناء المساجد

المطلب الثالث: زخرفة المساجد وتشييدها

المطلب رابع: الشرفات

المطلب الخامس: بناء المساجد جمماً

المطلب السادس: المساجد في الأحياء حقوق محفوظة

المبحث الثاني: أهم المساجد في زمان النبي ﷺ

المطلب الأول: مسجد قباء

المطلب الثاني: مسجد بني معاوية

المطلب الثالث: مسجد بني عبد الأشهل

المطلب الرابع: عدد المساجد في المدينة

المبحث الثالث: مسجد النبي ﷺ

المطلب الأول: مراحل بناء المسجد و تحطيمه

المطلب الثاني: التعاون في بناء المسجد

المطلب الثالث: تقديم من يجيد العمل

المطلب الرابع: مراحل توسيعة المسجد

المبحث الرابع: العناصر المعمارية لمسجد النبي ﷺ

المطلب الأول: أبواب المسجد

أولاً: باب نحو دار القضاء

ثانياً: باب الجنائز

ثالثاً: باب للنساء

رابعاً: الأبواب الخاصة

المطلب الثاني: العناصر المعمارية الداخلية 59

أولاً: بساط من الحصى

ثانياً: فناء المسجد

ثالثاً: الصُّفَّة

١ - صُفَّة للرجال

٢ - صُفَّة للنساء

رابعاً: الأعمدة

١ - أسطوانة المصحف

٢ - أسطوانة التوبية

خامساً: المنبر جمِيع الحقوق محفوظة

سادساً: مكان يارز جلوس النبي ﷺ الاردنية

سابعاً: عدم وجود فاصل بين الرسائل الجامعية

ثامناً: سقف المسجد

١ - سقف من عريش

٢ - سقف يُرقى عليه

المطلب الثالث: عناصر معمارية محيطة بمسجد النبي ﷺ 70

أولاً: البلاط

ثانياً: السدة

ثالثاً: المقاعد

المبحث الخامس: عناصر معمارية مؤقتة داخل المسجد وخارجه 72

المطلب الأول: داخل المسجد

الأخيبة

المطلب الثاني: خارج المسجد

مصلى العيدين

## المبحث السادس: عناصر معمارية مخالفة إلى مسجد النبي (ﷺ) بعد موته

المطلب الأول: المذنة 74

أولاً: أطول بيت للأذان

ثانياً: رفع شيء من البناء فوق المسجد

المطلب الثاني: القناديل 76

المطلب الثالث: المحراب 78

المطلب الرابع: المطاهير 81

خلاصة الفصل الأول 83

رسم تقريري لمسجد النبي (ﷺ) 85

## الفصل الثاني

### الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة

المبحث الأول: حجرات النبي (ﷺ) وتفصيلاتها الهندسية 88

المطلب الأول: التفصيات الهندسية لحجرة عائشة 89

أولاً: الفتاء

ثانياً: جهة الباب

ثالثاً: قصر الجدران

رابعاً: ضيق الحجرة

خامساً: غرفة مرتفعة

سادساً: سرير في الحجرة

سابعاً: الكنيف

المطلب الثاني: التفصيات الهندسية لحجرة أم سلمة 99

المبحث الثاني: بيته بعض الصحابة (رضي الله عنهم) 100

المطلب الأول: منزل أبي أيوب (رضي الله عنه) 100

أولاً - الفتاء

ثانياً - البناء على طابقين

المطلب الثاني: دار أنس (رضي الله عنه) 105

المطلب الثالث: بيت علي(رضي الله عنه) _____	105
المطلب الرابع: ضيق مسكن خالد(رضي الله عنه) _____	106
المطلب الخامس: الجدار المشترك بين البيوت _____	108
المطلب السادس: أماكن للصلوة _____	109
_____ - في دار أبي سلمة 1	
_____ - في دار عتبان بن مالك 2	
المبحث الثالث: الأساليب المعمارية وضوابط البناء _____	110
المطلب الأول: الأرض _____	110
المطلب الثاني: مشروعية البناء _____	112
أولاً: قيام النبي ﷺ بأعمال البناء والهدم	
_____ 1- أعمال البناء الحقوق محفوظة	
_____ 2- أعمال الهدم الجامعية الأردنية	
_____ 3- مساهمة المرأة في أعمال الترميم الجامعية	
ثانياً: حق الإنسان في بيت	
_____ 1- السكن	
_____ 2- الوقاية	
المطلب الثالث: الضروري من البناء _____	119
أولاً: الإنفاق	
ثانياً: القدر الضروري	
ثالثاً: البناء فوق ما يكفي	
المطلب الرابع: ضوابط البناء _____	125
أولاً: التطاول في البناء تكبراً ومباهة	
ثانياً: رفع البناء	
_____ 1- فوق سبعة أذرع	
_____ 2- فوق بناء الحجار	

طـ

ثالثاً: البناء من غير ظلم ولا اعتداء

رابعاً: زخرفة البيوت

خامساً: سطح ليس له سترة

المطلب الخامس: أمور تستحضر عند التصميم 131

أولاً: المثانة والتماسك

ثانياً: السعة

ثالثاً: مكان ساتر لصلاحة المرأة

رابعاً: الفصل بين الجنسين

خامساً: بيت الضيافة

سادساً: مخالفة اليهود والنصارى

141 خلاصة الفصل الثاني

جامعة الحسين محفوظة

مكتبة الجامعة الأردنية

الفصل الثالث مركز ايداع رسائل الجامعية

الأحاديث الواردة في أنواع أخرى من العمارة

المبحث الأول: المنشآت والمراافق العامة 144

المطلب الأول: الطرقات والسكك 144

أولاً: الطرقات

ثانياً: السكك

ثالثاً: توسيع الطرقات

المطلب الثاني: الأسواق 149

أول: سوق بين قينقاع

ثانياً: سوق الطعام

ثالثاً: سوق النبيط

المطلب الثالث: المنشآت الاجتماعية والصحية والوقائية 152

أولاً: المنشآت الاجتماعية

1-بيت ابن السبيل

2-دار الضيافة

ثانياً: المنشآت الصحية

ثالثاً: المنشآت الوقائية

**المطلب الرابع: المنشآت الزراعية ومصادر المياه**

أولاً: العناصر العمرانية المكونة للحدائق والبساتين

1- العريش


2- المريد

3- الحوض

4- حائل بين المشارب

5- صف التخييل

6- البئر



**المطلب الخامس: المقبرة**

أولاً: موقع المقبرة

ثانياً: البناء على القبر

**المبحث الثاني: المنشآت العسكرية**

**المطلب الأول: الحصون**

أولاً: آطام

ثانياً: الحصن

ثالثاً: أطم بي غنم

**المطلب الثاني: الخندق**

**المطلب الثالث: ميدان التدريب**

**المطلب الرابع: السجن**

1 خلاصة الفصل الثالث

176

الفصل الرابع  
الأحاديث الواردة في  
مواد البناء وأدوات العمل ووسائل القياس

المبحث الأول: مواد البناء الأولية 178

أولاً: الحجارة والصخر

ثانياً: الإذخر

ثالثاً: الجريد والسّاج وخشب النخل والطين والجَص

المبحث الثاني: أدوات العمل 180

أولاً: المساحة

ثانياً: المغول

المبحث الثالث: وسائل القياس 182

مكتبة الجامعة الأردنية

أولاً: الذراع

ثانياً: الميل

خلاصة الفصل الرابع 184

الخاتمة والنتائج 185

فهرس الآيات القرآنية 189

فهرس الأحاديث النبوية 191

فهرس الرواة المترجم لهم 197

قائمة المصادر والمراجع 201

الملخص باللغة الإنجليزية 219

## ملخص

### الأحاديث الواردة في العمran

جـمـعـاً وـتـصـنـيفـاً وـدـرـاسـةً

إعداد

فتحي حمو إبراهيم دادي بابا

إشراف

أ.د. شرف محمود القضاة

يندرج هذا البحث ضمن شمولية السنة النبوية لجوانب الحياة الإنسانية كلها، ومن هذه الجوانب موضوع العمran.

وموضوع العمran يندرج ضمن شمولية الإسلام وهو شامل للمباني، والمنشآت الدينية، والخاصة، وشبكات الطرق، وما له علاقة بعمارة الأرض مثل: الآبار والبساتين، وكذا التجمعات السكانية.

تناولت هذه الدراسة موضوع الأحاديث الواردة في العمran، هادفة إلى جمع الأحاديث المتعلقة بالعمran، وتصنيفها تصنيفاً على الموضوعات، مع بيان درجة كل منها، وذلك إسهاماً في تصنیف الأحاديث النبوية تصنيفاً موضوعياً، وخدمة للباحثين المختصين في الوقوف على الأحاديث ودرجتها من حيث القبول أو الرد دون عناء وتعب.

لقد تطور العمran في المدينة بعد هجرة النبي ﷺ، فأعطى للمسلمين دروساً عملية في البناء، بداية من المسجد النبوي مروراً بحجارات أزواجه ﷺ.

ولقد تم تقسيم البحث إلى مقدمة وأربعة فصول وخاتمة.

وجاءت الخاتمة محتوية على أهم النتائج التي توصلت إليها، وأهم التوصيات والمقترنات التي رأيت أهميتها؛ من خلال النتائج التي توصلت إليها، ومن خلال واقع الدراسة في هذا الموضوع.

لقد توخيت أن يكون هذا الموضوع جديداً، راجياً من الله تعالى أن أكون قد وفقت.

جميع الحقوق محفوظة  
مكتبة الجامعة الأردنية  
مركز ايداع الرسائل الجامعية

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَن يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ، وَمَن يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ  
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، بَلَغَ الرِّسَالَةَ وَأَدَى الْأَمَانَةَ، فَصَلَوَاتُ  
اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَى نَبِيِّنَا الْكَرِيمِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.  
أَمَّا بَعْدُ.

فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَمْ يَخْلُقْنَا عَبْثًا، وَلَمْ يَتَرَكْنَا سَدِّيًّا، بَلْ خَلَقَنَا لِعِبَادَتِهِ، وَجَعَلَ الْعِبَادَةَ لَا تَقْتَصِرُ عَلَى  
الصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَغَيْرِهَا مِنَ الْعِبَادَاتِ فَقَطْ، بَلْ جَعَلَهَا فِي كُلِّ مَا يَقُومُ بِهِ الْإِنْسَانُ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:

لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَنْفُسِ إِنَّمَا يَأْتِيُنَا مَا كُلِّيْنَا وَمَا كُنَّا نَهْجُونَا<sup>١</sup>  
لَا شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَّ أَوَّلَ الْمُسْلِمِينَ<sup>٢</sup>

(الأنعام: ٤٦)

وَقَالَ تَعَالَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَنْفُسِ إِنَّمَا يَأْتِيُنَا مَا كُلِّيْنَا وَمَا كُنَّا  
نَهْجُونَا<sup>٣</sup>». وَقَالَ تَعَالَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَنْفُسِ إِنَّمَا يَأْتِيُنَا مَا كُلِّيْنَا وَمَا كُنَّا  
نَهْجُونَا<sup>٤</sup>». وَقَالَ تَعَالَى: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَنْفُسِ إِنَّمَا يَأْتِيُنَا مَا كُلِّيْنَا وَمَا كُنَّا  
نَهْجُونَا<sup>٥</sup>». وَالسَّنَةُ ٦٣ (النُّور: ٦٣). وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا فِي الْأَنْفُسِ إِنَّمَا يَأْتِيُنَا مَا كُلِّيْنَا وَمَا كُنَّا  
نَهْجُونَا<sup>٦</sup>».

النبوية هي الترجمة العملية لكتاب الله تعالى، إلى جانب ما فيها من البيان الواضح، والمنهج القويم.

وَإِنَّمَا أَنْعَمَ اللَّهُ بِهِ عَلَيْيَ - بَعْدَ نِعْمَةِ الْإِسْلَامِ - أَنْ جَعَلَنِي مِنْ مُحِبِّي نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وَمِنْ طَلَابِ  
حَدِيثِهِ، وَزَادِنِي شَرْفًا أَنْ وَفَقَنِي لِإِعْدَادِ بَحْثٍ يَسِّهِمُ فِي خَدْمَتِهِ، وَيُسِّرَ لِي مِنْ يَنِيرَ لِي هَذَا الطَّرِيقُ،  
مِنْ أَسَاتِذَةِ وَمَكَتبَةِ وَمُشَرِّفِ وَأَهْلِ فَضْلٍ، فَجَزَاهُمُ اللَّهُ كُلُّ خَيْرٍ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بَنَعَمَتْهُ تَسْمِيَةُ  
الصَّالِحَاتِ.

حِينَ بَدَأْتُ الْمَوْضِعَاتِ تَرْدِدُ فِي ذَهَنِي، حَوْلَ مَوْضِعٍ لَمْ يُطْرُقْ، لِأَعْالِجَهُ فِي بَحْثِي، وَقَعَ  
إِحْتِيَارِي عَلَى هَذَا الْعَنْوَانِ: الأَحَادِيثُ الْوَارِدَةُ فِي الْعُمَرَانِ.

وكلمة العُمران، تشمل مختلف المنشآت، من عمارة دينية، وخاصة، وغيرها، وشبكات الطرق، وما له علاقة بعمارة الأرض مثل: الآبار، والبساتين والحدائق. . . حتى نأخذ صورة متكاملة عن العمران في مدينة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وماجاورها من خلال الأحاديث النبوية.

والمهدف العام من هذا الموضوع هو المساهمة في ترتيب الأحاديث النبوية ترتيباً موضوعياً، وإظهار السنة النبوية بحلة جديدة، تعين المختصين في عملهم، وتسهل مهمة الباحثين، مع تبيان الحكم على تلك الأحاديث. ومن جهة أخرى أقول، لعل هذه المحاولة تكون ناجحة تؤتي ثمارها وتساهم في مشروع تمتين البناء الثقافي للأمة، وما العمران إلا ثمرة للثقافة التي يحملها الفرد والمجتمع والأمة.

وأرجو أن توضع تعليقاتي العمرانية في إطار إمكاناتي وقدراتي المتواضعة، في مجال العمارة.

#### أهمية الدراسة:

إن مثل هذه الموضوعات -بشكل عام- تهدف إلى ما يلي:

- 1- تعزيز ثقة الفرد المسلم، بشمولية الحديث النبوي على المعاني والأساليب التي تعالج قضايا الحياة في جوانبها المختلفة.
- 2- إطلاع الباحثين والمختصين على قدر من الأحاديث الواردة في موضوع معين، لم تجمع جزئياته.

#### 3- دراسة الأحاديث بصورة شاملة متكاملة.

وتضافر هذه العناصر، وتوفرها في موضوع العُمران، شجعني على اختياره، خاصة وأنه موضوع حيوي، من الموضوعات المهمة والمعاصرة، وله علاقة بأحكام البناء.

وهدف الرسالة إلى:

1- تصنيف دراسة حديثية في العُمران، وهو موضوع يحتاج إليه المختصون والباحثون في هذا الجانب.

2- محاولة اكتشاف مدى استغلال الرعيل الأول للموارد الطبيعية في مجال العُمران، ومدى إبداعهم في هذا الجانب.

3- محاولة استنتاج مفهوم العُمران في زمان النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

وتحاول هذه الدراسة الإجابة على الأسئلة التالية:

1- ما مدى صحة الأحاديث الواردة في العُمران؟

2- ما هي الحالات التي اهتم بها النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) في مجال العُمران؟

- 3- ما هي القيم والضوابط التي يمكن أن تستخلصها في مجال العمران ؟
- 4- ما علاقة ذلك كله بالواقع الذي نعيشه في مجال العمران ؟
- 5- هل يمكن رسم مخطط عام (تقريبي) لمسجد رسول الله (ﷺ) من خلال الأحاديث المقبولة ؟
- الدراسات السابقة:**

لقد قمت باستقراء ومراسلة عدد من مراكز البحث والجامعات، ومحترفين في العمارة الإسلامية، ولم أجد من قام بهذا العمل بالذات -من الناحية الحديثية- وإن كان هناك اهتمام بهذا الموضوع، وتحصيات في عدد من المؤتمرات<sup>1</sup> وفي بعض الأبحاث<sup>2</sup> للقيام بهذا العمل، لما سيعطيه من خدمة للمختصين.

ومن باب الأمانة العلمية، وإيماناً مني، أن الأبحاث يُبني بعضها على بعض الآخر، أذكر أنني اطلعت على بحث فيه بعض ما جاء في رسالتي من أحاديث<sup>3</sup> عرض فيه الباحث الأحاديث التي ذكر فيها معنى من معاني الحضارة في العهد النبوى، بما في ذلك العمران والبناء، وقد جمعها الباحث من الصحيحين، وبلغ مجموعها: ثلاثة وعشرين حديثاً. وأرى أن الموضوع ينقصه الكثير، والباحث لا يذكر فقهاً أو معنى لحديث، إلا غريب الحديث.

**منهجي في البحث:**

سلكت في بحثي المناهج التالية:

- 1- المنهج الاستقرائي، في جمع الأحاديث التي تتعلق بموضوع العمران من كتب الحديث على وجه الاستيعاب.
- 2- المنهج الوصفي، لتحديد الأشكال وبناء تصور عام للعمران في زمان النبي (ﷺ).
- 3- المنهج النبدي في تخريج الأحاديث والحكم عليها، صحة أو ضعفاً، مستعيناً بأقوال علماء الحديث وأحكامهم. مستحضرًا عظمة مسؤولية التصحيح والتضعيف.


**مادة البحث :**

<sup>1</sup> مثل مؤتمر: تطوير العمران في الإسلام وبناء المدن المعاصرة. نظمته كلية الهندسة، جامعة الأزهر، مصر، أيام 10-11 مارس 2002. وقد راسلت كلية الهندسة وبعض الأسماء المشاركة، للحصول على المزيد من المعلومات حول هذا المؤتمر، لكن لم أحصل على جواب.

<sup>2</sup> مثل ما قاله إبراهيم بن يوسف، في كتابه: إشكالية العمران: يجب أن يبذل جهد حتى تحصر الأحاديث اعتماداً على تصنيف هذه الأحاديث حسب أبواب. ينظر الصفحة 110.

<sup>3</sup> زكريا صحي، المعالم المدنية في العهد النبوى، رسالة ماجستير. (وقد وردت في صفحات متفرقة من رسالة الباحث)

- جمعت ما ورد في السنة النبوية، من أحاديث مقبولة وغير مقبولة لها علاقة بالعمران، وذلك على وجه الاستيعاب، إلا ما يفوت الجهد البشري بسبب سهو أو نقص.
- قمت بالبحث، عن الأحاديث عن طريق الاستقراء التام وال شامل لأمهات كتب الحديث. وكانت على مراحل:
- المرحلة الأولى، قرأت الصحيحين قراءة دقيقة، كلمة، كلمة. ثم بعد ذلك، قرأت في كتب السنة الستة، ثم قرأت بشكل إجمالي: مجمع الزوائد، جامع الأصول، وسيرة ابن هشام.. وكتباً أخرى.
- المرحلة الثانية: استعنت بكتب غريب الحديث مثل: مختار الصحاح، والنهاية في غريب الحديث، من خلال جمع الألفاظ ذات العلاقة بالموضوع.
- وفي المرحلة الأخيرة استعنت بالأقراص المدمجة، (موسوعة الألفية، وموسوعة صخر) للوصول



إلى مواطن الحديث.  
اختيار متن الحديث:

- اخترت المتن الأقرب لموضوع البحث، مع مراعاة صحته.
- إذا وجدت لفظة تخدم الموضوع، في متن آخر، أشرت إليها، وحكمت عليها.
- حاولت أن لا أكرر المتن إلا ما دعت الضرورة إليه.
- قدمت رواية الكتب التسعة، ثم الكتب التي التزم أصحابها الصحة، ثم الكتب الأخرى على حسب أقدمية وفاة أصحابها.
- وضعت العنوان المناسب للحديث، بما يؤدي إلى الفكرة العامة التي تخدم موضوع العمران بشكل عام.
- رتبت الأحاديث على حسب التسلسل المنطقي لعناوين الموضوع، وليس على حسب قوة الحديث. إلا إذا ورد أكثر من حديث تحت العنوان الواحد، هنا أقدم المقبول على غيره.
- رقمت الأحاديث ترقیماً تسلسلياً، حسب ورودها في الرسالة للاستفادة منها في الفهرس والإحالات.
- ذكرت الآيات القرآنية التي لها علاقة بالموضوع.

تخریج الحديث:

- حاولت استيعاب تحرير الأحاديث من مصادرها، ورتبت كتب الحديث كما يلي: البخاري، مسلم، النسائي، أبو داود، الترمذى، ابن ماجة، الموطأ، الدارمى، أحمد، ابن خزيمة، ابن حبان، الحاكم، ثم بقية الكتب على حسب تاريخ الوفاة.
- راعيت في التحرير، ذكر اختلاف الألفاظ على قدر المستطاع. كما أني ذكر مدار الرواية.
- جعلت التحرير مختصراً، عندما يكون الحديث في الصحيحين، وجعلته وافية، عندما يكون الحديث في غير الصحيحين، أو في غير أحد هما.
- خرجت الحديث المكرر مرة واحدة، ثم أشرت بقولي: سبق تحريره. ويمكن الوصول إليه من خلال فهرس الأحاديث النبوية.
- ذكرت شواهد الحديث للصحيحين، وخرجتها.
- لم ذكر الشواهد الضعيفة للصحيحين.
- أما الأحاديث الأخرى (خارج الصحيحين)، فقد ذكرت شواهدها ومتابعها، وحكمت عليها، ثم حكمت على الحديث بمجموعها.
- ذكرت لفظ الشاهد عندما يكون لفظه مختلفاً عن لفظ الحديث المذكور.
- في الإحالة إلى كتب الحديث، ذكرت الكتاب والباب ورقم الحديث.

#### ترجم الرواية :

- لم أعرف بجميع رجال السنن إلا لضرورة في بعض الأحاديث، وأكتفيت بدراسة جميع رجال السنن، ثم ذكرت أسماء الرواة المهمة، وترجمت للرواة الذين لهم علاقة بتصحيح الحديث أو تضعيقه.
- المتفق على تضعيفهم، ترجمت لهم باختصار، تفادياً للإطباب.
- توسيع في ترجم الرواية المختلف فيهم، جرحها وتعديلها، قدر الإمكان، معتمداً على كتب الرجال والعلل، وغيرها.. وأرجح ما أراه الأقرب إلى الصواب فيه بخط مفخم (مظلل).
- في كثير من الحالات اخترت حكم ابن حجر على الراوي في التقرير، وهذا بعد أن استعرض آراء العلماء. وقد اختر قول عالم آخر في الراوي.
- الراوي الذي لم أقف على ترجمته، قلت فيه: لم أقف على ترجمته.
- إذا وجدت ترجمة الراوي ولم أجده فيها حكماً صريحاً عليه. اكتفيت بذكر المكان، والبيان الذي ذُكر فيه الراوي، ولا أصدر فيه حكماً. أو قلت: لم أقف له على جرح أو تعديل.
- في الإحالة إلى كتب الرجال، ذكرت المصدر والجزء والصفحة.

### الحكم على الحديث:

- إذا كان الحديث في الصحيحين أو في أحدهما، فهو صحيح، وهذا ليس تأسيساً لحكم وإنما إعلام فقط.
- إذا كان الحديث في غيرهما، حاولت أن أجمع أقوال أهل العلم في بيان حكمه، وذلك من خلال كتب التخريج، والشروح، والعلل، وغيرها.. ، ناقلاً أقوالهم، كما أني استأنست بأقوال العلماء المعاصرين.
- إذا كان لأحد مصنفي كتب الحديث قول أو تعليق على الحديث ذكرته، واستأنست به في الحكم على الحديث
- إذا وقع اختلاف في الحكم على الحديث، درست الإسناد بطرقه ومتابعاته، و Shawahdeh، بما يكفي لتقوية الحديث، أو تضعيفه. ثم اجتهدت في الحكم على الحديث، مرجحاً الحكم الذي أراه مناسباً، وذلك من خلال أقوال العلماء المحفوظة
- إذا لم يرد حكم للعلماء على الحديث، حكمت عليه بقولي: إسناده صحيح، أو إسناده ضعيف، وهكذا، مع استحضار عظمة مسؤولية التصحيح والتضليل.

### غريب الحديث:

- بينت الغريب، (لل الحديث المقبول وغير المقبول) من حلال: النهاية في غريب الحديث، وغيرها من كتب غريب الحديث، واستعنت كذلك بكتب اللغة، وشروح الحديث.

### فقه الحديث:

- استخدمت الكلمة فقه الحديث، وأقصد منها: ما يستفاد من الحديث، ولم أتوسع في ذكر كل ما يستفاد من الحديث، وحاولت أن أكتفي بما له علاقة بال عمران.
- بينت ما يرشد إليه الحديث، على سبيل الاختصار معتمداً على أقوال العلماء، إلا في بعض الموضع التي تحتاج إلى تفصيل.
- وفقت بين الروايات المتعارضة.
- ذكرت مراجع للتوسيع في معنى الحديث، أو في مسألة وردت في الحديث.
- الحديث الضعيف لا أذكر له فقهها.

### الفهارس:

وضعت فهرساً للآيات القرآنية، وفهرساً لأطراف الأحاديث، وفهرساً للرواية المترجم لها، وفهرساً للمصادر والمراجع. ولم أضع فهرساً لجميع الأعلام، لكثرة ورودها في الرسالة.

## الرموز والمصطلحات:

في الرسالة رموز اختصاراً البعض الكلمات، ومصطلحات محددة، هي:  
ت: تاريخ الوفاة.

وفي الباب: استخدمت هذه العبارة، عندما يكون الحديث في الصحيحين، أو في أحدهما.  
وله شاهد: استخدمتها، عندما يكون الحديث في غير الصحيحين، أو في غير أحدهما، وله  
شاهد، بкамله وبنصه، أو معناه. وإذا كان الشاهد جزء من الحديث، قلت: والقسم الأول، أو  
قلت: القسم الثاني، له شاهد من حديث كذا.

رجال هذا الإسناد ثقات: أقصد بكلمة ثقات العدالة والضبط معاً للحديث المذكور.  
بلغوه: عندما تكون ألفاظ الحديث، نفسها.

بحوه: عندما تقارب ألفاظ الحديث مع الحديث الرئيس.

معناه: عندما تتفاوت ألفاظ الحديث مع الحديث الرئيس إلا أنها أدت المعنى ذاته.

مختصرًا: عندما يروى الحديث مختصرًا، أو عندما يروى دون ذكر قصة وروده.

## خطة البحث:

جاءت الرسالة في مقدمة، وفصل تمهيدي، وأربعة فصول، وخاتمة، على النحو التالي:  
المقدمة: تضمنت أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة فيه، ومنهجيته  
وخطته.

الفصل التمهيدي، وفيه خمسة مباحث. بينت من خلالها التعريفات المختلفة للعمارة وال عمران  
لغة واصطلاحاً، ووضحت المعاني وبيّنت الفروق بين مختلف التعريفات، ثم تطرقت إلى إشارات  
عمارية استوحيتها من القرآن الكريم، ولا بد من الإشارة إلى أن هذه القواعد المذكورة لازالت  
تحتاج إلى استقراء ودراسة وتحليل أعمق. ثم تحدثت عن خصائص كلتا العمارتين، (الإسلامية  
والغربية)، محاولاً إبراز الجوانب الإيجابية لكل منها، والتركيز على سلبيات العمارة الغربية  
خاصة وأنها تمثل تحدياً للقيم والأعراف في مجتمعاتنا الإسلامية. ثم تطرقت إلى تطور العمارة  
والعمان بشكل إجمالي. ثم بينت منهج علماء الغرب في دراسة الآثار بشكل عام. وحاولت  
بعد ذلك أن أسقط منهج بعض الدراسات الاجتماعية للمدن، على مدينة رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)  
للحظة مدى العلاقة والتفاعل بين تلك القضاءات العمرانية محاولاً مقارنتها -في إشارات-  
بالمدينة المعاصرة. وختمت هذا الفصل بخلاصة بينت فيها أهم النقاط الواردة في هذا الفصل  
التمهيدي.

أما الفصل الأول، تناولت فيه الأحاديث الواردة في عمارة المساجد، وفيه ستة مباحث. عرضت في المبحث الأول المسجد وفضل بنائه، وحدود زخرفته. ثم ذكرت في المبحث الثاني أهم المساجد في زمن النبي ﷺ. أما المبحث الثالث، فعرضت فيه مراحل بناء مسجد النبي ﷺ، وتعاون الصحابة في بنائه، ثم مراحل توسعه. وتناولت في المبحث الرابع العناصر المعمارية لمسجد النبي ﷺ، وبينت من خلال مطالبه هذه العناصر المكونة لمسجد النبوى، بتسلسل من الخارج إلى الداخل، ثم العناصر الخيطية بالمسجد. أما المبحث الخامس، فذكرت فيه الأخبية ومصلى العيد، باعتبارها منشآت مؤقتة، وجاء المبحث السادس لتوضيح بعض العناصر المعمارية المضافة إلى مسجد النبي ﷺ بعد موته. وختمت هذا الفصل بخلاصة لأهم النقاط الواردة فيه.

أما الفصل الثاني، فاستعرضت فيه الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة. وكان في ثلاثة مباحث. بينت في المبحث الأول والذي كان حول حجرات أزواج النبي ﷺ، التفصيلات الهندسية لحجرات أزواجه. وقد بينت من خلال هذا المبحث العناصر العمرانية المكونة للحجرات. ثم جاء المبحث الثاني، وفيه التفصيلات الهندسية لبيوت بعض الصحابة. ثم تعرضت في المبحث الثالث إلى الأساليب المعمارية وضوابط البناء، وكان في خمسة مطالب، بينت من خلالها مشروعية البناء، والضروري من البناء، وضوابط البناء، ثم ذكرت أموراً تستحضر عند التصميم. ثم ختمت هذا الفصل بخلاصة بينت فيها أهم النقاط الواردة فيه.

أما الفصل الثالث، فخصصه لأنواع أخرى من العمارة لم ترد في الفصول الأخرى، وحاولت من خلال مباحثه أن ذكر المنشآت والمرافق العامة، مثل الطرقات و مصادر المياه (الآبار)، والأسوق، وغيرها من المنشآت والمرافق العامة. وحاولت أن أحصر المنشآت العسكرية. وختمت الفصل بخلاصة بينت فيها أهم ما ورد في هذا الفصل الأخير.

أما الفصل الرابع، فيبيت من خلاله مواد البناء وأدوات العمل والقياس المستخدمة في زمن النبي ﷺ. وختمت هذا الفصل بخلاصة بينت فيها ما ورد في هذا الفصل الأخير.

وجاءت الخاتمة لأبين وأركز من خلالها على أهم النتائج التي توصلت إليها. منها ما يلي:

- 1-بينت الأحاديث الوظائف والضوابط الواجب توفرها في المسجد و المسكن.
- 2-تصحيح بعض المفاهيم غير الواضحة في أذهان كثير من الناس مثل الضروري في البناء والأجر في البناء..
- 3-تبين من خلال الأحاديث أن أحكام البناء تؤدي في جموعها على الاقتصاد ونفي الضرر.

4-بلغ مجموع أحاديث العُمران ثلاثةً وعشرين حديثاً ومائة.

وقد ضمنت الخاتمة بعض التوصيات والمقررات. من أهمها ما يلي:


1- الدعوة إلى العمل على إحياء القيم الإسلامية في التخطيط والعمارة، من خلال مناهج التدريس ووسائل الإعلام المختلفة.

2- الدعوة إلى مشاركة علماء الشريعة وعلم النفس والاجتماع والأطباء لإيجاد عمارة تجسّد القيم والمبادئ الإسلامية وتطبّق فيها الأسس الفنية والهندسية الواجب توافرها في العمارة الجيدة. ثم ختمت الرسالة بفهرس، فوضعت فهرساً للآيات القرآنية، وفهرساً لأطراف الأحاديث، وفهرساً للرواية المترجم لهم، وفهرساً للمصادر والمراجع.


وفي الأخير، أعترف بأنني لم أصل درجة الكمال، في إعطاء البحث كل ما يستحقه لاستيلاء النقص على البشر. وأسأل الله عز وجل أن يجعل هذا الجهد خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفع به المسلمين وأن يتقبل أعمالنا ويغفر ذنبينا ويهدينا إلى سواعدي سبيل، فإن أحسنت، فمن الله، وله الحمد والشكر على ما أنعم وأكرم، وإن أخطأنا فمن نفسي، فأستغفر ربِّي وأتوب إليه. والحمد لله رب العالمين.

يوم: 17 محرم 1424 الموافق لـ: 20 مارس 2003

الجبيلة - عمان - الأردن



## الفصل التمهيدي



**المبحث الثاني: إشاراته عمرانية من القرآن الكريم**

**المبحث الثالث: خصائص العمارة ومميزاتها**

**المبحث الرابع: وقفة مع الدارسين للعمارة الإسلامية**

## المبحث السادس: مدينة رسول الله ﷺ

### الفصل التمهيدي

#### المبحث الأول: تعریفه العمران

المطلب الأول: العمران لغة:

جاء في كتاب العين: عمر الناس الأرض يعمروها عمارة، وهي عامرة، معمورة، ومنها العمران، واستعمر الله الناس ليعمروها.<sup>1</sup> وعمر الأرض، بنى عليها، والخرابُ ضدُّ العمَرَانِ.<sup>2</sup> والعمَرَانُ: اسم للبنيان، ولما يُعمَرُ به المكان، ويحسن حاله بواسطة الفلاح وکثرة الأهالي ونجاح الأعمال والتمدن.<sup>3</sup> والعمَرَانُ أيضًا هو التمدن من إنشاء وتحسين.

والعَمَارَةُ (بالفتح) كل شيء على الرأس من عمامة وقلنسوة أو تاج وغيره. لالتفاف بعضهم على بعض كالعَمَامَة.<sup>5</sup>

والناس يستعملون العِمارَة بمعنى البناء المرتفع الكبير. ويستخدم مصطلح العِمارَة ، بما يقابلـه باللغة الإنجليزية:<sup>6</sup> architecture

<sup>1</sup> الفراهيدي، العين، صفحة 681.

<sup>2</sup> ابن منظور، لسان العرب، 1.347/1.

<sup>3</sup> سعيد الخوري، أقرب الموارد، 2/829-830.

<sup>4</sup> حسن سعيد الكرمي، الهدادي، 3/266-268.

<sup>5</sup> ابن الأثير، النهاية ، 299/3. ابن دريد، الجمهرة، 2/387. الزبيدي، تاج العروس، 13/130-131. الرازي، مختار الصحاح، 1/190. ابن منظور، لسان العرب، 1/500.

<sup>6</sup> لكن هل المصطلحين (العمارة و architecture) فعلاً متراودين؟. أصل هذا المصطلح لغوياً هو (architect + ure)، ولفظة (ure) مصدرها (ura) باللغة اللاتينية، وتعني (فعل، عمل، ناتج). أما لفظة (architect) قد دخلت اللغة الانجليزية لأول مرة في القرن السادس عشر، وأصلها إغريقي (archi) + (tekton) حيث (archi) تعني (الرئيس، الأستاذ، المسؤول). أما (tekton) فتعني: (العامل، البناء، الصانع الرئيس). وبجمعها معًا، فإن (architect) تعني رئيس العمال أو البنائين أو الصانعين، ومنسق أعمالهم. أو هو العامل ، البناء، الصانع الرئيس، أو المهندس المعماري.

## المطلب الثاني: العمارة اصطلاحا:

تَعَدَّ تعرِيفُ الْعِمَارَةِ وَالْعُمَرَانِ، فَبَعْضُهَا أَعْطَاهَا صِبَغَةً مَادِيَّةً، وَالبعْضُ الْآخَرُ أَعْطَاهَا صِبَغَةً اجتماعيةً وظيفيةً.

### 1- التعرِيفُ المادي:

أ- يقول جان نوف (Jean Novel)<sup>1</sup>: العِمَارَةُ كَمَا أَرَاهَا إِنَما تَحْدُفُ إِلَى خَلْقِ صُورٍ لَا تَنْظِيمَ لِلْمَكَانِ فَقَطُّ، فَهِيَ مُحَصَّلَةُ دِرَاسَاتٍ عَدِيدَةٍ لَا بُدُّ مِنَ النَّظَرِ إِلَيْهَا بِكُلِّيَّةٍ وَشُمُولٍ.<sup>2</sup>

ب- يُعرفُها لو كريبيزير (Lecorbusier) (1887-1965): بِأَنَّهَا اللَّعْبُ الْمُتَقْنَ وَالصَّحِيقُ وَالرَّائِعُ بِالْكُتُلِ.<sup>3</sup>

وَفِي كَلَا التَّعْرِيفَيْنِ، اهْتِمَامٌ بِالجانبِ الماديِّ لِلْعِمَارَةِ، مَعَ اهْتِمَامٍ بِالنَّاحِيَةِ الْجَمَالِيَّةِ.

### 2- التعرِيفُ الاجتماعيُّ الوظيفي:

أ- العِمَارَةُ لَا تَقْتَصِرُ عَلَى الْجَدَارَانِ الْأَرْبَعَةِ وَمَا يَعْلُوُهَا مِنْ سَقْفٍ، بَلْ تَتَعَدَّ مَفْهُومُهَا لِتَشَكَّلُ الْخَدْمَاتُ الْمَسَاعِدَةُ وَالْتَّسْهِيلَاتُ الَّتِي تَقْدِمُهَا لِلْمَجَمِعِ، لِكَيْ يَسْتَطِعَ الإِنْسَانُ حِيَاةً فِيهَا بِانْسِجَامٍ وَاسْتِقْرَارٍ، مَتَّمِّعاً بِالرَّاحَةِ وَالْهَدْوِ.<sup>4</sup>

ب- العِمَارَةُ، تَشْبِيدُ مِبَانٍ تَتَوَفَّرُ فِيهَا شُرُوطُ الْإِنْتِفَاعِ وَالْمَتَانَةِ وَالْجَمَالِ وَالْإِقْتَصَادِ، وَتَفْسِي باِحْتِيَاجَاتِ النَّاسِ الْمَادِيَّةِ وَالنَّفْسِيَّةِ وَالرُّوحِيَّةِ، الْفَرْدِيَّةِ وَالْجَمَاعِيَّةِ فِي حَدُودٍ أَوْسَعَ إِلَمَكَانِيَّاتِ وَبِأَحْسَنِ الْوَسَائِلِ الْمُتَوَفِّرَةِ فِي الْعَصْرِ الَّذِي تَكُونُ فِيهِ.<sup>5</sup>

الخلاصة: لفظة: architecture ( ذات دلالة مادية عملية جاءت أصلاً من طبيعة المهنة أو عملية الإنشاء والبناء والتركيب، وهي أسلوب بناء ) style of construction ( أما لفظة: (عمارة) فهي ذات دلالة معنوية روحية تتعلق بإضفاء الوجود الإنساني على المكان المادي. ومن الواضح الفرق الكبير بين الاثنين. فالأول يحمل معانٍ معنوية روحية والثاني يحمل معانٍ مادية، فكيف أصبحا يستعملان للدلالة على معنى واحد؟ قلت: لعل الحوار ترکه للباحثين في العمارة الإسلامية. سعاد عبد العلي مهدي، عمارتنا: إشكالية المورقة.. بل إشكالية التعريف، المؤتمر العماري الأول، صفحة 128-130 بتصرف.

<sup>1</sup> مصمم معماري، قام مع مهندسين آخرين بتصميم معهد العالم العربي بباريس.

<sup>2</sup> فارس المالكي، العمارة المعاصرة في العالم الإسلامي، المؤتمر العماري الأول، صفحة 97.

<sup>3</sup> حكم الظاهر، نظريات العمارة، صفحة 9.

<sup>4</sup> عماد محمد عدنان، النظرية العمارية، صفحة 6.

<sup>5</sup> صالح بن أحمد الغزالى، حكم ممارسة الفن، صفحة 412. وعلق عليه بقوله: والصواب أنه لا تفي بمتطلبات النفس والروح غير الشرائع الربانية المترلة من عند الله عز وجل.

جـ- يعرفها الجادرجي بقوله: العمارة كظاهرة اجتماعية ذات كيان مادي حقيقي، إنما هي حصيلة التناقض الحدلي بين المطلب الاجتماعي من جهة، وبين التقنية المعاصرة له من جهة أخرى.<sup>1</sup> ويوضح ذلك في موضع آخر بقوله: العمارة هي العلم الذي يتناول مطلبًا اجتماعيًّا معيناً: إنه لا يتناول مثلاً مسألة المأكل أو الملبس، بل يعالج مسألة التسقيف أو مسألة التحويط بنحو أو بأخر، ل حاجات اجتماعية تكيفت بعصرها.<sup>2</sup>

دـ- ويلخص الفكرة مصطفى بن حموش<sup>3</sup> بقوله: تعد العمارة وعاء المجتمع الذي يعكس مجموع القيم التي تضبط سلوك الأفراد وثقافتهم المشتركة، وعليه فإن غياب التوافق بين هذا الوعاء ومطالب المجتمع، سيؤدي حتماً إلى الاصطدام بين الطرفين، نظراً لعدم إمكان استيعاب أنشطة ذلك المجتمع وأسلوب حياة أفراده.<sup>4</sup>

من خلال هذه التعريفـ ، يمكن أن نلاحظ أن الاختلاف والتفاوت موجود، وهذا يرجع إلى التباين في الأسس الفكرية والنظرية التي تناولـ بها المدارس المعمارية. والتعريف الأكثر قبولاً هو الذي يجمع التعريفـ السابقة، ويشمل العناصر التالية: ضمان السلامة، والراحة النفسية، وسهولة الحركة والوظيفة بالإضافة إلى عنصري الجمال والاقتصاد.

وأخلص إلى أن العمارة هي الفن العلمي لإقامة مبانٍ توافق فيها شروط الانتفاع والمتنانة والجمال والاقتصاد وتفي باحتياجات الناس الإيمانية، والنفسية، والمادية، والفردية، والجماعية، بأحسن الوسائل المتوفرة في العصر الذي تكون فيه، وأن لا تتناقض مع البيئة التي يعيش فيها الإنسان، وأن تعكس التراث الحضاري لهذا الإنسان والثقافة التي ينتمي إليها.<sup>5</sup>

ويجرنا هذا التعريف إلى تعريف العمارة الإسلامية، وقد وقفت على عدة محاولات لتعريفها بدقة، إلا أنه يلاحظ أن بعض هذه التعريفـات يربط العمارة بالإسلامية لكونها في بلد مسلم، وبعض الآخر لكونها خلافاً للقومية في مفهومها السياسي، وبعض الآخر نسبة إلى مصممها أو منفذها المسلم، وبعض الآخر نسبة إلى معناها ومضمونها وشكلها بخاصة.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> الجادرجي، شارع طه، صفحة 40.

<sup>2</sup> الجادرجي، شارع طه، صفحة 77.

<sup>3</sup> ولد في بجاية بالجزائر سنة: 1958. حالياً: عضو هيئة التدريس في قسم الهندسة المدنية والمعمارية، جامعة البحرين.

<sup>4</sup> مصطفى بن حموش، مشكلة الاطلاع والتكتشف، صفحة 194.

<sup>5</sup> حكم طاهر، نظريات العمارة، صفحة 9-10 بتصرف.

<sup>6</sup> ينظر في هذا الموضوع: المؤتمر العماري الأول، محاضرة سعاد عبد العلي مهدي، عمارتـنا: إشكالية الهوية.. بل إشكالية التعريف، صفحة 138-131.

وأخلص إلى أنها العمارة التي تنسجم مع المجتمع الإسلامي في مختلف البيئات والأزمان، ولا تنافر مع الشريعة الإسلامية، وتنطبق فيها الأسس الفنية وال الهندسية الواجب توافرها في العمارة الجديدة.

و من المعلوم أن العمارة، والعمان، لا ينحصران في البناء المادي فقط، بل كل ما له علاقة بجوانب الحياة الاجتماعية والحضارية، وتشمل كذلك صلاح النفوس والعواطف. وفي هذا المعنى

<sup>١</sup>يعرفها ابراهيم بن يوسف بقوله: إنه لقاء بين الإنسان والمكان في الزمن.

والعمان عند ابن خلدون، هو علم العمران البشري والمجتمع الإنساني، إذ يعرفه بكونه التساقن والتنازل في مصر(أي المدينة) أو محلّة (أي قرية) للأنس بالعشير، واقتضاء الحاجات، لما في طباعهم من التعاون على المعاش.<sup>2</sup> ونشير إلى أن علم العمران عند ابن خلدون، استمدّه من تأثيرات الحضارة اليونانية.

قول الله تعالى: «**وَمَا يَعْنِي أَنَّ الْمَفْهُومَ الْقُرْآنِ**» (الروم: 9).<sup>3</sup>

قد توسع في مفهوم العمران بحيث لم يعد مصطلح العمارة، أو العمران البشري، يقتصر على فن البناء بأنمطه وأشكاله وهندسته، وإنما يعني القيام بأعباء الاستخلاف الإنساني، وفق منهج الله سبحانه وتعالى على مختلف الصعد..، أي أنه يشمل النشاط البشري في مجالاته المتعددة، المادية والفكيرية على حد سواء، وهو بهذا المعنى قد يحمل مدلول الحضارة.

والحضارة، تعني عند بعض العلماء: اجتماع عنصري الثقافة، أي الجانب الفكري والروحي، للارتقاء بخصائص الإنسان. مع عنصر المدنية، والذي يعني الارتفاع والإبداع في الوسائل، وبعبارة أخرى: اجتماع الثقافة التي تعني عالم الأفكار وما يقع في إطارها، والمدنية التي تعني عالم

<sup>1</sup> إبراهيم بن يوسف، إشكالية العمran، صفحة 154، 06.

ابن خلدون، المقدمة، 41-42<sup>2</sup>

<sup>3</sup> سليمان الخطيب، أسس مفهوم الحضارة في الإسلام، صفحة 58.

الأشياء.. وبذلك تكون الحضارة هي العمران بشكل عام، أو النشاط البشري في مجال الأفكار والأشياء.<sup>1</sup>

## المبحث الثاني: إشاراته عمرانية من القرآن الحريه

هذه النظرة، لا زالت تحتاج إلى تهذيب وترتيب ودراسة أعمق، اعتماداً على جمع كل الآيات التي وردت في العُمران ثم تصنيفها ودراستها. قال الله تعالى: «**وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**» (آل عمران: 138). وفي قوله تعالى: «**وَمَا يَعْمَلُ الْأَوَّلُ إِلَّا لِلْآخِرَةِ وَمَا يَعْمَلُ الْآخِرُ إِلَّا لِلْأُولَى**» (الزلزال: 89).

وهذه بعض الآيات، جمعتها على سبيل المثال.

أولاً:

يَعْمَلُ اللَّهُ تَعَالَى: «**وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ**» (آل عمران: 138). قال ابن كثير: أي إلا للعبادة. والخطاب لجميع الناس.<sup>2</sup>

هنا إشارة تذكرنا بوظيفة الإنسان في هذه الحياة، وهي العبادة، في كل ما يأبهه من أقوال وأفعال، فيكون العمران الناتج، ليس هدفاً لذاته، بل يكون مرتبطاً بعلاقة الإنسان بالله.

ثانياً:

قال تعالى: «**وَمَا يَعْمَلُ النَّاسُ إِلَّا لِنَارٍ وَمَا يَعْمَلُ النَّاسُ إِلَّا مَحْكُومٌ**» (النار: 56).

<sup>1</sup> خالد عزب، *تخطيط وعمارة المدن الإسلامية*، صفحة 20، وهذا ما ذهب إليه ابن خلدون و مالك بن نبي. ينظر محمود محمد سفر، دراسات في البناء الحضاري، صفحة 115. سليمان الخطيب، *أسس مفهوم الحضارة في الإسلام*، صفحة 65. ومن معاني الحضارة أيضاً الاستقرار وهي عكس البداوة التي تعني التنقل والترحال.

<sup>2</sup> ابن كثير، *تفسير ابن كثير*، 4/239. القرطبي، *تفسير القرطبي*، 13/85.

﴿النحل: 80﴾ . ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ﴿وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ﴿إِنَّمَا يُنَزَّلُ مِنَ السُّورَةِ﴾

قال ابن كثير: يذكر تبارك وتعالى تمام نعمه على عباده بما جعل لهم من البيوت التي هي سكن لهم يأوون إليها ويستترون بها وينتفعون بها بسائر وجوه الانتفاع.<sup>1</sup>  
وتشير الآية هنا إلى تحقيق المدح والسكن والراحة والأمن، وأن البيوت نعمة تستوجب شكر الله تعالى.

٣٧

قال تعالى: «مَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ بِغَيْرِ إِرْجَاعٍ» (الحج: 13). مَعْنًى هَذِهِ الْأَيْتِمِ: أَنَّ مَا يَعْمَلُهُ الْإِنْسَانُ مِنْ حَسَنَاتٍ وَسَيِّئَاتٍ يَكُونُ مَطْبُوعًا فِي الْأَرْضِ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ بِغَيْرِ إِرْجَاعٍ

يخبر الله الناس أنه خلقهم من نفس واحدة وجعل منها زوجها، وجعلهم شعوباً وقبائل ليتعرفوا، أي ليحصل التعارف بينهم.<sup>2</sup>

وتشير هذه الآية إلى أن العلاقات الاجتماعية الجيدة، تساهم في تأسيس العمران وتطويره، وعلى العكس من ذلك العلاقات المتواترة غير المستقرة.

دعا:

قال الله تعالى: «وَلَقَدْ كَذَبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ الْمُرْسَلِينَ وَأَتَيْنَاهُمْ آيَاتِنَا فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ وَكَانُوا يَنْحِتُونَ مِنَ الْجِبَالِ يُبُوتًا آمِينَ فَأَخَذَنَاهُمُ الصَّيْحَةُ مُصْبِحِينَ» (الحجر: 80-83) وقال تعالى: «

<sup>3</sup> قال ابن كثير: وذلك لشدة بأسهم وقوتهم.

<sup>1</sup> ابن کثیر، تفسیر ابن کثیر، 581/2

.218/4 <sup>2</sup> ابن کثیر، تفسیر ابن کثیر،

ابن کثیر، تفسیر ابن کثیر، 2/225

تشير الآية إلى أن الأنماط العمرانية من اتخاذ البيوت في الجبال، وإن عظم تشييدها لا تغنى عن أصحابها الظالمين شيئاً، إذا حلّ بهم العقاب جزاء كفران النعمة.

## خامساً:

قال الله تعالى: «كُلُّ مُحْمَّدٍ فَلَهُ مَا كَسَبَ وَلَا يَرْثِي» (الحج: 45).

قال ابن كثير: وبئر معطلة، أي لا يستقي منها، ولا يردها أحد، بعد كثرة وارديها، والازدحام عليها. وقصر مشيد، قيل: المبيض بالجص، وقيل هو المرتفع، وقيل هو المشيد المنبع الحصين، وكل هذه الأقوال متقاربة ولا منافاة بينها، فإنه لم يحتم أهله شدة بنائه، ولا ارتفاعه، ولا إحكامه، ولا حصانته، عن حلول بأس الله بهم.<sup>1</sup>

سادسیا:

﴿قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّمَا تُنذَّرُ أَنَّكُمْ تُفْسِدُونَ﴾ (آل عمران: ٣٨)﴾

قال ابن كثير: وقوله تعالى: إن المُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ، أي في التبذير والسفه وترك طاعة الله وارتكاب معصيته.<sup>2</sup>

إن هذه الآية هي قاعدة عامة في جميع نواحي الحياة ، ويمكن أن تعتبر قاعدة في مجال العمران بالابتعاد عن البذخ والتبذير في الإنشاء والتعهير .

وهناك العديد من الآيات تشمل على نفس المعنى وتأكيد نفس الفكرة، منها: قوله تعالى:

بنيانا محكما باهر، وهذا قال: أتبونون بكل ريع آية، أي معلمها، بناء مشهوراً. تبعشون، أي وإنما تفعلون ذلك عبشاً، لا للاحتياج إليه، بل مجرد اللعب وإظهار القوة، وهذا أنكر عليهم نبيهم عليه السلام ذلك لأنَّه تضييع للزمان وللملأ، وإتعاب للأبدان بلافائدة، واشتغال بما لا يجدي

<sup>1</sup> ابن كثير، تفسير ابن كثير، 3/228. القرطبي، تفسير القرطبي، 12/74.

<sup>2</sup> این کثیر، تفسیر این کثیر، 3/38.

في الدنيا ولا في الآخرة، ولهذا قال: وتحذون مصانع لعلكم تخلدون. قال ابن كثير نقلًا عن مجاهد والمصانع، البروج المشيدة والبنيان المخلد.<sup>1</sup>

سَايِعًا:

كثير: أي ليسوا عبادين في إنفاقهم فيصرفون فوق الحاجة، ولا بخلاء على أهليهم فيصرفون، فلا يكتفون، بل عدلا، خيارا، وخير الأمور أو سلطها، لا هذا ولا هذا، وكان بين ذلك قواما.<sup>2</sup>

دون إسراف. حجـة الحقوق محفوظة  
جـمـعية الجـامـعـة الـأـرـدـنـيـة

شامنا:

قال ابن كثير: أي هي مخلوقة لمن آمن بالله وعبده في الحياة الدنيا وإن شاركهم فيها الكفار  
حيث في الدنيا، فهي لهم خاصة يوم القيمة، لا يشاركهم فيها أحد من الكفار.<sup>3</sup>

تاسعاً:

قال الله تعالى: «**إِنَّمَا** يُنْهَاكُ عَنِ الْمُسْلِمِ  
**مَا** لَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ أَعْلَمُ**أَنَّمَا** يُنْهَاكُ عَنِ الْمُسْلِمِ  
**مَا** لَمْ يَرِدْ عَلَيْهِ أَعْلَمُ

<sup>1</sup> ابن کثیر، تفسیر ابن کثیر، 3/342.

<sup>2</sup> ابن کثیر، تفسیر ابن کثیر، 3/326.

<sup>3</sup> ابن كثير، تفسير ابن كثير، 2/212.

﴿وَمَنْ يُعَذِّبُ إِلَّا هُوَ أَكْبَرُ﴾ (النَّاسُ: ١٠٩).

قال القرطبي: وهذه الآية ضَرْبٌ مَثَلٌ، أي من أَسَسَ بنianه على الإسلام خير، أم من أَسَسَ بنianه على الشرك والنفاق، وبين أن بناء الكافر كبناء على جرف جهنم، وفي هذه الآية دليل على أن كل شيء ابتدئ بنية تقوى الله تعالى، والقصد لوجهه الكريم، فهو الذي يبقى ويسعد به صاحبه ويصعد إلى الله ويرفع إليه.<sup>1</sup>

عاشرًا:

وقال تعالى: «**لَهُ مُحَمَّدٌ رَّسُولُهُ**» (البخاري: 30).

قال تعالى: «**وَمَنْ يُعَذِّبُ الظَّالِمِ إِلَّا هُوَ أَعَزُّ**» (الأحزاب: 53).

هنا تتوفر الخصوصية والخصوصية بين الحال والنساء.

ويُمكن أن نلاحظ أن معانٍ هذه الآيات تؤثر في عملية التعمير وتصميم البيوت. وال الحاجة تبقى ماسة لتعزيز هذا الجانب، وإلقاء المزيد من الأضواء على المعانٍ والإيحاءات التي تحملها الآيات المتعلقة بالعمارة.

<sup>1</sup> القرطبي، تفسير القرطبي ، 265/8.

### المبحث الثالث: خصائص العمارة ومميزاتها

الحديث عن خصائص العمارة الإسلامية والعمارة المعاصرة يحتاج إلى اطلاع واسع و معارف شتى، و وجهد أكبر، وما سأقوم به في هذا البحث هو عرض مختصر لخصائص كل من العمارتين، لتكون تلك المعلومات بمثابة أرضية، للمختصين والدارسين، للتفریق بين ما هو أساسی ولا يمكن الحياد عنه، وبين ما يمكن أن يخضع للتطور، حتى نعرف حدود الاستفادة من التقنيات المعاصرة.

#### المطلب الأول: خصائص العمارة الإسلامية ومميزاتها:

إن بحثنا يتناول العمران بشكل عام، إلا أن الكثير من المسائل تكون مشتركة. ومن أهم

مميزات العمارة الإسلامية أنها:<sup>1</sup>

- 1- عمارة وظيفية، فهي مكان للراحة والمدوء والطمأنينة والخصوصية وتحقيق الذات.
- 2- عمارة تتجنب المخيلة والتفاخر والإسراف والتطاول، وتعبر عن التواضع والجمال.
- 3- عمارة تحترم حقوق الآخرين وخصوصيتهم<sup>2</sup> من جiran ومارة، فتراعي ستر العورات، وعدم الإطلاع عليها.
- 4- عمارة لا تقدس الشكل الذي يتغير من وقت إلى آخر ومن مكان إلى آخر.
- 5- عمارة تحترم المقياس الإنساني<sup>3</sup> باعتبار الإنسان هو المخلوق الذي كرمه الله تعالى على بقية المخلوقات.

<sup>1</sup> تم جمع واستخلاص هذه العناصر من المصادر التالية: محاضرة حفصة رمزي العمري، القرآن الكريم مفتاح للبحث العلمي لعلم العمارة ونظرياتها، ومحاضرة صقر مصطفى الصبور، كيف يساهم الفكر المعماري الإسلامي في بلورة الهوية المعمارية الإسلامية، المؤتمر المعماري الأول، صفحة 54-164-165. عفيف البهنسى، العمارة العربية، صفحة 93-95.

موضوع: رائف يوسف نجم، خصائص ومميزات العمارة، جوانب علمية في الحضارة الإسلامية، صفحة 269.

<sup>2</sup> الخصوصية، هي قدرة الأفراد والجماعات على مراقبة تداخل أنظارهم، وأسماعهم، وحساستهم، مع الآخرين. وهي أيضاً القدرة على مراقبة التداخل المختلط ليقي الخيار في التعامل للتداخل المرغوب. وهي أيضاً ممارسة الحياة اليومية للأفراد من حيث سلوكهم ونمط حياتهم بالطريقة التي يختارونها بعيداً عن أعين الرقباء. ينظر بديع العابد، أحكام البنيان الإسلامية، مقالة في المدينة العربية، عدد 94 صفحة 30.

<sup>3</sup> وهو أن يتاسب البناء مع مقياس الإنسان بحيث لا يشعر أي إنسان بأن البناء صغير لحد لا يمكن معه الحركة والتنقل والعمل بداخله والعكس صحيح، بحيث لا يشعر الإنسان بأنه صغير جداً ضمن فراغ البناء. ينظر حكم الطاهر، نظريات العمارة، صفحة 48.

6- عمارة تراعي العلاقات الاجتماعية، حيث تقوم على الربط بين البيوت القائم على الربط بين أبناء الحي الواحد تعبيراً عن الوحدة والترابط، وتراعي حقوق الجوار.

7- عمارة تعطي للجار حق غرس الخشبة في جدار جاره الملائق له.

8- يكون محور هذه البيوت، المسجد، الذي يوصل الأذان إلى كل بيت، يحييه بذكر الله، وينأخذ منه الجميع التوجيه والمواعظ والتربية. وعلى هذا الأساس يكون الربط بين أفراد المجتمع.

9- عمارة تتصرف بالتناسق بين الأبنية والفراغ الذي يحتويها.

10- عمارة تنطلق من قيم المجتمع المسلم، مع احترام لأسلوب حياة المستعملين. معنى آخر، تترجم النظام الاجتماعي إلى عناصر معمارية يتم من خلالها ممارسة المستعملين لحياتهم اليومية بحرية تامة.

### المطلب الثاني: تطور العمارة الإسلامية: الحفاظ على التراث

الحديث عن تطور العمران من الناحية المنهجية - يقتضي تسع أنواع المنشآت عبر التاريخ الإسلامي، لكن هذا يقتضي وقتاً وجهداً، وعليه سأقتصر على تطور العمران بشكل عام، تاركاً التفصيل للرجوع إليها في الكتب المختصة.

مر العمران بعدة مراحل في العصور المختلفة، بما يتناسب مع الإقبال على الدنيا والتأثير بالأخر، ومع الوسائل والمواد المتاحة والمتوفرة، في كل زمان ومكان.

تميز العمران في العصر الإسلامي الأول، بتواضعه وخلوه من الزخرفة، فكانت البيوت في المدن بسيطة من الطين والحجارة، ولعل هذه الأحاديث تعطي لنا مخططات تقريباً للبيت والمسجد في عهد النبي ﷺ. وأمتاز عصر الرسول ﷺ بالزهد والتقاليف وخشنون العيش وتعلم الصحابة من رسول الله ﷺ أن الدنيا إلى زوال، وكان التركيز على الدعوة والجهاد فلم يكن هناك متسعًا للبناء والزخرفة.

ثم تطور البناء وظهرت أساليب جديدة في العمارة، لكن على الرغم من تطورها، إلا أنها بقيت محافظة على القيم الإسلامية.<sup>1</sup>

ولما توسيع الفتوحات الإسلامية، وكثرت الأموال، تفنن الناس في البناء. ففي العصر الأموي، اتسع البناء وكثير، وأمتازت البصرة (وهي من المدن الأولى) بكثرة المباني وفخامتها،

<sup>1</sup> محمد حسين جودي، العمارة العربية ، صفحة 59 بتصرف. وينظر سعيد عاشور، تاريخ الحضارة، صفحة 465-467

ويُذكر أن بالبصرة وحدها، سبعة آلاف مسجد، وكانت معظم مبانيها من الأجر، وكانت غنية بقصورها الفخمة.<sup>1</sup>

وفي العصر العباسي، كثُر تعايش العرب مع غيرهم من أصحاب الحضارات، كالفرس والروم، فأخذوا عنهم جانباً من حضارتهم، وتطورت حركة العمران في هذا العصر، تطورة هائلة، يشهد لذلك بناء المدن الكبرى مثل بغداد التي شيدتها الخليفة أبو جعفر المنصور بإشراف المهندس الفارسي رُوربة، فجاء مخططها دائري على نمط المدن الفارسية مثل فيروز آباد. وكان يقال: بغداد حاضرة الدنيا وما عدتها بادية.<sup>2</sup>

ثم جاء العصر الفاطمي والأيوبي المملوكي، وكان لهذين العصرتين الفضل في تطوير العمارة العثمانية.

وفي عصر الدولة العثمانية، ازدهرت العمارة، امتداداً للتطور العمري في العصرتين، الأموي والعبيسي. ولا ننسى الإشارة إلى الأندلس، في مبانيها، وشوارعها، وخططها المنظم. أما عن تطور المساجد باعتبارها من أهم المعالم المعمارية، فلتذكر بعض المصادر، أن المساجد الأولى، كمسجد الرسول ﷺ في المدينة، ومساجد الكوفة، والبصرة، والفسطاط، والقيروان..، كانت كلها تمتاز بالبساطة على مثال مسجد رسول الله ﷺ. ثم توالت التغييرات والتطورات، على خطوط المساجد، وتشكيلها عبر العصور الإسلامية، تبعاً لمؤثرات تقنية منافية، مثل القبة؛ وأحياناً فكرية وسياسية.

الطراز الأموي، ومثاله: قبة الصخرة في المسجد الأقصى في القدس<sup>3</sup> والمسجد الأموي في دمشق.

الطراز العبيسي، ومثاله: مسجد سامراء، ومسجد ابن طولون في القاهرة، ومسجد القبروان بعد إعادة بنائه.

الطراز الفاطمي، ومثاله: جامع الأزهر في القاهرة.

الطراز المغربي مثل مساجد وادي ميزاب (جنوب الجزائر)، ومسجد تلمسان (شمال غرب الجزائر)، ومسجد كتبية والقرطاجين (في المغرب الأقصى).

<sup>1</sup> البلاذري، فتوح البلدان، 425/2.

<sup>2</sup> البلاذري، فتوح البلدان، 461/1، 174/3.

<sup>3</sup> المسجد الأقصى قديم، وقد ورد في الحديث أنه بني بعد المسجد الحرام، وبينهما أربعون عاماً. وإذا كان المسجد الحرام قد بني قبل الميلاد 1800 قبل الميلاد، والهيكل بين 679 قبل الميلاد. فلا علاقة لهيكلاً سليمان بالمسجد الأقصى أبداً حاصنة وهو الأسبق تأسيساً. (هذا الكلام للأستاذ الدكتور عبد الحليل عمرو، قسم الآثار الإسلامية، الجامعة الأردنية، الأردن).

<sup>1</sup> الطراز العثماني، ومثاله جامع الأحمدية والسليمانية في اسطنبول.

الطراز الأندلسي، ومثاله مسجد قرطبة ومساجد غرناطة.

وقد أدت التطورات التي صاحبت حركة الفتوحات في عهد عمر بن الخطاب، إلى تأسيس عدد من المدن، مثل البصرة التي أسسها عتبة بن غزوان (سنة 14هـ)، والكوفة التي أسسها سعد ابن أبي وقاص (سنة 17هـ)، والفسطاط التي أسسها عمرو بن العاص (سنة 21هـ)، واستفاد المسلمون من تطوير وتحيط مدنهم الأولى، وبلغت مرحلة متقدمة في تحطيط مدينة الفسطاط.<sup>2</sup>

وتأثرت المدن القديمة التي فتحها المسلمون بمنهج النبي ﷺ، بما فعله عند دخوله المدينة، وكيف تعامل مع عمرانها، فترك ما لا يخالف الشرع على حاله، وبنى منشآت جديدة تتلاءم مع وظيفة المدينة كمدينة إسلامية.<sup>3</sup>

ثانياً: الصورة العضوية، حيث تتجلى من خلال قول النبي ﷺ: مَثَلُ الْمُؤْمِنِ فِي تَوَادِهِ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضُوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ وَتَرَاحَمُهُمْ وَتَعَاطُفُهُمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضُوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهْرِ

وحتوى الدلالة بين الجسد و المؤمنين، حيث يتفاعل أعضاء المدينة في علاقة تكاملية لتحقيق انسجام الكائن غير القابل للتجزئة، وكما تأثير أو فعل على الجزء ينعكس على الكائن.

<sup>1</sup> شيرين إحسان، *لُحَاظٌ من تارِيخِ العمارة*، صفحَة 32-43.

<sup>2</sup> خالد عزب، *تخطيط وعمارة المدن الإسلامية*، صفحة 20.

<sup>3</sup> خالد عزب، تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، صفحة 25.

<sup>4</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: البر والصلة والأداب، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم 4685.

لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُيَّانَ يَشْدُدُ بَعْضُهُ بَعْضًا۔<sup>1</sup>

حيث محتوى الدلالة بين البنيان المقصوص، والجماعة المسلمة، هو الهيكل المتشابك، وهو تجسيد للصور القرآنية لمفهوم وحدة المؤمنين، لقوله تعالى: «

وتزخر المصادر التاريخية (العمانية) بأسماء المهندسين المعماريين المسلمين، الذين استطاعوا إيجاد حلول ناجحة واقتصادية للمعوقات العثمانية التي كانت تواجههم في الوقت الذي خلا فيه زمامهم من التكنولوجيا والطاقة الكهربائية والخرسانة المسلحة.

لقد وجدوا حلولاً جيدة للتهدية والعزل الحراري، واستعملوا النوافذ المظللة، والإضاءة غير المباشرة، والساحات المحيطة، والفناء الداخلي المكشوف، واستطاعوا إيجاد الطرق الفنية لإيصال الصوت في المساجد الكبيرة.<sup>3</sup>

وأود أن أشير هنا إلى أن الوظائف التي تؤديها الأبنية الإسلامية، هي التي تعطي المعنى الرمزي لتلك الأبنية، وليس أشكالها، وهكذا أيضاً، إذا أردنا أن نحلل رموز العمارة الواردة في الآيات والأحاديث النبوية، حتى نصل إلى تحديد الوظائف بدقة.

وكم أتمنى أن يتجاوز المختصون الدراسات التي تقتصر على دراسة الأشكال، والمنحنيات، والأقواس، وغير ذلك من الجزئيات، إلى دراسة الفلسفة التي تكمن وراءها، للخلوص إلى دروس وعبر يستفيد منها الناس.

ويكفي أن أقول إنه من خلال ملاحظتي لتطور بعض منهجيات التصميم والأشكال، عبر بعض العصور الإسلامية، يجدر بي أن أشير إلى حقيقة تقنية، وهي أن أحكام البناء في الشريعة

<sup>1</sup> رواه البخاري، الصحيح، كتاب:الصلوة، باب:تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم 459. مسلم، الصحيح، كتاب:البر والصلة والأداب، باب:تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم، رقم 4684.

<sup>2</sup> ا.اهس بن يوسف، اشكاله العامان، صفحة 157-159 تتصفح.

<sup>3</sup> جوانب علمية في الحضارة الإسلامية، موضوع: رائف يوسف نجم، خصائص ومميزات العمارة، صفحة 269-270، بيروت، بيروت، ٢٠١٤، طبع ٢٠١٣، ١٤٣٦ هـ، ٢٠١٣ ميلادي.

الإسلامية، ركزت على الاقتصاد و نفي الضرر أكثر مما ركزت على وضع وصفات جاهزة للتصميم، وهذا دليل على أن الشريعة لا تقييد التصميم ولا تعوق الإبداع.

ومن حوانب الإبداع، اهتمام العلماء منذ القدم بالتفاعل الموجود بين العمارة والبيئة، وأذكر على سبيل المثال:

1-توجيه المباني باتجاه الرياح، ففي الصيف، توجه المجالس باتجاه ريح الشمال، وفي الشتاء، توجه المجالس باتجاه ريح الجنوب، وفي الربيع والخريف، توجه المجالس باتجاه ريح الصّبا التي تهب من الشرق.

2-زيادة سمك الحيطان كعازل حراري.

3-رفع المباني عن الأرض لرفع ضرر الأبخرة الفاسدة والروائح الضارة القاتلة.

4-زيادة مساحة الغرف لتسهيل حركة الماء.<sup>1</sup>

ومعظم هذه المسائل صنفت، في كتب فقه العمارة الإسلامية، تحت أحكام نفي الضرر، وحقوق الارتفاق، والجدار المشترك، وفتح الكوى، وغيرها. وهذا الموضوع أكبر من أن تتسع له هذه الصفحات.<sup>2</sup>

مركز إبداع الرسائل الجامعية

### المطلب الثالث: خصائص العمارة الغربية ومميزاتها:

مع اعترافنا بأن العمارة الغربية لها حوانب إيجابية متعددة، إلا أن نمط البناء وصورته في المدينة الغربية المعاصرة، يقوم على تقطيع الأوصال، وتمزيق النسيج الاجتماعي، وتحويل الإنسان إلى آلة، فقد يعيش في مبانٍ وطوابق لا يعرف الحرار حاره، وقد لا يراه. وقد تبلور هذا الفكر مع الثورة الصناعية في القرن التاسع عشر للميلاد.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> ينظر في هذا الجانب: بدیع العابد، أحكام البيان الإسلامية، مقالة في المدينة العربية، عدد 94 صفحات 32-26


<sup>2</sup> وأذكر بعض المصنفات، التي تناولت هذه المسائل وغيرها بالشرح والتحليل، على سبيل المثال: عيسى بن الإمام (ت 386هـ)، القضاء بالمرفق في المباني ونفي الضرر. أبو العباس الفرسطائي (ت 504هـ)، القسمة وأصول الأرضين.

عبد البر بن الشحنة (ت 921هـ)، تحصيل الطريق إلى تسهيل الطريق.

<sup>3</sup> حددت المنظمة العالمية المساحة الإجمالية المناسبة لسكن أسرة تتألف من (3-5) أفراد بـ: 260,30 مترًا مربعًا، يشكل البناء فيها مساحة قدرها 123,30 مترًا مربعًا. أما البقية الباقية من الأرض، التي تبلغ مساحتها 137 مترًا مربعًا، فيجب أن تترك حالية لأغراض الزراعة ولهم الأطفال، وهذه تشكل في المتوسط نسبة تبلغ 50% من جمل المساحة. والتوزيع الهيكلي للمساحة البناءية على مختلف الغرف، يقع على النحو التالي: 38,5 مترًا مربعًا لغرفة المعيشة والطعام، 14,4 مترًا مربعًا للمطبخ، 28,9 مترًا مربعًا لغرفة النوم الأولى، 25 مترًا مربعًا لغرفة النوم الثانية، 16,5 مترًا مربعًا لغرفة النوم الثالثة.

بنظر عماد محمد عدنان، الظرة العمearنية، صفحة 10.

وسيطرت الوظيفية على تصور المدينة التي سايرت وظائف الإنسان المخصوصة في: الأكل، والنوم، والعمل، والترفيه. وأبعدت الإنسان روحًا وثقافة، وغاب بذلك معنى روح المدينة.<sup>1</sup> من خصوصيات العمارة الغربية العصرية، اهتمامها البالغ بالشكل الخارجي والواجهات في المباني والمنشآت المعمارية، فقد وضعت لذلك قوانين لتركيب العناصر وتناسقها، مع الاختلاف الكبير بين المدارس والاتجاهات المعمارية العصرية، إلا أنها تلتقي كلها في استغلال الإنتاج العماري وإشباع الغريزة البصرية.<sup>2</sup>

ومن الغريب أن الكتاب المقدس، يذكر صراحة شكل عمارة النصارى (وهذا يشمل اليهودية أيضا لأن الكتاب المقدس لهم جميعا) فيقول: (وكانت حجرات النساء في أقصى البيت الداخلي). ثم يقول: (وكان هناك المخدع، وهو غرفة صغيرة منقطعة عن بقية البيت) وكل ذلك إمعانا في الستر، وهذا يبين لنا التحول الذي طرأ على العمارة الغربية فجرفها عن ضوابطها الدينية، كان بجهود كبيرة بذلتها الصهيونية المسلحة بأساليب الإفساد كلها. كيف لا والله تعالى يقول: «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ» (البقرة: 11-12)  ويشير الكتاب المقدس، أيضا إلى الخصوصية التي كانت تحترم، فيقول: .. كما أنه قد ثُبّني علية للضيف فوق السطح في وسطه، ويصعدون إليها بسلم منفصل من خارج البيت).<sup>3</sup>

#### المطلب الرابع: العمارة والمعاصرة:

لقد تأثرت القيم السلوكية والأخلاقية التي ترتبط بالعمارة، وأهمها السترة والخصوصية، حيث فقدت العمارة سبب انغلاقها على الخارج، وأصبحت كأي عنصر في الطبيعة مادة للتحليل والتفسير وهي المنهجية المتتبعة لدى عدد من المهندسين المعماريين العالميين، وهو اتجاه جديد لدى الغرب، يهدف إلى التخلص تدريجيا من القيم المسيحية في الشكل المعماري، وتعويضه بالبعد البشري من حيث التناسق، والعناصر الجمالية.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> إبراهيم بن يوسف، إشكالية العمران، صفحة 8-9 يتصرف.

<sup>2</sup> مصطفى بن حوش، مشكلة الإطلاع والتكتشف، صفحة 183. ولا يقصد المؤلف من الغريزة البصرية الاهتمام بالشكل الخارجي والواجهات فحسب، بل حتى الواجهات التي تشيع غريزة البصر الذي أمرنا الله عز وجل منه..

<sup>3</sup> بطرس عبد الملك وآخرون، قاموس الكتاب المقدس، صفحة 473، مادة مسكن.

<sup>4</sup> مصطفى بن حوش، مشكلة الإطلاع والتكتشف، صفحة 177. يتصرف.

وقد نتج عن ذلك كله، في البلاد الإسلامية، تحول البناء تدريجياً من النمط الساتر، إلى البناء ذات الواجهات المفتوحة نحو الخارج، فدخل الزجاج الشفاف إلى غرف النوم، وانتقلت الأفنية الداخلية لتصبح حدائق خارجية، كما يلاحظ اليوم في نموذج الفيلا، والعمارة العمودية. إلا أن هذا النمط المعماري، أسقط مطلب التستر، وقلص دائرة خصوصية الساكن، ولم يعد بين الخصوصية والعمومية حاجب.

وانتشار هذه الأنماط، كان في أغلب الحالات عن طريق الاحتلال المباشر، أو عن طريق وسائل الإعلام، أو بدافع ثقافي يتمثل في اقتباس أسلوب المعيشة الغربي، خصوصاً تلك المتعلقة بمتاع الحياة الدنيا وزينتها، بنية اللحاق برُكْب المدنية الغربية، باعتبارها الحضارة الأرقى والأصلح، ولعلنا نعيش نظرية ابن خلدون : المغلوب مولع بتقليد الغالب في عاداته، وتقاليله، وأسلوب حياته.<sup>1</sup> قوله (عليه السلام): لَتَتَّسِعَ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ..<sup>2</sup>

والذي يؤسف له أن بعض البلاد العربية تكرس هذا النموذج المفتوح بالقوانين وتحبر الناس عليه عند البناء.

ولا شك أن التغيرات الاجتماعية التي أثرت في المرأة، أثرت بدورها في شكل البيت وتصميمه.

وأمام هذا التناقض، يظهر في العالم الإسلامي، اتجاه يهدف إلى استعادة عناصر العمارة التقليدية (ولا أقول الإسلامية حتى لا أتناقض مع ما ذكرته في التعريف)، مثل القبة، والعقد أو القوس، وإضافتها على العمارة، وبذلك يعطي التصميم صورة شبيهة بالعمارة القديمة من حيث الشكل، غير أنها لا تلتزم بجميع مبادئ العمارة الإسلامية، من بينها حفظ الخصوصية ومنع الاطلاع والتستر، وبالخصوص نوع الفيلا على النمط العربي، التي تتجسد فيها أساساً كل عناصر الجاذبية.

وأصبح نمط البناء وصورة المدينة الحديثة في الغالب شكلاً وتنظيمًا، فلسفة وعمارة، هو من مخلفات العمران الحديث.

وإذا أردنا التغلب على هذا الموقف الداعي للرثاء، والذي يتعارض فيه الماضي والحاضر، والواقع مع القيم والمبادئ، وأن نحدث انسجاماً بين القديم والجديد، لابد أن نسأل أنفسنا: كيف وصلنا إلى هذه النقطة، وكيف نضع لها نهاية؟.

<sup>1</sup> في هذا المعنى ينظر محمود محمد سفر، دراسات في البناء الحضاري، صفحة 29.

<sup>2</sup> رواه البخاري، سألي تخريجه.

لا يزال الطابع العام للتجديد الحضاري في أمتنا، متأثراً بحضور الغرب والغزو الاستعماري الغربي لأوطاننا.

وظهرت بفعل هذا الاحتكاك في دائرتنا الحضارية، المواقف الثلاثة التي تظهر عادة، وهي موقف الرفض المطلق لكل ما يأتي من خارج (الأنكماش)، وموقف القبول المطلق (الأنغماس)، وكلاهما رد فعل، وموقف الاستجابة الفاعل، وهو الذي يقرن الأصالة بالمعاصرة ويبحث عن جوهر العمران، ويعمل الفكر في واقعه، وينطلق من هويته ودوائر انتماهه.<sup>1</sup>

أعود للتأكيد، أنه لا عيب في النقل من الغرب، لكن العيب في أننا نقلنا ما لا يتلاءم مع قيمنا ومبادئنا، فلتاءمنا معه، وانصعنا له. وهذا يقودني إلى سؤال أرى جدوى طرحه وهو: ما دور المهندس المعماري المسلم عندما يتخرج من كليته، في مواجهة واقعنا العمراني، خاصة أمام ضغوط المدينة المعاصرة، وتحديات التحديث؟

يجب على المهندس أن يفرق بين ما هو زينة وترف، وما هو وظيفي وأساس، وهذا يعني أن تتوفر لديه رؤية حضارية وقدرة تخصصية، وأن لا يستجيب لرغبات الناس في مجتمعه. والعولمة، كما هو معروف، لم تعد تقتصر على جانب من جوانب الحياة دون آخر، وهي تحاول أن تحول العالم إلى قوي منتج للأشياء والأفكار، وفق عقيدته ومنظومته المعرفية وقضاياها الاجتماعية، وإلى مستهلك ضعيف، تكرس العولمة تخلفه وتحول دون نهوضه، وتقطعه عن ميراثه الحضاري، ليعيش في غربة.

وفي هذا السياق يذكر الباحث عمر عبيد حسنة، أن الأثر الأكبر والأخطر للتقنيات الحديثة، وفي مقدمتها وسائل الاتصال، في أنماط البناء التي تحتضن الإنسان، ونظام العمارة وتحطيم المدن، والشوارع والفنادق، وأماكن السياحة، وما تحمل من قيم ومبادئ وأفكار، تحكم وظيفتها وهدفها، ومن ثم خضوع تحطيمها لهذه الفلسفة، وبذلك يصير الحجر والجدار والشارع والبيت، وتقسيماته، وإزالة الحواجز بين الغرف، كلها أدوات صامدة في الغزو الفكري والتمكين للغزو الثقافي، وهذا قادر على تحطيم القيم والضوابط الشرعية، ويشجع على الانكشاف، ولا يمكن إدراك مخاطر ذلك، ومدلولاته الثقافية، وأبعاده الاجتماعية، إلا بعد فهم فلسفة الحياة التي تكمن وراءه، والرؤية الحضارية التي أثرته.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> الدجاني، عمران لا طغيان، صفحة 203.

<sup>2</sup> خالد عزب، تحطيم وعمارة المدن الإسلامية، التقديم، صفحة 78.

وتجدر الإشارة هنا إلى بعض مظاهر العولمة التي نلمسها في واقعنا اليوم، مثل انتشار أنماط معمارية في مختلف دول العالم العربي والإسلامي، تحمل معها في طياتها ثقافة البلد المنتج لها، مثل سلاسل الفنادق العالمية، والأسواق الكبرى، ومطاعم الخدمة السريعة، وغيرها من الأنماط المتماشية مع عصر الاستهلاك والدولنة.

فالعلاقة بين العمارة، وثقافة العصر وفكرة الذي شيدت فيه، واضحة. فهي صورة مادية ماثلة للعيان لهذه الثقافة وهذا الفكر بروزت ملامحها من خلال:

- انشطار المدينة إلى أجزاء وظيفية، تنفي روح المدينة.

- سيادة الطابع الاستهلاكي للعقارات والسكن والمدينة عموماً.

- انتشار التجمعات السكنية الكبرى التي لا يسمح المقام الدخول في أزمتها.

- تهميش الإنسان الذي أصبح رهينة الوظيفة التي تحدد الشكل والمضمون.

- فراغ روحي وثقافي، حل محله وثير الاستهلاك، مما أدى إلى الانحراف الأخلاقي،  
والاجتماعي، والاقتصادي.<sup>1</sup>

أما الثقافة الإسلامية، فإنها تنشئ عمارة إسلامية ذات قيم وأهداف وعلاقات ومميزات ربانية، وهذا ما يمكن أن يستخلص من عنصري: خصائص العمارة الإسلامية، وتطور العمارة، ومن  
مجموع أحاديث هذه الرسالة ونتائجها.

ومن الغريب أن نتجاهل قيمنا وحضارتنا، ونجري وراء الغرب، وقد قال: المستشرق، فرانك لويد حين زيارته لجامع السلطان حسن في مصر عام 1958: كيف يجوز لقوم لديهم مثل هذه الروائع أن يتركوها ويستبدلوا بها سوءات العمارة الغربية التي يحاول الغربيون أنفسهم أن يتخلصوا منها.<sup>2</sup>

في الحقيقة، فإن هذه المنتجات المادية، تكون مشبعة بأفكار منتجيها وثقافتهم، وتشكل بوجه أو باخر المعابر أو الجسور التي تتسلل من خلالها ثقافة منتجيها إلى الآخرين.

والقضايا التي أثيرة في هذه الرسالة، لها دور كبير في التصميم المعماري في الماضي، وكانت حاضرة كمنهجية تفكير، وقد ساهمت في ايجاد استقرار اجتماعي ونفسى وبيئى، بعيداً عن لغة المصالح الفردية، وقائماً على المساواة والعدل بين جميع أفراد المجتمع؛ وبذلك أسهمت في تكوين صورة المجتمع وهويته والتي يمكن الاحتفاظ بها في الفكر المعماري المعاصر.

<sup>1</sup> إبراهيم بن يوسف، إشكالية العمران، صفحة 9-10 بتصرف.

<sup>2</sup> محاضرة محمد ماجد عباس خلوصي، البعد الحضري في العمارة الإسلامية، المؤتمر المعماري الأول، صفحة 243.

## المبحث الرابع: وقفة مع الحارسين للعمارة الإسلامية

إن القرآن الكريم يحثنا على التمعن في العمارة القديمة وما آل إليه ساكنوها لاستخلاص العبر والفوائد. قال تعالى: «**قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنْشِئُ النَّسْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ**» (العنكبوت: 20)

ارتبطت منهجية دراسة العمارة الإسلامية في عصرنا، بعلم الآثار، الذي نشأ على يد المستشرقين، وعلماء الآثار الغربيين الذين كانوا في بداية الأمر عبارة عن جواسيس، وقد تبني المستشرقون هذا العلم لأغراض سياسية مستخدمين التوراة منطلقًا لإثبات صحة أهدافهم السياسية وخاصة أحقيتهم في أرض فلسطين. ومن ثم تأثر هذا العلم بمناهجهم وأسلوبهم في التفكير.

وفي هذا السياق يقول خالد عزّب: «المستشرقون درسوا العمارة الإسلامية دراسة وصفية، تقوم على وصف الشكل المعماري، دون ربط بينه وبين ثقافة المجتمع، ولا بينه وبين المنشآت المحيطة به، ولا بينه وبين روح العصر، وهي تخضع للبحث المادي الجاف.. وهذا النوع من الدراسة نسميه: الدراسات الوصفية للشكل المعماري.

والمنهج الثاني الذي كان وراءه المستشرق كريسويل<sup>1</sup>، يعرف بالمنهج التحليلي، وهو منهج يحلل العناصر المعمارية الفنية لإثبات أصولها، ويرجعها عادة إلى التأثيرات اليونانية، والرومانية، والبيزنطية، وغيرها من التأثيرات.

وكلا المنهجين، الوصفي للشكل، والتحليلي، كلاهما يشكل جزئية بسيطة جداً في علم الآثار الإسلامية، الذي يتطلب جهداً لإعادة صياغته». <sup>2</sup> حيث إن كلا المنهجين أهملا دور الشريعة الإسلامية في العمران، والهندسة.

<sup>1</sup> ينظر ما قاله في كتابه الآثار الإسلامية الأولى، صفحة 16-32.

<sup>2</sup> خالد عزب، تحضير وعمارة المدن الإسلامية، التمهيد صفحة 25-26.

ولعل ما توصل إليه الجادرجي فيه جانب كبير من الصواب، وذلك حين يقول: «للعمارة صفتان: أولاهما أنها جزء، وجزء مهم، من التفكير الاجتماعي، وهو الجانب المعنوي، وثُكُونٌ جانباً مهماً في تفكير العصر. والأخرى أنها في الوقت نفسه مادة حقيقة، وهي جزء لا يتجزأ من الإنتاج العام. وهذه المادة يجب أن تسبق عملية إنتاجية قبل أن تصبح عمارة. وعليه، فعند البحث في العمارة، علينا أن نراعي هاتين الصفتين بالتساوي حتى لا تنزلق نظرتنا وتصير متحيزة غير علمية؛ فالعمارة هي العلم الذي يتناول البناء الاجتماعي، بل هي جزء من ذلك البناء، تدعنه وتمنحه دوراً معيناً.»<sup>1</sup>

### **المبحث الخامس: مدينة رسول الله ﷺ**

تناول بعض الدراسات الاجتماعية للمدن، تحليلًا معيناً، يتبين من خلالها الفرق الموجود بين تلك المدن القديمة، والمدن المعاصرة، من حيث تركيبها. ويتم توزيع فضاءات تلك المدينة إلى أزواج متقابلة: (عام/خاص)، (داخلي/خارجي)، (رجالى/نسائى)، (حيٍ/ميت).<sup>2</sup> والحديث عن التقسيم الفضائي لمدينة رسول الله ﷺ، إلى أزواج متقابلة، ومتفاعلة، الواحدة مع الأخرى، هو انعكاس للقيم والمبادئ الإسلامية، وتوضيح لها. واستحضار تلك الأزواج المتقابلة أثناء قراءة هذا البحث يجعلها واضحة بشكل أكبر.

#### **1- من حيث العام والخاص:**

تنقسم مدينة رسول الله إلى خطط (دور)، حسب القبائل والعشائر، وكل دار تعتبر مجالاً خاصاً لتلك العشيرة التي تقيم فيها. كما أنها بحد المسجد، والطريق، والمقدمة، كلها مجالات عامة، يشتراك فيها الرجال والنساء. أما السوق، فهو مكان عام للناس، وفي نفس الوقت نقطة وصل بين الداخلي والخارجي، وبين الخاص والعام، باعتباره يمثل موقع التبادل التجاري بين سكان المدينة والقبائل المجاورة، والوافدين على المدينة.

<sup>1</sup> الجادرجي، شارع طه، صفحة 58 و 77 يتصرف.

<sup>2</sup> أشير هنا إلى الدراسة التي قام بها محمد التريكي وخالد بوزيد، في دراسة بعنوان: المعمار والممارسة الاجتماعية (ميزاب بين الماضي والحاضر). وقد استفادت منها في هذا الجانب. وينظر في هذه المعانى أيضاً: محمد عبد الستار، المدينة الإسلامية.

## 2- من حيث الداخلي والخارجي:

ومفهوم الداخلي والخارجي، في مجتمع المدينة، مفهوم عقidi، لا شخصي أو ذاتي، فالقضاء الداخلي للفرد، هو المجتمع، (المجتمع بأسره)، يصوره قول النبي ﷺ: تَرَى الْمُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمٍ وَتَوَادُّهُمْ وَتَعَاطُفُهُمْ كَمَثَلِ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى عُضُّوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ حَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى.<sup>1</sup> وهو بذلك يمثل كتلة، وكلاً لا يتجزأ. وهذا عكس ما نجده في المدينة المعاصرة، بل حتى في القرية، حيث أصبح الطابع الفردي هو السائد.

## 3- من حيث الرجالي والنسائي:

الرجل والمرأة، هما العنصران المكونان للمجتمع، ولكل واحد منهما دوره ورسالته المحددة، ويتبع هذا التقسيم، تقسيم فضاء المدينة، إلى رجالي ونسائي، ليبقى المسكن مكاناً خاصاً للمرأة وللأسرة، له حرمتها الخاصة، لقول الله تعالى: «... وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتٍ زُوْجِهَا وَمَسْتُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا». <sup>2</sup> كما أنها تشارك مع العام في المساجد، وميدان الجهاد..

## 4- من حيث الحي والميت:

قال الله تعالى: «.. وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَرَّتْ وَرَبَّتْ وَأَبْتَثَتْ مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ذَلِكَ بَأْنَ اللَّهُ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحِبِّي الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ» (الحج: 5-6) وقال تعالى: «وَآيَةُ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيَّةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبَّاً فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ» (آل عمران: 33) والنبي ﷺ يدعوا إلى إحياء الأرض الموات، وتروي عائشة عن النبي ﷺ أنه قال: «منْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيَسَّرَ لَأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ»<sup>3</sup> وهذا دليل على وجود مناطق ميتة، ويشجع على عمارتها وإحيائها.

<sup>1</sup>

البخاري، الصحيح، كتاب:الأدب، باب:رحمة الناس والبهائم، رقم 5552.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:الجمعة، باب:الجمعة في القرى والمدن، رقم 844.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:المزارعة، باب:من أحيا أرضاً مواتاً، رقم 2210.

وتجدر الإشارة إلى أن الدراسات الاجتماعية للمدن<sup>2</sup> تعتبر المقبرة فضاء ميتاً، وهنا أقول: لا يمكن اعتبار ذلك في مدينة رسول الله ﷺ و الله تعالى يقول: « ﴿إِنَّمَا يُنْهَا النُّفُوسُ عَنِ الْمَسَاجِدِ لِمَنْ يَرِيدُ إِلَيْهَا سَبِيلًا﴾» (آل عمران: 169).


### خلاصة الفصل التمهيدي:

- 1- العُمران اسم للبنيان، ولما يُعمر به المكان. وهو بالمفهوم القرآني: القيام بأعباء الاستخلاف الإنساني، وفق منهج الله تعالى.
- 2- تعددت تعريفات العمارة، فبعضها أعطاها صبغة مادية، تقتصر بالناحية الجمالية، والبعض الآخر أعطاها صبغة اجتماعية وظيفية.
- 3- يمكن تعريف العمارة الإسلامية بأنها: عمارة تتسمج مع المجتمع الإسلامي في مختلف البيئات والأزمان، ولا تتنافر مع الشريعة الإسلامية، وتُطبق فيها الأسس الفنية، وال الهندسية، الواجب توافرها في العمارة القوية، دون إهمال الجانب الجمالي، ولكن بلا إسراف أو استعلاء.
- 4- بين القرآن جملة من القواعد، يجب أن تكون أساساً لكل بناء وعمان. منها: تحقيق المدowe والسكن والراحة والأمن، وعدم الإسراف والتبذير، واحترام الخصوصية في التصميم، وغير ذلك..
- 5- معرفة خصائص العمارة الإسلامية، مهم، لمعرفة ما هو أساسى، ولا يمكن الحياد عنه، وما هو غير أساسى، يمكن أن يخضع للتطور.
- 6- من خصائص العمارة الغربية، أنها تقوم على تحويل الإنسان قطعة من الآلة العمرانية، مع اهتمامها بالشكل الخارجي، اشباعاً لغريزة البصر.
- 7- مرت العمارة الإسلامية بمراحل، بما يتناسب مع الوسائل والمواد المتوفرة، في كل مكان وزمان، مع اهتمام بالإبداع في جوانب كثيرة.
- 8- انتشار الأبنية ذات الواجهات والنوافذ المفتوحة على الخارج، اتجاه يهدف إلى التخلص من القيم والعادات السليمة، وله أسباب عديدة.

<sup>1</sup> ينظر في هذا المعنى: بكر مصطفى، الأحاديث الواردة في البيئة الطبيعية وتطويرها، رسالة ماجستير.

<sup>2</sup> ينظر: محمد التريكي وخالد بوزيد، المعمار والممارسة الاجتماعية (ميزاب بين الماضي والحاضر).

9- ركزت جل الدراسات التي أجريت على العمارة الإسلامية، على المنهج الوصفي، أو المنهج التحليلي، وكلا المنهجين، أهمل دور الشريعة الإسلامية في العمارة.



## الفصل الأول الأحاديث الواردة في عمارة المساجد

المبحث الأول: المساجد: فضلها وضوابط بنائها

المبحث الثاني: أهم المساجد في زمان النبي (ﷺ)

جامعة الحقوقي محفوظة  
مكتبة الجامعة الأردنية

المبحث الثالث: بناء مسجد النبي (ﷺ)

جامعة الحقوقي محفوظة  
الجامعة

المبحث الرابع: العناصر المعمارية لمسجد النبي (ﷺ)

المبحث الخامس: عناصر معمارية مؤقتة داخل المسجد وخارجه

المبحث السادس: عناصر معمارية منارة إلى مسجد النبي (ﷺ)

## الفصل الأول: الأحاديث الواردة في عمارة المساجد

### المبحث الأول: المساجد : فضلها و خواصها ببنائها

المطلب الأول: تعريف المسجد:

المسجد لغة:

مسجد، فيه لغتان كسر الحيم وفتحها. وقيل: المسجد<sup>1</sup>، بفتح الجيم، جبهة الرجل. يقول الجراري: و لما كان السجود أشرف أفعال الصلاة لقرب العبد فيه من ربه عز وجل، اشتق اسم المكان منه ولم يقولوا مركع.<sup>2</sup>

المسجد اصطلاحاً:

قال الله تعالى: «وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَدًا» (الجن: 18) هو بيت الصلاة، وموضع السجود. والجمع مساجد. وكل موضع يمكن أن يعبد الله فيه ويُسجد له.<sup>3</sup> وقال الزركشي: وخصصه العرف بالمكان المهيأ للصلوات الخمس حتى يخرج المصلى المجتمع فيه للصلاة ونحوها، فلا يعطي حكمه.<sup>4</sup>

ويذكر محمد السيد الوكيل أن المسجد لم يكن المسجد على عهد رسول الله ﷺ مكاناً للصلوات الخمس و صلاة الجمعة فحسب، ولكنه كان مدرسة للتعليم والتهذيب، أستاذها ومعلمها رسول الله ﷺ و طلابها أصحابه الأبرار (رضوان الله عليهم)، وكان محكمة للقضاء بما أنزل الله يفصل فيها رسول الله ﷺ بين المتخاصمين، وكان داراً للشورى يتداول فيها الرسول ﷺ والمسلمون في أخص شؤونهم وأمورهم، وكان مركزاً لقيادة الجيش تعقد فيه الأولوية للرؤساء والقادات ، وهكذا تكون رسالة المسجد، رسالة خير و تهذيب وإصلاح.<sup>5</sup>

المطلب الثاني: فضل بناء المساجد:

<sup>1</sup> الرازى، مختار الصحاح، 1/ 121

<sup>2</sup> الجراري (ت 883) تحفة الرااكع والمساجد، صفحة 12.

<sup>3</sup> الموسوعة الفقهية، 37/ 194.

<sup>4</sup> القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، 2/ 78.

<sup>5</sup> الزركشي، إعلام المساجد، صفحة 28.

<sup>6</sup> محمد السيد الوكيل، المسجد النبوي عبر التاريخ، صفحة 52.

**001** - قال البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنِي أَبْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو أَنَّ بُكَيْرًا حَدَّثَنِي أَنَّ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ حَدَّثَنِي أَنَّهُ سَمِعَ عَبْيَدَ اللَّهِ الْخَوْلَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ يَقُولُ عِنْدَ قَوْلِ النَّاسِ فِيهِ حِينَ بَنَى مَسْجِدَ الرَّسُولِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِنَّكُمْ أَكْثَرُهُمْ وَإِنِّي سَمِعْتُ التَّبَّيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ بَنَى مَسْجِدًا قَالَ بُكَيْرٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ يَتَغَيَّرُ بِهِ وَجْهُ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، و مسلم، والترمذى، وابن ماجة، وأحمد، وابن حبان.<sup>1</sup> كلهم من طريق عثمان بن عفان . وزاد الترمذى: مَنْ بَنَى لِلَّهِ مَسْجِدًا صَغِيرًا كَانَ أَوْ كَبِيرًا . من طريق أنس بن مالك<sup>2</sup> . وزاد ابن ماجة : مَنْ بَنَى مَسْجِدًا لِلَّهِ كَمْفُحَصٌ قَطَاءٌ أَوْ أَصْعَرَ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا في الْجَنَّةِ . من طريق جابر بن عبد الله<sup>3</sup> و أبي ذر<sup>4</sup> . وزادها أحمد بنحوها من طريق عبد الله بن عباس.<sup>5</sup> وفي الباب عن عمر.<sup>6</sup>

#### غريب الحديث:

**كمفحص قطاء :** يعني موضعها الذي تحيط فيه<sup>7</sup> ، وقطاء نوع من الطير.

#### فقه الحديث:

قال ابن حجر : حمل أكثر العلماء ذلك على المبالغة لأن المكان الذي تتحقق القطاء عنه لتضع فيها لا يكفي مقداره للصلوة فيه . وقيل بل هو على ظاهره ، والمعنى أن يزيد في مسجد قدرًا يحتاج إليه تكون تلك الزيادة هذا القدر ، أو يشترك جماعة في بناء مسجد فتقع حصة كل واحد منهم ذلك القدر .<sup>9</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:الصلاه، باب:من بنى مسجدا، رقم 450. مسلم، الصحيح، كتاب:المساجد و مواضع الصلاه، باب:فضل المساجد و الحث عليها، رقم 82. الترمذى، الجامع، كتاب:الصلاه، باب:ما جاء في فضل بناء المسجد، رقم 293. ابن ماجة، السنن، كتاب:المساجد و الجماعات، باب:من بنى الله مسجدا، رقم 728. أحمد، المسند، رقم 19332. ابن حبان، الصحيح، رقم 1609.

<sup>2</sup> الترمذى، الجامع، كتاب:الصلاه، باب:ما جاء في فضل بناء المسجد، رقم 293.

<sup>3</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب:المساجد و الجماعات، باب:من بنى الله مسجدا، رقم 730. ورواته ثقات.

<sup>4</sup> ابن حبان، الصحيح، رقم 1610.

<sup>5</sup> أحمد، المسند، رقم 2050.

<sup>6</sup> ابن حبان، الصحيح، رقم 1608.

<sup>7</sup> ابن الأثير، النهاية، 345/2.

<sup>8</sup> ابن سالم، الغريب، 132/3 .

<sup>9</sup> ابن حجر، فتح الباري، 545/1، بتصرف.

واختلفوا في المراد بالمثلية (بَيْنَ اللَّهِ لَهُ مِثْلُهُ فِي الْجَنَّةِ) ونقل العيني مجموعة أقوال أحسنها قوله: ويحتمل أنه أراد أن يتباهى بقوله (مِثْلُهُ) على الحض على المبالغة في إرادة الانتفاع به في الدنيا، فيكونه ينفع المسلمين ويكتنفهم عن الحر والبرد، ويكون في مكان يحتاج إليه ويكثر الانتفاع به ليقابل الانتفاع به في الدنيا انتفاعه هو بما يُبيّن له في الجنة.<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: زخرفة المساجد وتشييدها:

**002** - قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنُ سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عَيْنَةَ عَنْ سُفْيَانَ الشَّوْرِيِّ عَنْ أَبِي فَزَارَةَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصْمَمِ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا أُمِرْتُ بِتَشْيِيدِ الْمَسَاجِدِ قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ لَتَزَحَّرْفَهَا كَمَا زَحَرْفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.

(حديث صحيح لغيره)

رواه أبو داود، واللفظ له، وأبو نعيم، وأخرجه البهقي، من طريق أبي داود، ثلاثة عن محمد ابن الصبّاح، به.<sup>2</sup> وأخرجه البخاري معلقاً بصيغة الجزم عن ابن عباس.<sup>3</sup> ورواه ابن حبان من طريق عبد الله بن قحطبة عن محمد بن الصبّاح، به.<sup>4</sup> ورواه عبد الرزاق، وأبو يعلى كلاهما من طريق ليث، والطبراني في الكبير، دون ذكر القسم الأخير من الحديث، من طريق صباح بن يحيى المزني، كلاهما عن أبي فزاره، به.<sup>5</sup> ورواه ابن حنبل في الورع، وابن أبي شيبة. كلاهما عن يزيد الأصم عن ابن عباس موقوفاً.<sup>6</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات.

**محمد بن الصبّاح بن سفيان: صدوق.<sup>7</sup>**

ويزيد الأصم: هو عمرو بن عبيد بن معاوية، وأبو فزاره: هو راشد بن كيسان.

### الحكم على الحديث:

<sup>1</sup> العيني، العمدة، 207/4.

<sup>2</sup> أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: في بناء المساجد، رقم 378، رقم 378. أبو نعيم، الحلية، 7/313. البهقي، الكبير، 2/438، 439.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: بيان المسجد.

<sup>4</sup> ابن حبان، الصحيح، 4/493.

<sup>5</sup> عبد الرزاق، المصنف، 3/152. أبو يعلى، المسند، 4/340. الطبراني، الكبير، 12/243.

<sup>6</sup> أحمد، الورع، 1/183. ابن أبي شيبة، المصنف، 1/274. ابن حجر، تغليق التعليق، 2/238.

<sup>7</sup> ابن حجر، التقريب، 2/171.

قال ابن حجر: و كلام ابن عباس فيه مفصول من كلام النبي ﷺ في الكتب المشهورة وغيرها، وإنما لم يذكر البخاري المرفوع منه للاختلاف على يزيد في وصله و إرساله... ثم قال: وهذا التعليق وصله أبو داود وابن حبان من طريق يزيد عن ابن عباس هكذا موقف، وقبله حديث مرفوع، ولفظه: ما أمرت بتشييد المساجد<sup>1</sup>. وقال المناوي: وسكت عليه المنذري.<sup>2</sup> و قال أبو نعيم: لم يوصله إلا محمد، ورواه عبد الجبار و غيره فوقه على يزيد.<sup>3</sup> وقال ابن حجر: رواه أبو داود منفردا به عن محمد فوافقناه بعلو سند، و رواه ابن حبان في صحيحه عن عبد الله بن قحطبة (ذكره ابن حبان في الثقات)،<sup>4</sup> فوافقناه أيضا بعلو، و أبو فزارة و ثقة ابن معين . ثم قال: فالحديث على شرطه لكنه معلول.<sup>5</sup>

### غريب الحديث:

تشييد: كل ما أحكم من البناء فقد شُيّد.<sup>6</sup> وقيل هو رفع البناء وتطویله.<sup>7</sup>  
 لترَخْرُفَهَا: وهو بمعنى النقوش و التمويه.<sup>8</sup> قال الخطابي قوله لترَخْرُفَهَا: لترَى نَفَنَهَا. وجاء في النهاية: الزُّخْرُفُ النقوش والتصاویر بالذهب والزخرف في الأصل: الذهب و كمال حسن الشيء.<sup>9</sup> يقول البوطي: النقوش والزخرفة ما جاوز أصل البناء من شتى أنواع الزينة.<sup>10</sup>

### فقه الحديث:

<sup>1</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/540.

<sup>2</sup> المناوي، فيض القديرين، 5/426.

<sup>3</sup> أبو نعيم، الحلية، 7/313.

<sup>4</sup> ابن حبان، الثقات، 9/103.

<sup>5</sup> ابن حجر، تغليق التعليق، 2/238.

<sup>6</sup> ابن منظور، لسان العرب، 3/299، 9/2، 244.

<sup>7</sup> العظيم آبادي، عون المعبود، 2/117.

<sup>8</sup> ابن منظور، لسان العرب، 6/31.

<sup>9</sup> ابن منظور، لسان العرب، 9/133 بتصريف.

<sup>10</sup> رمضان البوطي، فقه السيرة، صفحة 197.

قال ابن حجر: والمعنى، ما أمرت بالتشييد، ليجعل ذريعة إلى الزخرفة. وفيه نوع توبيخ وتأنيب.<sup>١</sup> والتشييد هو رفع البناء وتطوילه. قال البغوي: ومنه قوله تعالى: «فِي بُرُوجٍ مُشَيَّدَةٍ» (النساء: 78) وهي التي طوّل بناؤها.

أما الزخرفة، فمعناها أن اليهود والنصارى زخرفوا المساجد عندما حرفوا، وبدلوا، وتركوا العمل بما في كتبهم؛ فأنتم تصيرون إلى مثل حالمكم إذا طلبتم الدنيا بالدين، وتركتم الإخلاص في العمل، وصار أمركم إلى المراءة بالمساجد، والمباهلة في تشبيدها وتزيينها، كما زخرفت اليهود و النصارى.<sup>3</sup>

يقول البوطي: وأما النقش والزخرفة، فقد أجمع العلماء على كراهتها، ثم هُمْ في ذلك بين حرم ومكره كراهة ترتية، غير أن الذين قالوا بالحرمة، والذين قالوا بالكراهة، اتفقوا على أنه يجهدنا=8 رم صرف المال الموقوف لعمارة المساجد على شيء من الزخرفة والنقش، أما إذا كان المال المصروف على ذلك من البالى نفسه، فيرد الخلاف فيه، وفي هذا يقول الزركشي: فلو فعله رحا، عماله كُره لأنه يشغل قلب المصليين.<sup>4</sup>

قلت: و لو لم تكن في هذه الزخارف إلا فتنة للمصلين و صرفهم عن الخشوع لكتفي بها إثما، فكيف وهي تستهلك من أموال المسلمين المتبرعين الآلاف، يُحرم منها المسلمون في مجالات أخرى هم في أمس الحاجة إليها، وتوضع في زخرفة المساجد. فالنهي عن المبالغة في التشبييد والزخرفة، بحيث يخرج المسجد عن طبيعته ووظيفته، بوصفه مكاناً لعبادة الله تعالى، ليصبح معرضًا للتفنن في الزينة، التي تشغل المصلى عن الخشوع في صلاته.

١ ابن حجر، فتح الباري، ٥٤٠/١

<sup>2</sup> ينظر: رمضان البوطي، *فقه السيرة*، صفحة 197.

العظيم آبادي، عون المعبود، 2/117 .<sup>3</sup>

<sup>4</sup> رمضان البوطي، فقه السيرة، صفحة 197-198 بتصرف.

والواقع أن المسجد، جزء من النسيج العمراني، يتأثر بالبيئة المحيطة به، لذلك، ينبغي أن يساهم بناء المسجد في ترشيد الناس إلى معايير عدم الإسراف والتتكلف، ولا ينبغي أن يساير الناس في زخرفتهم الرائدة لمساكنهم. والله أعلم.

#### المطلب الرابع: الشرفات:

**003** - قال ابن ماجة: حَدَّثَنَا جُبَارَةُ بْنُ الْمُعْلِسِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَجْلِيُّ عَنْ لَيْثٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرَأْكُمْ سُتُّشَرْفُونَ مَسَاجِدَكُمْ بَعْدِي كَمَا شَرَّفْتُ الْيَهُودُ كَنَائِسَهُمْ وَكَمَا شَرَّفْتُ الصَّارَى بَيْعَهَا. (حديث ضعيف جداً)

رواه ابن ماجة.<sup>1</sup> وانفرد بروايته.

رجال هذا الإسناد بين ثقة ومقبول، باستثناء **نحو محفوظة**

- ليث بن أبي سليم: قال ابن حجر: صدوق، اختلط أخيراً، ولم يتميز حديثه فترك.<sup>2</sup>

- **جُبَارَةُ بْنُ الْمُعْلِسِ**: قال أبو حاتم: هو على يدي عدل (قلت: يعني هالكـا). و كذبه ابن معين. قال ابن عدي: في بعض حديثه ما لا يتبع عليه، وكان لا يعتمد الكذب إنما كانت غفلته فيه.<sup>3</sup>

#### الحكم على الحديث:

قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، لضعف ليث بن أبي سليم، و **جُبَارَةُ بْنُ الْمُعْلِسِ**.<sup>4</sup>

#### غريب الحديث:

**سُتُّشَرْفُونَ**: يقال: شرف الحائط أي جعل له شرفة، وهي ما يوضع على أعلى القصور.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب المساجد والجماعات، باب تشيد المساجد. رقم 732.

<sup>2</sup> النسائي، الضعفاء والمتروكين، 1/90. المري، هذيب الكمال، 24/282. أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، 2/379. ابن حبان، الجروحين، 2/231. الذهي، الكاشف، 2/151. المري، هذيب الكمال، 24/283. ابن حجر، التقريب، 2/138.

<sup>3</sup> الذهي، ميزان الاعتدال، 2/111. المري، هذيب الكمال، 4/491. ابن حجر، هذيب التهذيب، 2/50.

<sup>4</sup> البوصيري، مصباح الزجاجة، 1/262.

<sup>5</sup> ابن منظور، لسان العرب، 7/19.

### المطلب الخامس: بناء المساجد جمماً:

**004** - قال البيهقي: أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسْنَيْنَ بْنُ بِشْرَانَ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرُو بْنُ السَّمَّاَكِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ سَلَامٍ الصَّوَافِ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانٍ حَدَّثَنَا هُرَيْمٌ عَنْ لَيْثٍ عَنْ أَيُوبٍ عَنْ أَنَسٍ بْنُ مَالِكٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْنُوا الْمَسَاجِدَ وَأَتَخِذُوهَا جُمَّاً.

(حديث ضعيف)

رواه البيهقي، واللفظ له، عن ليث بن أبي سليم عن أيوب عن أنس.<sup>1</sup> وله شاهد من حديث ابن عباس، ب نحوه، رواه ابن أبي شيبة و في سنته رجل مجهول.<sup>2</sup>  
 رجال هذا إسناد ثقات، باستثناء:

-ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف وقد سبقت ترجمته.

### الحكم على الحديث:

رمز السيوطي لحسنه، وصرح به في أصله فقال: حسن. وليس كما ذكر، فقد حزم الذهي وغيره بأن فيه ضعفاً وانقطاعاً، فإنه لما ساقه البيهقي من سنن أبي داود بسنته استدرك عليه فقال: قلت هذا منقطع. وتقديره لذلك ابن القطان فقال: ليث ضعيف، وفيه انقطاع. وأطال في بيانه .<sup>3</sup>

### المطلب السادس: المساجد في الأحياء:

**005** - قال أحمد: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبْنِ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرُوْةَ بْنِ الرُّبَيْرِ عَنْ جَدِّهِ عُرُوْةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ الْمَسَاجِدَ فِي دُورِنَا وَأَنْ نُصْلِحَ صَنْعَتَهَا وَنُظْهِرَهَا.

(حديث صحيح لغيره)

رواه أحمد، واللفظ له. ورواه ابن أبي شيبة من طريق وكيع عن هشام بن عروة، ب نحوه.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> البيهقي، الكبير، 439/2، رقم 4098-4099.

<sup>2</sup> ابن أبي شيبة، المصنف، 274/1، رقم 3151.

<sup>3</sup> المناوي، فيض القدير، 84/1.

<sup>4</sup> أحمد، المسند، رقم 23040. ابن أبي شيبة، المصنف، 141/2، رقم 7444.

-عَمَّنْ حَدَّثُهُ:اسم مبهم، وإهام اسم الصحابي لا يضر. وذكر ابن حجر، عن سمرة كأنَّ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنَعَ الْمَسَاجِدَ فِي دُورِنَا وَنُصْلِحَ صَنْعَتَهَا وَنُنَظِّرَهَا.<sup>1</sup> قلت: الصحابي المبهم في لفظ أحمد هو: سمرة.

-أبي: هو يعقوب بن إبراهيم بن سعد.

ورجال هذا الإسناد كلهم ثقات، باستثناء:

-عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير: روى عنه محمد بن إسحاق.<sup>2</sup> ذكره ابن حبان، وقال في التقريب: مقبول<sup>3</sup>.

-ابن إسحاق: هو محمد بن إسحاق بن يسار: قال أبو زرعة: أجمع الكبار من أهل العلم على الأخذ عنه وقد اختبره أهل الحديث فرأوا صدقاً وخيراً. قال أحمد: هو حسن الحديث، وقال مرة: كان رجلاً يشتهي الحديث فأخذ كتب الناس فيضعها في كتبه. وقال مرة: كان يدلس إلا أن كتاب إبراهيم بن سعد إذا كان سمعاً قال حديثي وإذا لم يكن قال: قال. قال عبد الله بن أحمد: ما رأيت أبي أتقن حديثه قط وكان يتبعه بالعلو والتزول. وقال ابن معين: ثقة وليس بمحجة، وقال مرة، هو صدوق. وقال مرة، ليس به بأس، وقال مرة، ليس بذلك ضعيف، وقال مرة، ليس بالقوى. وقال النسائي: ليس بالقوى. وقال في التقريب: إمام المعازي صدوق يدلس ورمي بالتشييع والقدر.<sup>4</sup>

**شواهد الحديث:**

من حديث هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِبَيَانِ الْمَسَاجِدِ فِي الدُّورِ وَأَنْ تُنَظَّفَ وَتُطَبَّبَ. رواه الترمذى، وأبو داود، وابن ماجة، وأحمد، وابن حبان، والبيهقى.<sup>5</sup> قال البغوى: وقد رواه زائدة وغيره عن هشام. وقال الدارقطنى في العلل: الصواب

<sup>1</sup> ابن حجر، الدرية، 1/59

<sup>2</sup> ابن حبان، الثقات، 7/166

<sup>3</sup> ابن حبان، الثقات، 7/166. ابن حجر، التقريب، 1/414

<sup>4</sup> ابن حجر، مذيب التهذيب، 9/39-34 بتصرف. التقريب، 1/467

<sup>5</sup> الترمذى، الجامع، كتاب: الجمعة عند رسول الله، باب: ما ذكر في تطيب المساجد، رقم 542. ورواه الترمذى، مسنداً ومرسلاً، و قال في المرسل هذا أصح من الأول. يعني أن هذا الحديث المرسل غير ذكر عائشة أصح من الحديث الأول لأن في سند عامر بن صالح وهو ضعيف وقد تفرد بروايته مرفوعاً(ينظر المنذري، تحفة الأحوذى، 3/168). أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: اتخاذ المساجد في الدور، رقم 384. ابن ماجة، السنن، كتاب: المساجد و الجماعات، باب: تطهير المساجد

عن هشام عن أبيه مرسل ليس فيه عائشة ولا غيرها<sup>1</sup> . وذكر ابن رجب قول يعقوب بن شيبة فقال: هشام مع تبنته ربما جاءه عنه بعض الاختلاف، وذلك فيما حصل بالعراق خاصة، ..يسند الحديث أحياناً ويرسله أحياناً .. كأنه على ما يذكر من حفظه يقول: عن أبيه عن النبي ويقول: عن أبيه عن عائشة عن النبي. إذا أتقنه أستدنه، وإذا هابه أرسله.<sup>2</sup>

وقال ابن حجر: صصحه ابن حبان ورجم الترمذى إرساله.<sup>3</sup>

قلت: أرى أن علة هذا الشاهد للإرسال، وهذا واضح فيما نقلته من نصوص الأئمة في ترجيحهم للإرسال. وإن كان لهذا الحديث شواهد أخرى تقوى معناه. مثل:  
أ) تعليق البخاري على ما بوفيه بقوله: باب هل يقال مسجد بين فلان في حديث ابن عمر عن سباق رسول<sup>(عليه السلام)</sup> بين الخيال التي لم تضرم من الشنية إلى مسجد بني زريق. قال ابن حجر: فدل على أن أهل الخلة يبنون لهم مساجداً ويسموه باسمهم.<sup>4</sup>

ب) - تعدد المساجد في زمن النبي<sup>(عليه السلام)</sup>، وهذا ما تؤكده أحاديث كثيرة.

2- شاهد آخر من حديث سمرة، رواه أبو داود وأحمد.<sup>5</sup>

### الحكم على الحديث:

قال الميسمى في باب اتخاذ المساجد في الدور والبساتين: رواه أحمد، وإسناده صحيح.<sup>6</sup> وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.<sup>7</sup> وابن إسحاق، صرح بالسماع في هذا الحديث. وأما حديث سمرة فأخرجه أبو داود عن حبيب بن سليمان بن سمرة عن أبيه سليمان عن أبيه سمرة أنه كتب إلى بنية: أما بعد فإن رسول الله<sup>(عليه السلام)</sup> كان يأمرنا أن نصنع المساجد في دورنا ونصلح صنعتها ونطهرها. انتهى. وسكت عنه أبو داود ثم المنذري بعده.<sup>1</sup>

وتطيبها، 751. أحمد، المستند، رقم 25182 . ابن حبان، الصحيح، رقم 1634 . البيهقي، الكبير، 440/2 . الزيلعي، نصب الراية، 122/1 .

<sup>1</sup> ابن حجر، الإصابة، 361/5 . عدت إلى علل الدارقطني (المطبوع) للتأكد من هذه المعلومة، لكن لم أقف عليها. ثم عدت إلى القسم المخطوط، فوجدت فيه هذا الكلام في مسند عائشة. ينظر الدارقطني، علل الدارقطني (المخطوط)، القسم الخامس، صفحة 38.

<sup>2</sup> ابن رجب، شرح علل الترمذى، 2/769 . بتصرف.

<sup>3</sup> ابن حجر، الدرية، 1/59 .

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/515 .

<sup>5</sup> أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب اتخاذ المساجد في الدور، رقم 485 . أحمد، المستند، رقم 19324 .

<sup>6</sup> الميسمى، مجمع الزوائد، 2/11 .


<sup>7</sup> أحمد، المستند، تحقيق أحمد شاكر، 15/537 .

### غريب الحديث:

دورنا: من الدور، فسرها سفيان بن عيينة والبيهقي بالقبائل كما في رواية الترمذى. وكانوا يسمون الخلة التي اجتمعت فيها قبيلة دارا، وقد يحمل على اتخاذ بيت في الدار للصلوة كالمسجد، يصلى فيه أهل البيت<sup>2</sup>

### فقه الحديث:

فيه استحباب بناء المساجد في القرى و المحال التي تسكنها القبائل لإقامة الجمعة فيها. وقالوا أن الحكمة فيه أنه يتعدى على أهل محلّة الذهاب للأخرى فيحرمون أجر المسجد، وفضل إقامة الجمعة فيه، فأمروا بذلك ليتسنى لأهل كل محلّة العبادة في مسجدهم من غير مشقة تلتحق بهم. وقال الجمهور: إذا دعت الحاجة، كضيق المسجد الأول وكثرة الجمعة أو للمشقة وبشرط أن لا يكون للضرار.<sup>3</sup>



ذكر المصادر، وجود مساجد في المدينة، في زمان النبي ﷺ، وسأذكر بعضها في هذا البحث، على سبيل المثال فقط.<sup>4</sup>

### المطلب الأول: مسجد قباء :

قال الله تعالى: «لَمْسِنْدَأُسْسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ رِجَالٌ يُحْبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ» (التوبه:108).

**006** - قال البخاري : حَدَّنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ هُوَ الدَّوْرَقِيُّ حَدَّنَا أَبْنُ عُلَيَّةَ أَخْبَرَنَا أَيُوبُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي مِنْ الصُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ يَوْمَ يَقْدُمُ بِمَكَّةَ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدُمُهَا ضُحَى فَيَطُوفُ بِالبَيْتِ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ حَلْفَ الْمَقَامِ وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَّاءَ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرَهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّىٰ يُصَلِّي فِيهِ قَالَ وَكَانَ

<sup>1</sup> البيهقي، الكبير، 440/2

<sup>2</sup> المنذري، تحفة الأحوذى، 168/3

<sup>3</sup> ينظر: السهارنفورى، بذل الجهد فى حل أبي داود، 292/3. وابن قدامة، المغني، 334، 335/2

<sup>4</sup> يذكر ابن حجر ما بقى من تلك المساجد الكثيرة، مثل مسجد الفضیخ، وهو شرق مسجد قباء، ومسجد بني قريظة، ومسجد بني ظفر شرق البقع، ومسجد الفتح، قریب من جبل سلع، ومسجد القبلتين في بني سلمة، وغيرها.. ينظر ابن حجر، فتح الباري، 571/1.

يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَأْكِيَا وَمَاشِيَا قَالَ وَكَانَ يَقُولُ إِنَّمَا أَصْنَعُ كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يَصْنَعُونَ وَلَا أَمْنَعُ أَحَدًا أَنْ يُصْلِي فِي أَيِّ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ غَيْرَ أَنْ لَا تَتَحرَّوْا طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، النسائي، وأحمد، ومالك. من طرق عن نافع، به.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: مسجد بني معاوية :

007- قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيرٍ ح و حَدَّثَنَا أَبْنُ ثُمَيرٍ وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا أَبِي حَمَّادًا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ أَخْبَرَنِي عَامِرٌ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنَ الْعَالَيَةِ حَتَّى إِذَا مَرَّ بِمَسْجِدِ بَنِي مُعَاوِيَةَ دَخَلَ فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ وَصَلَيْنَا مَعَهُ وَدَعَا رَبَّهُ طَوِيلًا ثُمَّ انْتَرَفَ إِلَيْنَا فَقَالَ ﷺ سَأَلْتُ رَبِّي ثَلَاثًا فَأَعْطَانِي ثَنَتِينِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً سَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمِّيَ بِالسَّيِّئَاتِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يُهْلِكَ أُمِّيَ بِالْغَرَقِ فَأَعْطَانِيهَا وَسَأَلْتُهُ أَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ فَمَنَعَنِيهَا سائل الجامعية (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، وأحمد، وابن حبان، وابن أبي شيبة، من طريق عبد الله بن ثمير، به.<sup>2</sup> والجزء الأخير له شاهد من حديث أنس بنحوه، رواه أحمد، وابن خزيمة، والحاكم، من طريق بكر بن مضر، عن عمرو بن الحارث به. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.<sup>3</sup> وفي الباب عن معاذ، بنحوه.<sup>4</sup>.

### فقه الحديث:

فيه جواز إضافة المسجد إلى قوم. قال ابن حجر :الجمهور على جوازه. ويدرك أن إبراهيم النخعي فيما رواه ابن أبي شيبة عنه، كان يكره أن يقول مسجد بني فلان، لقول الله تعالى:

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الجمعة، باب:مسجد قباء، رقم 1117. مسلم، الصحيح، كتاب:الحج، باب:فضل مسجد قباء وفضل الصلاة فيه، رقم 2483 و 2482. النسائي، المختiri، كتاب:المساجد، باب:فضل مسجد قباء والصلاحة فيه، رقم 691. أحمد، المستند، رقم 4255. مالك، الموطأ، كتاب:النداء للصلاة، باب:العمل في جامع الصلاة، رقم 362.

<sup>2</sup> مسلم، الصحيح، كتاب:الفتن و أشرطة الساعة، باب:هلاك هذه الأمة بعضهم ببعض، رقم 5145. أحمد، المستند، رقم 1490. ابن حبان، الصحيح، رقم 7237. ابن أبي شيبة، المصنف، 10/320 و 11/458.

<sup>3</sup> ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1228. الحاكم، المستدرك، 1/314.

<sup>4</sup> الطبراني، الكبير، رقم 279/20.

«وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ».<sup>1</sup>

### المطلب الثالث: مسجدبني عبد الأشهل:

**008** - قال النسائي: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ قَالَ أَتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي الْوَزِيرِ قَالَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ ابْنُ مُوسَى الْفِطْرِيُّ عَنْ سَعْدٍ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ كَعْبٍ بْنِ عُجْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّاتُهُ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَسْجِدِ بْنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَلَمَّا صَلَّى قَامَ نَاسٌ يَتَنَفَّلُونَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ فِي الْبُيُوتِ .  
(حديث حسن بشاهده)

رواه النسائي، واللفظ له، والترمذى، وأبوداود، وابن خزيمة، والطبرانى في الكبير، من طرق، عن إبراهيم بن أبي الوزير، به. ولفظ أبي داود بنحوه.<sup>2</sup>

رجال هذا الإسناد كلهم ثقات، باستثناء الحقوق محفوظة

-أبيه: هو إسحاق بن كعب بن عجرة، يروى عن أبيه روى عنه ابنه سعد بن إسحاق. قال

الذهبي في الميزان: تابع مستور<sup>3</sup> ايداع الرسائل الجامعية

-**مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْفِطْرِيُّ**: قال الذهبي: وثق. وقال في التقريب: صدوق رمي بالتشيع.<sup>4</sup>

-**إِبْرَاهِيمَ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ**: وهو إبراهيم بن عمر بن مطر(أبو إسحاق): وقال أبو حاتم والنسياني: لا بأس به. وقال الكلاباذي: روى له البخاري مقرونا. وقال في التقريب: صدوق.<sup>5</sup>

### شواهد الحديث:

-من حديث ابن عمر بلفظ: كَانَ يُصَلِّي فَبَلَ الظَّهُرَ رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ وَبَعْدَ الْمَعْرَبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ وَكَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ فِي صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/515-516 بتصرف. وينظر الفائز، البناء وأحكامه، 1/326.

<sup>2</sup> النسائي، المختصر، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: الحث على الصلاة في البيوت، رقم 1582. الترمذى، الجامع، كتاب: الجمعة، باب: ما ذكر في الصلاة بعد المغرب، رقم 549. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: ركعى المغرب أين تصليان؟ رقم 1106. ابن خزيمة، الصحيح، 2/10. الطبرانى، الكبير، 19/146، رقم 320.

<sup>3</sup> البخاري، التاريخ الكبير، 1/400

<sup>4</sup> الكاشف ، 2/225. تقريب التهذيب ، 1/509

<sup>5</sup> ابن حجر، تهذيب التهذيب، 1/128. التقريب، 1/92.

<sup>6</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: الصلاة بعد الجمعة وقبلها، رقم 885

### الحكم على الحديث:

قال الذهبي في الميزان: إسحاق بن كعب تابعي مستور تفرد بحديث سنة المغرب وهو غريب جداً. وقال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وال الصحيح ما روى عن ابن


عمر قال كان النبي ﷺ يصلى الركعتين بعد المغرب في بيته.<sup>1</sup>

وقال الألبانى: الحديث صحيح.<sup>2</sup>

### فقه الحديث:

للعلماء في مسألة تعدد المساجد، آراء، فَعْلَة النهي، هي الضرار، والحكم يدور مع العلة وجوداً وعدماً، فإذا تحقق الضرار كتفريق جماعة المسجد الأول، أو للكيد والمكر أو نحوه، حرم، وإنما جاز إذا وجدت الضرورة.<sup>3</sup>

وللعلماء في مسألة تعدد المساجد الجامعة في البلد الواحد آراء، وقد خلص الفايىز بعد أن عرض أقوال العلماء المتقدمين، إلى القول بجواز تعدد الجماعات والجماعات دفعاً للمشقة، والحاجة<sup>4</sup> اليوم قائمة في أكثر البلدان.<sup>5</sup>



<sup>1</sup> العظيم آبادى، عون المعبد، 4/129.

<sup>2</sup> الألبانى، صحيح سنن النسائي، 1/351.

<sup>3</sup> ينظر: الفايىز، البناء وأحكامه، 1/326-334.

<sup>4</sup> عرفها الشاطىء، بأنما ما يفتقر إليه من حيث التوسيع، ورفع الضيق المؤدى، في الغالب، إلى الحرج والمشقة اللاحقة بفوائد المطلوب، فإذا لم تراع، دخل على المكلفين -على الجملة- الحرج والمشقة. ينظر محمود عبد الرحمن، معجم المصطلحات

<sup>5</sup> والألفاظ الفقهية، 1/549.

<sup>5</sup> الفايىز، البناء وأحكامه، 1/338-334 يتصرف.

#### المطلب الرابع: عدد المساجد في المدينة

**009** - قال أبو داود: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَرَادِيِّ حَدَّثَنَا أَبْنُ وَهْبٍ عَنْ أَبْنِ لَهِيَعَةَ أَنَّ بُكَيْرَ أَبْنَ الْأَشْجَحَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَةُ مَسَاجِدًَ مَعَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَسْمَعُ أَهْلُهَا تَأْذِينَ بِلَالٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَيُصْلَوُنَّ فِي مَسَاجِدِهِمْ أَقْرَبُهَا مَسْجِدُ بْنِ عَمْرُو بْنِ مَبْدُولٍ مِنْ بَنِي النَّجَارِ وَمَسْجِدُ بَنِي سَاعِدَةَ وَمَسْجِدُ بَنِي عُبَيْدٍ وَمَسْجِدُ بَنِي سَلَمَةَ وَمَسْجِدُ بَنِي رَاتِيجَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ وَمَسْجِدُ بَنِي زُرِيقَ وَمَسْجِدُ بَنِي غَفَارَ وَمَسْجِدُ أَسْلَمَ وَمَسْجِدُ جُهِينَةَ. وَيُشَكُُ فِي التَّاسِعِ.

(إسناده ضعيف)

رواه أبو داود في المراسيل، واللفظ له، والدارقطني، والبيهقي. كلهم من طريق ابن همزة، به.<sup>1</sup>

رجال هذا الإسناد بين ثقة وصدق، باستثناء:

-ابن همزة، وهو ضعيف الحديث.<sup>2</sup> وقد قام كل من الدكتورين: سلطان العكابية وحمزة الملياري، بعرض وتحليل أقوال النقاد الواردة حول ابن همزة، ثم خلصا إلى أنه من حفاظ الحديث وبجور العلم عصر، غير أنه ضعيف لسوء حفظه وقبوله للتلقين، وإذا روى عنه العادلة أو غيرهم من تجنب تلقينه فإن ضعفه يكون أخف، وبذا لا يصحح حديثه إلا إذا وافقه ثقة، وأما إذا تفرد أو خالف غيره من الثقات فإن حديثه يكون ضعيفاً معلولاً حتى وإن رواه العادلة أو غيرهم من تتبع أصوله، سواء ثبتت قصة احتراق كتبه أم لا.<sup>3</sup>

#### الحكم على الحديث:

التحديد بتسع مساجد، لم يرد إلا في هذا الأثر الضعيف للإسناد، لضعف ابن همزة، ولم يوجد من تابعه، لكن ورد من وجوه أخرى وجود مساجد في حياة الرسول (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وبعضها قد ذكر في هذا الحديث.

<sup>1</sup> أبو داود، المراسيل، 1/78-79 رقم 15. الدارقطني، السنن، باب: تكرار المساجد، 2/85. البيهقي، المعرفة، ذكره ابن حجر في التلخيص الحبير، 2/55.

<sup>2</sup> ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 5/147. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 4/144. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 1/64. ابن حجر، طبقات المدلسين، 1/54. العقيلي، الضعفاء، 2/294. العلائي، كتاب المحتاطين، 1/67. النهبي، الكاشف، 1/590. ابن حجر، التقريب، 1/319.

<sup>3</sup> سلطان العكابية وحمزة الملياري، كيف ندرس علم تخريج الحديث، صفحة: 199.

## المبحث الثالث: بناء مسجد النبي (ﷺ)

### المطلب الأول: مراحل بناء المسجد وخططيه:

**010** - قال البخاري: حدثنا مسدد قال: حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس بن مالكٌ قال قديم النبي صَلَّى (ﷺ) المدينة فنزل أعلى المدينة في حيٍ يقال لهم بنو عمرو بن عوفٍ فقام النبي صَلَّى (ﷺ) وسلم فيهم أربع عشرة ليلة ثم أرسل إلىبني النجار فجاءوا متقلي السيف كأني أنظر إلى النبي صَلَّى (ﷺ) على راحلته وأبو بكر ردهه وملاً بي النجار حوله حتى القى بناء أبي أيوب وكان يحب أن يصلى حيث أدركته الصلاة ويصلى في مرابض الغنم وأنه أمر ببناء المسجد فأرسل إلى ملا من بنى النجار فقال يا بنى النجار شامونى بحائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله فقال أنس فكان فيه ما أقول لكم قبور المشركين وفيه حرب وفيه نخل فامر النبي صَلَّى (ﷺ) بقبور المشركين فبشت ثم بالحرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عصادي الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي صَلَّى (ﷺ) معهم وهو يقول اللهم لا حير إلا حير الآخرة فاغفر للاتصار والهاجرة.

(حديث صحيح)

رواه البخاري ولفظ له، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، وأحمد<sup>1</sup>. كلهم من طريق عبد الوارث باللفظ نفسه. ماعدا مسلم قال : فصفوا النخل قبلة، ولم يقل : قبلة المسجد. ورواه الطيالسي وأبو عوانة، من طرق عن حماد بن سلمة، به.<sup>2</sup>

### غريب الحديث:

فباء : ما امتد من جوانب الدار.<sup>3</sup>

**بحائطكم**: هو البستان من النخيل إذا كان عليه حائط.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الصلاة، باب: هل تبיש قبور مشركي الاحليلة..، رقم 428. مسلم، الصحيح، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب: ابتناء مسجد النبي. رقم 816. النسائي، المجنبي، كتاب المساجد، باب: نبش القبور واتخاذ أرضها مساجدا، رقم 695. أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب: في بناء المساجد، رقم 383. أحمد، المسند، رقم 13141، 13142.

<sup>2</sup> الطيالسي، المسند، رقم 2085. أبو عوانة، المسند، 1/397-398 و4/354.

<sup>3</sup> الرازي، مختار الصحاح، 1/215.

<sup>4</sup> ابن الأثير، ال نهاية، 1/453.

**خَرْبٌ**: أو خَرَب، جمع خَرْبَةٍ. و هو ما ينخرب من البناء.<sup>1</sup>

**وَجَعَلُوا عِصَادَتِيهِ الْحِجَارَةَ**: أعضاء كل شيء، ما يشده من حواليه من البناء وغيره.<sup>2</sup>

**الصَّخْرُ**: الحجارة العظام.<sup>3</sup>

### فقه الحديث:

قال العيني: فان قيل كيف يجوز إخراجهم من قبورهم والقبر مختص بمن دفن فيه فقد حازه فلا يجوز بيعه و لا نقله عنه؟. وقال ابن بطال: وهذا الحديث حجة لجواز نبش لأن المشرك لا حرمة له حياً ولا ميتاً.<sup>4</sup> قلت: قيل إن تلك القبور التي أمر النبي ﷺ بنبشها لم تكن أملاكاً لمن دفن فيها بل لعلها غصبت فلذلك باعها ملاكها.<sup>5</sup>

وقال البوطي:.. ومحل نبش القبور الدارسة والتخاذل أرضها مسجداً، إذا لم تكن الأرض وقفاً، أما إذا كانت كذلك فلا يجوز تحويلها إلى شيء آخر غير ما وقفت له.<sup>6</sup> وقد ذكر ابن قيم

**الجوزية هذه الحادثة ولم يعلق عليها.**<sup>7</sup>

وتذكر المصادر التاريخية،<sup>8</sup> أن المسجد بناء النبي ﷺ مربعاً، طول ضلعه حوالي سبعين ذراعاً في ستين،<sup>9</sup> ورفعت حوائطه باللين على أساس من الحجارة إلى علو خمسة أذرع، وجعل قبنته إلى بيت المقدس. و هذا محمول على بنائه في المرة الأولى، حين قدم النبي ﷺ المدينة، وقد كان ارتفاع السقف في هذه العمارة خمسة أذرع.<sup>10</sup>

<sup>1</sup> العيني، عمدة القارئ، 177/4 بتصرف.

<sup>2</sup> العيني، عمدة القارئ، 178/4.

<sup>3</sup> الرازى، مختار الصحاح، 150/1.

<sup>4</sup> الزرقاني في شرح المawahب اللدنية للقسطلاني، 177/2.

<sup>5</sup> العيني، عمدة القارئ، 179/4.

<sup>6</sup> رمضان البوطي، فقه السيرة، صفحة 197.

<sup>7</sup> ابن قيم، زاد المعاد، 78/2.

<sup>8</sup> سعيد عاشور، تاريخ الحضارة.صفحة 479-482.

<sup>9</sup> الميل: قُطِّرَ بـ: 4000 ذراع. والذراع قُطِّرَ بـ: 46,2 سنتيمتر. وهذا حسب الدراسة التي قام بها محمد ضياء الدين الرئيس، الخوارج والنظم المالية، صفحة 301.


<sup>10</sup> عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات في الحجاز، صفحة 180. وأحال إلى علي حافظ، فصول من تاريخ المدينة، صفحة 52. ولا أذهب إلى ما ذكره ابن سعد بأن المسجد بنى في المرة الأولى قبل هجرة النبي ﷺ ويدرك أن أسعد ابن زرارة هو الذي بنى في أول الأول الأمر وكان جداراً مجرداً ليس عليه سقف وقبته إلى بيت المقدس .. ينظر ابن سعد،

والبناء الثاني، لما فتحت خير، في السنة السابعة للهجرة.<sup>1</sup> وفي هذا البناء الثاني، زاد رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من مساحة المسجد، فأصبح مائة ذراع في مائة ذراع، وزاد في ارتفاع المسجد فأصبح سبعة أذرع.<sup>2</sup>

### المطلب الثاني: التعاون في بناء المسجد:

**011** – قال البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ قَالَ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَنَاءُ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ وَلَا بْنِهِ عَلَيْهِ انْطَلَقَ إِلَيْهِ سَعِيدٌ فَاسْمَعَاهُ مِنْ حَدِيثِهِ فَأَنْطَلَقْنَا فَإِذَا هُوَ فِي حَائِطٍ يُصْلِحُهُ فَأَخَدَ رِدَاءَهُ فَاحْتَسَى ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثَنَا حَتَّى أَتَى ذِكْرُ بَنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ كُنَّا نَحْمِلُ لَبَنَةً لَبَنَةً وَعَمَارً لَبَنَتِينَ لَبَنَتِينَ فَرَآهُ التَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَيَنْفُضُ التُّرَابُ عَنْهُ وَيَقُولُ وَيَحْمِلُ عَمَارٌ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ وَيَدْعُونَهُ إِلَى النَّارِ قَالَ يَقُولُ عَمَارٌ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْفِتْنَ.

(حديث صحيح)



رواه البخاري واللفظ له، وأحمد، وأبي حبان، والبيهقي. من طرق عن خالد الحناء، به.<sup>1</sup>

الطبقات، 114/1. بتصرف. أحمد فكري، مساجد القاهرة ومدارسها، صفحة 52. والحديث التالي والذي قبله ينفي ما ذهب إليه ابن سعد. والله أعلم.

ولو أردنا حساب مساحة المسجد، وطاقته الاستيعابية، في المرحلة الأولى، فإننا نقوم بالعملية التالية:

$$70 \text{ ذراع} \times 32,34 = 46,2 \text{ متر} .$$

$$60 \text{ ذراع} \times 27,72 = 46,2 \text{ متر} .$$

$$896,46 = 27,72 \times 32,34 \text{ متر مربع.}$$

الطاقة الاستيعابية: ويكون حسابها من خلال ضرب المساحة بالمتر المربع  $\times 2,5$  مصلي.

$$2,5 \times 896,46 = 2241 \text{ مصلي}$$

<sup>1</sup> تقى الدين الجرجاعي، تحفة الرااكع والمساجد، صفحة 133-135. بتصرف. وأحال المؤلف إلى: ابن النجار، الدرر الشميّة في أخبار المدينة، صفحة 52.

<sup>2</sup> عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات في الحجاز، صفحة 181. وأحال إلى علي حافظ، فصول من تاريخ المدينة، صفحة 52.

ولو أردنا حساب مساحة المسجد، وطاقته الاستيعابية، في المرحلة الثانية، فإننا نقوم بالعملية التالية:

$$100 \text{ ذراع} \times 46,20 = 46,20 \text{ متر} .$$

$$2144,44 = 46,20 \times 46,20 \text{ متر مربع.}$$

الطاقة الاستيعابية:  $2144,44 \times 2,5 = 5336$  مصلي.

غريب الحديث:

حائط: وهو الجدار.<sup>2</sup>

فقه الحديث:

قال العيني: فيه أن التعاون في بناء المسجد من أفضل الأعمال لأنه مما يجري للإنسان أجره بعد موته. ومثل ذلك: حفر الآبار و الأنهار و تحبيس الأموال التي يعم العامة نفعها.<sup>3</sup>

المطلب الثالث: تقديم من يجيد العمل:

**012** - قال أَحْمَد : حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ حَدَّثَنَا مُلَازْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا سِرَاجٌ بْنُ عَقْبَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ ابْنُ بَدْرٍ وَحَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَيُوبُ عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلاقَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ جَئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ يَبْيَنُونَ الْمَسْجِدَ قَالَ فَكَاهَهُ لَمْ يُعْجِبْهُ عَمَلُهُمْ قَالَ فَأَخَذْتُ الْمِسْحَةَ فَخَلَطْتُ بِهَا الطِّينَ فَكَاهَهُ أَعْجَبَهُ أَحْدِي الْمِسْحَةِ وَأَعْمَلَيِ فَقَالَ دَعُوا الْحَنَفِيَّ وَالْطَّينَ فَإِنَّمَا أَضْبَطْتُكُمْ لِلْطَّينِ.

مِرْكَزُ اِيَادِعِ الرِّسَالَاتِ الْجَامِعِ (حدیث صحیح لغیرہ)

رواه أَحْمَد، و المفظ له، و رواه الطبراني، من طريق عَلِيٍّ بْنِ عَاصِمٍ<sup>4</sup>، و رواه الطبراني من طريق سعيد بن سليمان<sup>5</sup>، جميعهم عن أَيُوب بْنِ عَتَّبَةَ، بْنِ أَوْرَدِهِ أَبْنِ عَدِيٍّ في ترجمة أَيُوب بْنِ عَتَّبَةَ.<sup>6</sup> و رواه الطبراني والدارقطني من طريق محمد بن حابر عن قيس بن طلاق، به بنحوه.<sup>1</sup> و رواه الطبراني من طريق عبد الله بن بدر عن قيس بن طلاق، به، بنحوه.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: التعاون في بناء المسجد، رقم: 428. ورواه تحت رقم: 2601، كتاب: الجهاد والسير، باب: مسح الغبار عن الرأس... . أَحْمَد، المسند، رقم 11429. ابن حبان، الصحيح، أرقام 7078 و 7079. البيهقي، الكبير، 2/546.

<sup>2</sup> ابن الأثير، النهاية، 1/453.

<sup>3</sup> العيني، العمدة، 4/209.

<sup>4</sup> أَحْمَد، المسند، رقم: 15706. الطبراني، الكبير، الكبير، رقم: 8254. وعلي بن عاصم قال عنه ابن حجر: صدوق يحيطىء التقرير، 1/403.

<sup>5</sup> لم يميزه من بين عدد، وهو بين ثقة و ضعيف. ينظر المزي، هذيب الكمال، 10/482-484. ابن حجر، التقرير، 1/237.

<sup>6</sup> الطبراني، الكبير، رقم: 8254. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 1/352.

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-**عبد الصمد بن عبد الوارث**: هو صدوق، ثبت في شعبة.<sup>3</sup>

-**محمد بن جابر اليمامي**: قال أبو زرعة من كتب عنه باليمامة وعكة فهو صدوق إلا أن في أحاديثه تخليط وأما أصوله فهي صحاح. وقال أبو حاتم: ذهبت كتبه في آخر عمره وسأء حفظه وكان يلقن. وقال البخاري ليس بالقوى يتكلمون فيه روى منا كبير. وقال النسائي ضعيف. وقال أحمد بن حنبل لا يحدث عنه إلا شر منه. وقال الدارقطني هو وأخوه يتقربان في الضعف قيل له يتركان فقال لا بل يعبر بهما. وقال في التقريب: صدوق ذهبت كتبه فسأء حفظه وخلط كثيراً وعمى فصار يلقن ورجحه.<sup>4</sup>

-**أبيوبن عتبة اليمامي**: قال العجلي: يكتب حديثه وليس بالقوى. وقال النسائي: مضطرب الحديث. وقال يحيى بن معين: يتقى حديث أبيوبن عتبة. وقال ابن المديني: ضعيف. وقال البخاري هو عندهم لين. وقال ابن حجر: ضعيف.<sup>5</sup>

#### الحكم على الحديث:

علق ابن حجر على ترجمة البخاري في باب الاستعana بالنجار والصناعة في أعود المنبر والمسجد. بقوله: قوله والمسجد يتعلق بالصناعة أي والاستعana بالصناعة في المسجد أي في بناء المسجد، وحديث الباب من روایة سهل وجاير جميعاً يتعلق بالنجار فقط، ومنه تؤخذ مشروعية الاستعana بغيره من الصناع لعدم الفرق، وكأنه أشار بذلك إلى حديث طلق بن علي قال بنيت المسجد مع رسول الله ﷺ فكان يقول: قرّبوا اليمامي من الطين فإنه أحسنكم له مساً وأشدكم له سبكاً.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> الطبراني، الكبير، 8/331. الدارقطني، السنن، 1/148. ومحمد بن جابر قال فيه ابن حجر: صدوق. التقريب، 1/471.

<sup>2</sup> الطبراني، الكبير، 8/332. وعبد الله بن بدر قال فيه ابن حجر: ثقة. التقريب، 1/296.

<sup>3</sup> ابن حجر، التقريب، 1/356.

<sup>4</sup> المزري، تهذيب الكمال، 24/565. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 9/78. التقريب، 1/471.

<sup>5</sup> ابن حجر، تهذيب التهذيب، 1/357. ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 1/351. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 1/15.

العجلي، معرفة الثقات، 1/240. ابن حجر، التقريب، 1/118.

<sup>6</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/543. ولم أقف على هذا اللفظ. ويدرك السمهودي أن طلق اليمامي قال: قدمت على النبي ﷺ وهو يبني مسجده والمسلمون يعملون معه فيه وكانت صاحب علاج الطين فأخذت المسحة وخلطت بها الطين

قلت:تابع عبد الله بن بدر وهو ثقة<sup>1</sup>،أيوب ابن عتبة متابعة تامة في شيخه قيس ابن طلق، فارتقى بذلك الحديث إلى الصحة. والله أعلم.

#### المطلب الرابع: مراحل توسيعة المسجد:

**013** - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعَمْدُهُ خَشْبُ النَّخْلِ فَلَمْ يَزِدْ فِيهِ أَبُو بَكْرٍ شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمَرُ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِاللَّبِنِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ عَمْدَهُ خَشْبًا ثُمَّ غَيَّرَهُ عُثْمَانُ فَرَادَ فِيهِ زِيَادَةً كَثِيرَةً وَبَنَى جِدارَهُ بِالْحِجَارَةِ الْمَنْقُوشَةِ وَالْقَصْصَةِ وَجَعَلَ عَمْدَهُ مِنْ حِجَارَةِ مَنْقُوشَةٍ وَسَقْفَهُ بِالسَّاجِ (حديث صحيح)

#### جميع الحقوق محفوظة

رواه البخاري واللفظ له، و أبو داود، وأحمد، وابن خزيمة، و ابن حبان، والبيهقي في الكبير<sup>2</sup>. كلهم من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد، باللفظ نفسه. حالفهم البيهقي بلفظه: وعمده خشب عسيب النخل . و رواه ابن خزيمة أيضا من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد بسند آخر قال: وعمده خشبها.

#### غريب الحديث:

**اللَّبِن:** و يقال اللبنة، ويعمل من الطين.<sup>3</sup> يعني بها، والجمع لبـن.

**الْجَرِيدُ:** هو جريد النخل، وهو الذي يجرد عنه الورق.<sup>5</sup>

فقال لي رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) رحم الله امرأ أحسن صنعته وقال لي الزم أنت هذا الشغل فإلي أراك تحسنه. ينظر: السمهودي، وفاء الوفى، 1/355. وأحال السمهودي إلى: الحلى، السيرة الحلى، 1/79.

<sup>1</sup> وثقة ابن معين وأبو زرعة وذكره ابن حبان في الثقات وقال في التقريب:ثقة. ينظر: المزي، تهذيب الكمال، 14/324. النهي، الكافش، 1/540. ابن حبان، الثقات، 7/46. ابن حجر، التقريب، 1/296.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الصلاة ، باب بيان المسجد، رقم 446. أبو داود، السنن، كتاب الصلاة ، باب في بناء مساجد، رقم 452.

أحمد، المسند، 10/287. رقم 6139. ابن خزيمة، الصحيح، 2/282. رقم 1324. ابن حبان، الصحيح، رقم 1601.

البيهقي، الكبرى، 2/438، رقم 4092.

<sup>3</sup> العظيم آبادي، عون المعبود، 2/119.

<sup>4</sup> الرازى، مختار الصحاح، 1/246.

<sup>5</sup> ابن الأثير، الهاية، 1/252. العظيم آبادي، عون المعبود، 2/119.

**عُمْدَةُ:** (ترد بفتح العين و الميم) . وكلاهـما جـمع الـكثـرة لـعمـود الـبـيت، وجـمع الـقلـة:أعمـدة. وهي  
الـخـشـبـة الـتـي يـقـوم عـلـيـها الـبـيت.<sup>1</sup>

**خَشْبٌ:** و يجوز ضمـها.<sup>2</sup> ما غـلط مـن العـيدـان.<sup>3</sup>

**وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ:** أي بـجـنس الـمـوـاد المـذـكـورـة، و لم يـغـير شـيـئـا من هـيـئـتـه إـلـا توـسيـعـه.<sup>4</sup>

**ثُمَّ غَيْرَهُ عُثْمَانُ:** أي من الـوـجهـيـن، التـوـسـيـع و تـغـيـير الـمـوـاد.<sup>5</sup>

**الْقَصَّةُ:** هي الـجـصـ. مـادـة يـطـلـيـها.<sup>6</sup>

**السـاجـ:** نوعـ منـ الـخـشـبـ يـؤـتـيـ بهـ منـ الـهـنـدـ.<sup>7</sup>

#### فقـهـ الـحـدـيـثـ:

قال ابن بطال و غيره: هذا يدل على أن السنة في بنـيـانـ الـمـسـجـدـ القـصـدـ و تـرـكـ الغـلوـ فيـ تـحـسـينـهـ،  
فقد كان عمر مع كـثـرةـ الفـتوـحـ فيـ أـيـامـهـ، و سـعـةـ الـمـالـ عـنـدـهـ، لمـ يـغـيرـ الـمـسـجـدـ عـمـاـ كانـ عـلـيـهـ وإنـماـ  
احتـاجـ إـلـىـ تـجـديـدـهـ، لأنـ جـريـدـ النـخلـ كانـ قدـ نـخـرـ فيـ أـيـامـهـ، ثـمـ كـانـ عـشـمـانـ وـ الـمـالـ فيـ زـمانـهـ  
أـكـثـرـ، فـحـسـنـهـ بـمـاـ لـاـ يـقـضـيـ الرـخـرـفـةـ، وـ مـعـ ذـلـكـ فـقـدـ أـنـكـرـ بـعـضـ الصـحـابـةـ عـلـيـهـ.<sup>8</sup>

والـدـرـوـسـ الـمـعـارـمـيـةـ الـمـسـتـوـحـاـةـ منـ هـدـيـ النـبـيـ (صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـ عـلـيـهـ رـحـمـةـ اللـهـ وـلـمـ بـرـكـةـ)<sup>9</sup> فيـ بـنـاءـ الـمـسـجـدـ ماـ يـلـيـ:

أولاً: اختيار الأرض التي سيـنـيـعـلـيـهاـ الـمـسـجـدـ فـيـحـبـ أـنـ تـؤـخـذـ بـمـوـافـقـةـ أـصـحـابـهـ، وـ أـنـ يـتـمـ تـقـدـيرـ  
ثـنـهـاـ، فـالـلـهـ طـيـبـ لـاـ يـقـبـلـ إـلـاـ طـيـباـ.

ثـانيـاـ: مـشارـكـةـ النـبـيـ (صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـيـ عـلـيـهـ رـحـمـةـ اللـهـ وـلـمـ بـرـكـةـ) وـصـحـابـتـهـ بـأـنـفـسـهـمـ فيـ بـنـاءـ الـمـسـجـدـ باـسـتـخـدـامـ الـمـوـادـ المـتـوـفـرـةـ فيـ بـيـئةـ  
المـدـيـنـةـ الـمـنـورـةـ، فـالـلـيـنـ لـلـحـوـائـطـ، وـجـدـوـعـ النـخـلـ لـلـأـعـمـدـ، وـجـرـيـدـ النـخـلـ لـسـقـفـ الـمـسـجـدـ، وـذـلـكـ

<sup>1</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/252.

<sup>2</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/119.

<sup>3</sup> ابن منظور، لسان العرب، 1/351.

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/540.540.العيـنـ، العمـدةـ، 4/206.ويـذـكـرـ الـوـكـيلـ أـنـ عمرـ بـنـ الـخـطـابـ اـشـتـرـىـ ماـ حـولـ الـمـسـجـدـ  
مـنـ دـورـ بـعـاـ فيـ ذـلـكـ دـارـ الـعـبـاسـ بـنـ عـبـدـ الـمـطـلـبـ عـنـدـمـاـ قـالـ لـهـ: يـاعـبـاسـ بـعـنـيهـ بـعـاـ شـتـىـ مـنـ بـيـتـ مـالـ الـمـسـلـمـينـ. أـمـاـ حـجـرـاتـ  
أـمـهـاتـ الـمـسـلـمـينـ فـأـبـقـىـ عـلـيـهـ فـيـ مـكـانـهـ. يـنظـرـ: محمدـ السـيـدـ الـوـكـيلـ، الـمـسـجـدـ الـنـبـيـ عـبـرـ التـارـيخـ، صـفـحةـ 74ـ. وـلـمـ لـاحـظـةـ  
مـراـحلـ توـسـعـ الـمـسـجـدـ الـنـبـيـ فـيـ عـهـدـ عـمـرـ وـعـشـمـانـ، يـنظـرـ: السـمـهـوـدـيـ، وـفـاءـ الـرـوـفـ، 2/494ـ، 505/2ـ.

<sup>5</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/540.

<sup>6</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/462.ابن منظور، لسان العرب، 7/10.بتـصـرـفـ.

<sup>7</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/540.

<sup>8</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/540.


<sup>9</sup> فـيـ هـذـهـ الـمـعـانـيـ، يـنظـرـ خـالـدـ عـزـبـ، تـخـطـيـطـ وـعـمـارـةـ الـمـدـنـ الـإـسـلـامـيـةـ، صـفـحةـ 49ـ.

يعطي درسا هاما في أهمية استعمال مواد البيئة، وتحقيق المشاركة الشعبية في بناء المشاريع العامة.<sup>1</sup>

ويذكر المعماريون العوامل الأساسية التي تؤدي إلى تطور الأعراف البناءية<sup>2</sup> وهي ثلاثة:  
**1)** الحاجة: وأمثل لها بما فعله النبي ﷺ حينما اشتري الحائط، ثم عدّل فيه، ثم بناء مستخدماً الجريد واللين.

**2) الابتکار:** وأمثال له بما فعله عثمان (رضي الله عنه)، حينما استعمل الساج للسقف، والحجارة المنقوشة.

3) تطوير النمط للوصول إلى نمط مقنع يعمم: وأمثل له بالشكل النهائي لمسجد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).



## المطلب الأول: أبواب المسجد:

**14** - قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ قَالَ حَدَّثَنَا التَّضْرُّبُ بْنُ شُمَيْلٍ أَخْبَرَنَا أَبْنُ عَوْنَى عَنْ أَبْنِ سَيْرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ صَلَّى بِنًا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحدَى صَلَاتَيِ الْعَشِيِّ قَالَ أَبْنُ سَيْرِينَ سَمَّاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ وَلَكِنْ نَسِيَتْ أَنَا قَالَ فَصَلَّى بِنًا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ فَقَامَ إِلَى خَشِبَةِ مَعْرُوضَةِ فِي الْمَسْجِدِ فَأَنَّكَأَ عَلَيْهَا كَانَهُ غَضِبًا وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَى ظَهْرِ كَفِ الْيُسْرَى وَخَرَجَتِ السَّرَّاعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالُوا قَسْرَتِ الصَّلَاةُ . . . الْحَدِيثُ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم مختصراً ولم يذكر أبواب المسجد، والنسائي، وأبو داود

<sup>١</sup> يصف الكتاب طريقة وضع اللَّبَن في حوائط المسجد النبوي، مشيراً إلى أنَّ الرسول بنى ثالث مرات، الأولى بالسميط: وهو لبنة أمام لبنة، والثانية بالصفرة: وهي لبنة ونصف في عرض الماء، والثالثة بالأعشى والذكر: وهي لبستان تعرَّض عليهما لبستان.

<sup>2</sup> الأعراف البنائية: هي مجموعة الأفعال المشابهة في منطقة ما، في زمن معين، والمؤدية إلى نمط بنائي معين. ينظر محاضرة: جميل بن عبد القادر أكابر، قصور العقل البشري والتخلُّف العُمراني، المنشق العماري الأول، ملحق أوراق المؤتمر، صفحة 16.


مختصرها، و ابن ماجة مختصرها، مثل حديث مسلم، ومالك مختصرها، و الدارمي مثل حديث أبي داود و ابن ماجة، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي، كلهم من طرق عن عبد الله بن عون به.<sup>1</sup>

### غريب الحديث:

**خشبة معروضة:** قال ابن حجر: تحمل على أن الجذع قبل اتخاذ المنبر كان متدا بالعرض وكأنه الجذع الذي كان (ﷺ) يستند إليه قبل اتخاذ المنبر.<sup>2</sup>  
**السرّاعان:** أخفاوْهُمْ وَالْمُسْتَعْجِلُونَ مِنْهُمْ.<sup>3</sup>

### فقه الحديث:

يحدُّر أن يكون للمسجد عدة أبواب تتسع لخروج المصلين، لاسيما أيام الجمع.



**015** - قال البخاري: حدثنا قتيبة بن سعيد قال حدثنا إسماعيل بن جعفر عن شريك عن أنس بن مالك أن رجلا دخل المسجد يوم الجمعة من باب كان نحو دار القضاء ورسول الله (ﷺ) قائم يخطب فاستقبل رسول الله (ﷺ) فائما ثم قال يا رسول الله هل كانت الأموال وانقطعت السبيل فادع الله يعيثنا فرفع رسول الله (ﷺ) يديه ثم قال اللهم أغثنا اللهم أغثنا اللهم أغثنا قال أنس ولا والله ما نرى في السماء من سحاب ولا قرعة وما بيننا وبين سلع من بيته ولا دار قال فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسطت السماء اتشرت ثم أمطرت فلا والله ما رأينا الشمس سنتا ثم دخل رجل من ذلك الباب في الجمعة.. الحديث.

(حديث صحيح)

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد، رقم 482. مسلم، الصحيح، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: السهو في الصلاة والسجود له، رقم 897. النسائي، المحيى، كتاب: السهو، باب: ما يفعل من سلم من ركعتين، رقم 1209. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: السهو في السجدة، رقم 856. ابن ماجة، السنن، كتاب: إقامة الصلاة والسنة فيها، باب: فيما سلم من اثنين..، رقم 1204. مالك، الموطأ، كتاب: الصلاة، باب: ما يفعل من سلم من ركعتين، صفحة 81. الدارمي، السنن، كتاب: الصلاة، باب: في سجدة السهو من الريادة، رقم 1458. أحمد، المسند، رقم 7200. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1035. ابن حبان، الصحيح، أرقام 2253 و 2256. البيهقي، الكبرى، 354/2.

<sup>2</sup> ابن حجر، فتح الباري، 3/100.

<sup>3</sup> ابن الأثير، ال نهاية، 2/361. العجني، العمدة، 4/263.

رواه البخاري، واللّفظ له، ومسلم، والنّسائي، وأبو داود، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي، في السنن. من طريق شريك بن عبد الله بن أبي نمر، عن أنس، بألفاظ متقاربة.<sup>1</sup> وزاد البخاري من طريق أبي ضمرة عن شريك بن عبد الله، به: دخل يوم الجمعة من باب كان وجاه المنبر.<sup>2</sup> وفي الباب عن ابن عباس.<sup>3</sup>

### ثانياً: باب الجنائز:

**016** - قال مسلم: وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا بَهْرَ حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ عَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبِّيرِ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا لَمَّا تُوفِيَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ أَرْسَلَ أَرْزَواجَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَلَّمَ أَنْ يَمْرُوا بِجَنَازَتِهِ فِي الْمَسْجِدِ فَيُصَلِّيَ عَلَيْهِ فَفَعَلُوا فَوَقِفَ بِهِ عَلَى حُجَّرِهِنَّ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ أُخْرَاجَ بِهِ مِنْ بَابِ الْجَنَائزِ الَّذِي كَانَ إِلَى الْمَقَاعِدِ فَلَعَنُهُنَّ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا ذَلِكَ وَقَالُوا مَا كَانَتِ الْجَنَائزُ يُدْخَلُ بِهَا الْمَسْجِدَ فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَى أَنْ يَعْبُرُوا مَا لَا عِلْمَ لَهُمْ بِهِ عَابُوا عَلَيْنَا أَنْ يُمْرَأَ بِجَنَازَةَ فِي الْمَسْجِدِ وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلٍ بْنِ يَيْضَاءِ إِلَّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ. (صحیح)

رواه مسلم، واللّفظ له، والنّسائي، ومالك، وأحمد من طرق عن عقبة بن نافع. وله شاهد من طريق أبي سلمة، رواه مسلم وأبو داود، دون ذكر القصة.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة، رقم 933. مسلم، الصحيح، كتاب: صلاة الاستسقاء، باب: الدعاء في الاستسقاء، رقم 1493. النسائي، المختصر، كتاب: الاستسقاء، باب: كيف يرفع، رقم 1498. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: رفع اليدين في الاستسقاء، رقم 993. أحمد، المسند، رقم 11958، 12884. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1788. ابن حبان، الصحيح، أرقام 2857 و 992. البيهقي، الكبير، 3/354-355.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: الاستسقاء في خطبة الجمعة، رقم 932.

<sup>3</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما جاء في الدعاء في الاستسقاء، رقم 1260.

<sup>4</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على الحنزة في المسجد، رقم 1616. النسائي، المختصر، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على الجنزة في المسجد، رقم 1942. مالك، الموطأ، كتاب: الجنائز، باب: الصلاة على الجنائز، صفحة 163، عن أبي النضر. أحمد، المسند، رقم 24895، 24380.

**ثالثاً: باب للنساء:**

**017** - قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍ وَأَبُو مَعْمَرْ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ قَالَ نَافِعٌ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَبْنُ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ.

(حديث صحيح موقوف)


رواه أبو داود، واللفظ له، والطبراني. كلاهما من طريق عبد الله بن عمرو، به.<sup>1</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات. وأيوب بن أبي قحافة هو كيسان السختياني.

**الحكم على الحديث:**

قال أبو داود: وقال غير عبد الوارث: قال عمر وهو أصح.<sup>2</sup> ونقله ابن عبد البر في التمهيد.<sup>3</sup> و نقل المحقق محمد عوامة ما قاله أبو داود على حاشية النسخة ك ما نصه: و حدث ابن عمر

وهم من عبد الوارث.<sup>4</sup>

**رابعاً: الأبواب الخاصة:****الحو خات:**

**018** - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ سَمِعْتُ يَعْلَى بْنَ حَكِيمٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ عَاصِبٌ رَأْسُهُ بِخْرَقَةٍ فَقَعَدَ عَلَى الْمِتْبَرِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَشْتَرَ عَلَيْهِ ثَمَّ قَالَ إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمَنَ عَلَيَّ فِي نَفْسِهِ وَمَالِهِ مِنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي قُحَافَةَ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا لَا تَخَذِّلْتُ أَبَا بَكْرَ خَلِيلًا وَلَكِنْ خُلَّةُ الْإِسْلَامِ أَفْضَلُ سُدُّوا عَنِي كُلَّ خَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ غَيْرَ خَوْخَةٍ أَبِي بَكْرٍ.

(حديث صحيح)<sup>5</sup>

<sup>1</sup> أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: اعتزال النساء في المساجد عن الرجال، رقم 463. الطبراني، الأوسط، 1/304، رقم 1018.

<sup>2</sup> أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: اعتزال النساء في المساجد عن الرجال، رقم 463.

<sup>3</sup> ابن عبد البر، التمهيد، 23/398-397 بتصريف.

<sup>4</sup> أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: اعتزال النساء في المساجد عن الرجال، 1/421، رقم 572، تحقيق: محمد عوامة.

<sup>5</sup> تذكر المصادر التاريخية أن خوخة أبي بكر كانت غرب المسجد قريباً المنبر، ولما زادوا في المسجد إلى حده من المغرب، نقلوا الخوخة وجعلوها مثل مكانها. ينظر تقى الدين الجرجاعي، تحفة الرااكع والمساجد، صفحة 147.

رواه البخاري، واللّفظ له، وأحمد، وابن حبان، والطبراني، من طريق وهب بن حرير.<sup>1</sup> وفي  
الباب عن أبي سعيد.<sup>2</sup>


غريب الحديث:

**خَلِيلًا:** من الخُلَّة، الصدقة والمحبة التي تخللت القلب فصارت في باطنها. والخليل الصديق أبو بكر  
رضي الله عنه.<sup>3</sup>

**خُوْخَة:** كالناذنة الكبيرة وتكون سفلٍ ليتمكن الاستطراف منها لاستقرباب الوصول إلى مكان  
مطلوب وهو المقصود هنا.<sup>4</sup>

فقه الحديث:

فيه أن المساجد تصان عن التطرق إليها من خوخات ونحوها، إلا من أبوابها. وفي الحديث  
إشارة إلى استخلاف أبي بكر.<sup>5</sup>



**019** – قال البيهقي: أَبْنَانَا أَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو أَبْنَانَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الصَّفارِ حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ  
مُحَمَّدٍ الْبَرْيَيِّ الْقَاضِيِّ حَدَثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَثَنَا أَبُو مَعْنَى حَدَثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَثَنَا عَمْرُ بْنُ  
سُلَيْمٍ قَالَ قَالَ أَبُو الْوَلِيدِ ثُمَّ سَأَلَتُ أَبْنَانَ عَمْرَ كَانَ بَدْءُ هَذِهِ الْحَصِبَاءِ إِلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ  
قَالَ نَعَمْ مُطْرِنَا مِنَ الْلَّيْلِ فَخَرَجْنَا لِصَلَاةِ الْعَدَدِ فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَمْرُّ عَلَى الْبَطْحَاءِ فَيَجْعَلُ فِي ثَوْبِهِ  
مِنَ الْحَصِبَاءِ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ قَالَ فَلَمَّا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ذَاكَ قَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا الْبِسَاطَ.  
فَكَانَ ذَلِكَ أَوَّلُ بَدْئِهِ.

(حديث حسن)

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: الخوخة والممر في المسجد، رقم 467. أحمد، المسند، رقم 2432. ابن حبان، الصحيح، 15/275، رقم 6860. الطبراني، الكبير، 338/11، رقم 11938.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: المناقب، باب: هجرة النبي وأصحابه، رقم 3615. مسلم، الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر، رقم 4390.

<sup>3</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/72.

<sup>4</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/86. ابن منظور، لسان العرب، 3/14. المباركفوري، تحفة الأحوذى، 10/101.

<sup>5</sup> ابن حجر، القول المسدد، 1/19.

<sup>1</sup> رواه البيهقي، واللفظ له.

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:


<sup>2</sup> -عمر بن سليم، قال في التقريب: صدوق له أوهام، وثبت سماعه من أبي الوليد.

### الحكم على الحديث:

قال البيهقي: وحديث ابن عمر متصل وإسناده لا بأس به.<sup>3</sup>

وقال الترمذاني: أبو الوليد هذا مجهول، كذا قال ابن القطان و الذهي في أحكام عبد الحق: لا أعلم روى عنه إلا عمر بن سليم، و يقال عمرو. ثم إن عمر هذا لم يصرح بالسماع من أبي الوليد. وقد حكى ابن القطان عن ابن الحارود أنه لم يسمعه.<sup>4</sup>

قلت: أبو الوليد هو عبد الله بن الحارث البصري: وثقة أبو زرعة والنسائي. وقال أبو حاتم يكتب حدثه وذكره ابن حبان في الثقات.<sup>5</sup> وقد ثبت سماع عمر بن سليم منه.



### ثانياً: فناء المسجد:

**020** - قال أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ زُهْيرٍ عَنْ الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي كَثِيرٍ مَوْلَى مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَحْشٍ قَالَ كُنَّا جُلُوسًا بِفِنَاءِ الْمَسْجِدِ حَيْثُ تُوضَعُ الْجَنَائِزُ وَرَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) جَالِسٌ بَيْنَ ظَهَرِنَا فَرَقَعَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بَصَرَهُ قَبْلَ السَّمَاءِ فَنَظَرَ ثُمَّ طَاطَّ بَصَرَهُ وَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبَهَتِهِ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نَزَلَ مِنْ التَّشْدِيدِ قَالَ فَسَكَنَّا يَوْمًا وَكَيْنَتَا فَلَمْ نَرَاهَا خَيْرًا حَتَّى أَصْبَحْنَا قَالَ مُحَمَّدٌ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) مَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نَزَلَ قَالَ فِي الدِّينِ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ أَنَّ رَجُلًا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ عَاشَ ثُمَّ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ عَاشَ وَعَلَيْهِ دِينٌ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَقْضِي دِينَهُ.

(حديث صحيح لغيره)

<sup>1</sup> البيهقي، الكبير، باب في حصى المسجد ، 440/2، رقم 4111.

<sup>2</sup> المزي، هذيب الكمال، 379/21. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 112/6. الذهي، ميزان الاعتدال، 244/5. ابن حجر، هذيب البهذيب، 402/7. التقريب، 1 / 413.

<sup>3</sup> البيهقي، الكبير، 441/2.

<sup>4</sup> ابن الترمذاني(ت745)، الجوهر النقي(ذيل السنن الكبرى للبيهقي)2/441-440.

<sup>5</sup> المزي، هذيب الكمال، 400/14. ابن حجر، هذيب البهذيب، 5/158. التقريب، 1 / 299.

رواه أَحْمَدُ وَاللَّفْظُ لِهِ، وَالنَّسَائِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَالطَّبَرَانيُّ، مِنْ طَرِيقِ عَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، بِهَذَا  
الإِسْنَادِ.<sup>1</sup> وَرَوَاهُ الطَّبَرَانيُّ فِي الْكَبِيرِ بِنْحَوَهُ، وَالْأَوْسَطُ، مِنْ طَرِيقِ صَفْوَانَ بْنَ سَلَيْمٍ، عَنْ أَبِي  
<sup>2</sup> كَثِيرٍ، بِهِ.

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-**العلاء بن عبد الرحمن:** قال ابن عدي: ليس بالقوى. قال أبو حاتم صالح أنكر من حدشه  
أشياء. وقال في التقريب: صدوق رجماً وهم.<sup>3</sup>

#### شواهد الحديث:

من حديث ابن عمر، رواه البخاري بلفظ: أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ وَامْرَأَةٍ زَيَّا  
فَأَمَرَّ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ حِيَثُ تُوْضَعُ الْجَنَائِزُ عِنْدَ الْمَسْجِدِ.<sup>4</sup>

#### الحكم على الحديث:

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجا به. وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح، رجاله  
ثقة.<sup>5</sup> وحسنه الألباني.<sup>6</sup> وقد تابع العلامة صفوان بن سليم وهو ثقة، وثقة علي بن المديني وأحمد  
وأبو حاتم والنسيائي.<sup>7</sup>

#### ثالثاً: الصفة:

##### 1 - صفة للرجال:

**021** - قال مسلم: وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دَكَيْنٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عَلَيٍّ  
قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَحْنُّ فِي الصُّفَّةِ فَقَالَ  
أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ يَعْدُوا كُلَّ يَوْمٍ إِلَى بُطْحَانَ أَوْ إِلَى الْعَقِيقِ فَيَأْتِيَ مِنْهُ بِنَاقَتِينِ كَوْمَافَتِينِ فِي عَيْرِ إِثْمٍ  
وَلَا قَطْعَ رَحِيمٍ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ تُحِبُّ ذَلِكَ قَالَ أَفَلَا يَعْدُوا أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ فَيَعْلَمُ أَوْ يَقْرَأُ

<sup>1</sup> أَحْمَدُ، الْمُسْنَدُ، رَقْمُ 21455. النَّسَائِيُّ، الْكَبِيرُ، 7/314. الْحَاكِمُ، الْمُسْتَدِرُكُ، 2/25. الطَّبَرَانيُّ، الْكَبِيرُ، 19/559.

.560

<sup>2</sup> الطَّبَرَانيُّ، الْكَبِيرُ، 19/556، الْأَوْسَطُ، رَقْمُ 272.

<sup>3</sup> ابْنُ عَدِيٍّ، الْكَاملُ فِي الْضَعْفَاءِ، 5/217. الذَّهِنِيُّ، الْكَاشِفُ، 2/105. ابْنُ حَمْرَاءَ، التَّقْرِيبُ، 1/435.

<sup>4</sup> الْبَخَارِيُّ، الصَّحِيفَةُ، كِتَابُ الْاعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، بَابُ: مَا ذُكِرَ النَّبِيُّ وَحْضُورُهُ اتَّفَاقُ أَهْلِ الْعِلْمِ، رَقْمُ 6787.

<sup>5</sup> أَحْمَدُ، الْمُسْنَدُ، تَحْقِيقُ أَحْمَدَ شَاكِرَ، 16/325.

<sup>6</sup> الْأَلبَانِيُّ، صَحِيفَةِ سُنْنِ النَّسَائِيِّ، 3/969.

<sup>7</sup> الْمَرْيَ، فَهْدِيْبُ الْكَمَالِ، 13/184. ابْنُ حَمْرَاءَ، التَّقْرِيبُ، 1/276.

آتَيْتُنِي مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ خَيْرٌ لَهُ مِنْ نَاقَتْنِي وَثَلَاثٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٌ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَرْبَعَ وَمِنْ أَعْدَادِهِنَّ مِنْ الْإِبَلِ.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، وأبو داود، وأحمد، والطبراني في الكبير و في الأوسط. من طرق عن

<sup>1</sup> موسى بن علي، به.

### غريب الحديث:

**الصُّفَةُ:** موضع مظلل من المسجد.<sup>2</sup> كان يأوي إليه المساكين من الناس فسمُوا أهل الصُّفَةَ.<sup>3</sup>

### 2 - صفة للنساء:

**022** - قال أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الرَّازِيُّ قَالَ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرُو بْنِ عَطَاءِ عَنْ بُقَيْرَةَ امْرَأَ الْقَعْنَاعِ قَالَتْ إِنِّي لِجَالِسَةٍ فِي صُفَةِ النِّسَاءِ فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يُشَيرُ بِيَدِهِ الْيُسْرَى فَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِخَسْفِ هَاهُنَا قَرِيبًا فَقَدْ أَظَلَّتْ السَّاعَةَ سَائِلَ الْجَامِعِيَّةِ (حديث صحيح)

رواه أَحْمَدُ، واللفظ له، والطبراني في الكبير. كلاهما من طريق سلمة بن الفضل ، به.

رجال هذا الإسناد ثقات ، باستثناء:

-محمد بن إِسْحَاقَ: صدوق يدلُّس. سبقت ترجمته.

-سلمة بن الفضل: قال يحيى بن معين: ثقة قد كتبنا عنه، كان كيساً، مغازيه أتم ليس في الكتب أتم من كتابه. وقال أبو حاتم: صالح محله الصدق، في حديثه إنكار، ليس بالقوي، لا يمكن أن أطلق لساني فيه بأكثر من هذا. يكتب حديثه ولا يحتاج به. وقال النسائي: ضعيف يروي عن

<sup>1</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل قراءة القرآن في الصلاة. رقم 1336. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: في ثواب قراءة القرآن. أَحْمَدُ، المُسْنَدُ، رقم 1244. الطبراني، الكبير، 799/17. الطبراني، الأوسط، رقم 3210. وله شاهد من حديث أبي هريرة.

<sup>2</sup> العظيم آبادي، عون المعبد، 35/12.

<sup>3</sup> الحلي، السيرة الحلبية، 81/2.

<sup>4</sup> أَحْمَدُ، المُسْنَدُ، رقم 25879. الطبراني، الكبير، 523/24.

ابن إسحاق المغاري. وقال البخاري: عنده منا كير. وقال في التقريب: صدوق كثير الخطأ.<sup>1</sup>


**شواهد الحديث:**

– من حديث ابن عمر. أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ سَارِقٍ سَرَقَ ثُرْسًا مِنْ صُفَّةِ النِّسَاءِ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمَ.<sup>2</sup>

**الحكم على الحديث:**

أورده الميشمي في الجامع، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه ابن إسحاق، وهو مدلس.<sup>3</sup> وقال المناوي: رمز السيوطي لحسنه وهو كما قال إذ غاية ما فيه أن فيه ابن إسحاق وهو ثقة لكنه مدلس.<sup>4</sup> وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح.<sup>5</sup>

**غريب الحديث:**



**رابعاً: الأعمدة :**

**023** – قال البخاري: حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا عبد الله قال حدثنا شعبة قال سمعت عمر وبن عامر الأنباري عن أنس بن مالك قال كان المؤذن إذا أذن قام ناس من أصحاب النبي ﷺ يبتدرؤن السواري حتى يخرج النبي ﷺ وهم كذلك يصلون الركعتين قبل المغrib ولم يكن بين الأذان والإقامة شيء. قال عثمان بن جبلة وأبو داود عن شعبة لم يكن بينهما إلا قليل. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، وابن حزم، وابن حبان. من طريق محمد بن حعفر،

<sup>1</sup> ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 4/169. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 1/47. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 2/11. ابن حجر، التقريب، 1/248.

<sup>2</sup> النسائي، السنن، كتاب: قطع السارق، القدر الذي إذا سرقه السارق، رقم 4825. أبو داود، كتاب: الحدود، باب: ما يقطع فيه السارق، رقم 3813. أحمد، رقم 6035. قال الألباني: صحيح. صحيح النسائي، 3/1013. رقم 4559.

<sup>3</sup> الميشمي، مجمع الفوائد، 8/9.

<sup>4</sup> المناوي، فيض القديرين، 1/384.

<sup>5</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 18/440.

<sup>6</sup> العظيم آبادي، عون المعبد، 12/35.

به. ورواه النسائي، من طريق شعبة، به.<sup>1</sup>

### فقه الحديث:

بين هذا الحديث تعدد السواري في مسجد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، إلا أن هذا يمكن التقليل منه مع تطور الهندسة المعمارية إلى أقصى حد ممكن، بل يمكن الاستغناء عنها، وهذا لما للأعمدة و السواري من محاذير في قطع الصفوف.<sup>2</sup>

### ١) أسطوانة المصحف:

**024** - قال البخاري : حَدَّثَنَا الْمَكْيُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ كُنْتُ آتَيْتُ مَعَ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ فَيَصِلِّي عِنْدَ الْأَسْطُوانَةِ الَّتِي عِنْدَ الْمُصْحَفِ فَقُلْتُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ أَرَأَكَ تَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَ هَذِهِ الْأَسْطُوانَةِ قَالَ فَإِنَّمَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْدَهَا.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، من طريق مكي بن إبراهيم ، به.<sup>3</sup> ورواه بنحوه ابن حبان، من طريق المغيرة بن عبد الرحمن المخزومي، عن يزيد، به.<sup>4</sup>

### غريب الحديث:

**الأسطوانة التي عند المصحف:** قال ابن حجر: حق لنا بعض مشايخنا أنها المتوسطة في الروضة المكرمة وأنها تعرف باسطوانة المهاجرين. وروي أن المهاجرين من قريش كانوا يجتمعون عندها.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:الأذان، باب:كم بين الأذان والإقامة، رقم 589. مسلم، الصحيح، كتاب:صلاة المسافرين وقصرها، باب:استحباب ركعتين قبل صلاة المغرب ، رقم 1383. أحمد، المسند، رقم 13472. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1288. ابن حبان، الصحيح، أرقام 1589 و 2489. النسائي، الحستي، كتاب:الأذان، باب:الصلوة بين الأذان والإقامة، رقم 675.

<sup>2</sup> ويدرك السمهودي أسطوانات أخرى وإن كنت لم أقف عليها من خلال الأحاديث النبوية. منها: أسطوانة التهجد التي كانت مصلى رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من الليل، وأسطوانة القرعة والسرير شرق أسطوانة التوبة . و أسطوانة المحرس خلف أسطوانة التوبة من جهة الشمال حيث كان مجلس عندها على يحرس النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). و أسطوانة الوفود إلى الخلف من أسطوانة المحرس حيث مجلس إليه الوفود. وتوجد أسطوانة مربعة القبر أو أسطوانة مقام جبريل وبها باب بيت فاطمة وهي داخل الجدار المحيط بالقبر الشريف. ينظر: السمهودي، وفاء الوف، 448/2، 451.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:الصلوة، باب:الصلوة إلى الأسطوانة، رقم 502. مسلم، الصحيح، كتاب:الصلوة، باب:دنو المصلى من السترة، رقم 788. أحمد، المسند، رقم 15919.

<sup>4</sup> ابن حبان، الصحيح، أرقام 1763 و 2152.

**فقه الحديث:**

هذا يدل على أنه كان في مسجد رسول الله ﷺ موضع خاص للمصحف. قال العيني: كان ثمة من عهد عثمان. ووقع عند مسلم بلفظ: يصلي وراء الصندوق. و كأنه كان للمصحف صندوق يوضع فيه.<sup>2</sup> وفي الحديث إشارة واضحة إلى تحرير مواضع صلاة النبي ﷺ.

**(2) - أسطوانة التوبة:**

**025** - قال ابن ماجة: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا نُعِيمٌ بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ عِيسَى بْنِ عُمَرَ بْنِ مُوسَى عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ إِذَا اعْتَكَفَ طَرَحَ لَهُ فِرَاشُهُ أَوْ يُوضَعُ لَهُ سَرِيرُهُ وَرَاءَ أَسْطُوانَةَ التَّوْبَةِ. (حديث صحيح لغيره)

رواه ابن ماجة ، واللفظ له، و ابن حزمـة، كلاهما من طريق عبد الله بن المبارك.<sup>3</sup> ورواه الطبراني في الكبير والأوسط من طريق عبد العزيز بن محمد،<sup>4</sup> جميعهم عن عيسى بن عمر بن موسى، به.

رجال هذا الإسناد ثقات باستثناء: ايداع الرسائل الجامعية

-**نَعِيمُ بْنُ حَمَادٍ**: قال النسائي: ليس بثقة، وقال مرة، ضعيف. وقال ابن عدي: كان يضع الحديث. وقال أبو داود: وعنه نحو عشرين حديثا لا أصل له. روى له البخاري مقرونا. وثقة أحمد وجماعة وهو من المدلسة ولكنه يأتي بعجائب. وقال في التقريب: صدوق ينطليء كثيرا فقيه عارف بالفراش.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/577. و نسبة ابن حجر إلى ابن النجاشي في تاريخ المدينة، وإلى محمد بن الحسن في أخبار المدينة. ويدرك السمهودي أنها تعرف بالملحقة أي المطبي بالخلوق وهو الطيب. ينظر: وفاء الوف، 1/367. وتدكر بعض المصادر التاريخية أنها عرفت بأسطوانة المصحف لأنها كان عندها صندوق المصحف الذي أرسله الحاج، وأول من طبها الخيزران زوج الخليفة المهدي. ينظر: محمد السيد الوكيل، المسجد النبوى عبر التاريخ، صفحة 50.

<sup>2</sup> العيني، عمدة القاري، 4/407.

<sup>3</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب الصيام، باب: المعتكف يلزم مكانا في المسجد، رقم 1764. ابن حزمـة، الصحيح، رقم 2236.

<sup>4</sup> قال ابن معين: ثقة حجة، وقال مرة ليس به بأس. وقال أبو زرعة: شيء الحفظ ربما حدث من حفظه شيء فيخطيء. وقال النسائي: ليس بالقوى، وقال مرة ليس به بأس. روى له البخاري مقرونا بغيره. وقال في التقريب: صدوق. ينظر المزي، هذيب الكمال، 18-193. ابن حجر، هذيب الهذيب، 6/315، التقريب، 358.

<sup>5</sup> الطبراني، الكبير، 12/385. الأوسط، 8/94.

<sup>6</sup> الذهبي، ذكر أسماء من تكلم فيه، 1/184. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 1/101. الذهبي، لسان الميزان، 7/412. ابن حجر، التقريب، 1/564.

### شواهد الحديث:

-من حديث عائشة أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ ثُمَّ اعْتَكَفَ أَرْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.<sup>1</sup>


-من حديث أبي هريرة قالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانٍ عَشْرَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا.<sup>2</sup>

### الحكم على الحديث:

قال ابن حجر: وزاد ابن ماجة:.. طرح له فراشه..<sup>3</sup> قال الكتاني: هذا إسناد صحيح رجاله ثقات.<sup>4</sup> وقال الشوكاني: رجال إسناد حديث ابن ماجة ثقات.<sup>5</sup>

### غريب الحديث:

**أُسْطُوانَةُ التَّوْبَةِ**: أي سارية.<sup>6</sup> قال ابن خزيمة: هي التي شد أبو لبابة بن عبد المنذر عليها و هي على غير القبلة.<sup>7</sup>



### خامساً: المنبر:

**026** - قال البخاري: حدثنا خلاًدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ فَإِنْ لَيْ غُلَامًا نَحَّارًا قَالَ إِنْ شِئْتَ قَالَ فَعَمِلَتْ لَهُ الْمِنْبَرُ فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ الَّذِي صَنَعَ فَصَاحَتْ التَّخْلُلُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ تَنْسَقُ فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَخْدَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ فَجَعَلَتْ تَنْسَقُ أَنِّي الصَّبِيُّ الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ قَالَ بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنْ الذِكْرِ. (حديث صحيح)

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف في العشر الأواخر، رقم 1886.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: الاعتكاف في العشر الأوسط، رقم 1903.

<sup>3</sup> ابن حجر، فتح الباري، 272/4.

<sup>4</sup> الكتاني، مصباح الرجاجة، 84/2.

<sup>5</sup> الشوكاني، نيل الأوطار، 356/4.

<sup>6</sup> ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 78/1.

<sup>7</sup> ابن خزيمة، الصحيح، 350/3.

رواه البخاري، واللّفظ له، و أَحْمَد.<sup>1</sup> وفي الباب عن ابن عباس و أنس و ابن عمر، بِالْفَاظ  
متقاربة. وجاء في رواية: فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، أي الجذع . وفي رواية الْكُشْمِيْهَنِي: فَضَمَّهَا، أي الخشبة.<sup>2</sup>

### غريب الحديث:

**المنبر:** كل مرتفع، و منه اشتق المنبر.<sup>3</sup>

### فقه الحديث:

قوله في هذا الحديث: فصاحت النخلة التي كان يخطب عندها، لا يعني النخلة في حد ذاتها، وإنما جذع النخلة . و ربما هذا ما جعل بعض المؤرخين عندما يضعون مخططاً تقريرياً لمسجد النبي ﷺ، يرسمون نخلة في مقدمة المسجد.<sup>4</sup>

### سادساً: مكان بارز جلوس النبي ﷺ:

**027** - قال البخاري: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ عَنْ حَرِيرٍ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يَمْشِي فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِيمَانُ قَالَ الإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ وَلَقَائِهِ وَتُؤْمِنَ بِالْأَيْمَانِ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الإِسْلَامُ قَالَ الإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَتَقِيمَ الصَّلَاةَ وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمُفْرُوضَةَ وَتَصُومَ رَمَضَانَ... . الحديث.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللّفظ له، ومسلم، وابن ماجة، وأَحْمَد. من طرق عن أبي حيّان، به.<sup>1</sup> ورواه النساءي، وأبو داود، من طريق أبي فروة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة وأبي ذر. بلّفظ: فَطَّلَبْنَا

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: البيوع، باب: النجار، رقم 1953. و أخرجه في كتاب: المناقب، باب: علامات النبوة في الإسلام، رقم 3319. أحمد، المسند، 1، 3430/1، 363.

<sup>2</sup> ابن حجر، فتح الباري، 6/603.

<sup>3</sup> ابن الأثير، الهداية، 2/703.

<sup>4</sup> وهناك رأي آخر يقول أن المنبر كان أولاً من الطين لما جاء في حديث الإفك وقصته متقدمة على اتخاذ المنبر من الخشب في الصحيحين عن عاشة رضي الله عنها قالت: ..فشار الحيّان الأوس والخزرج حتّى كادوا أن يقتتلوا ورسول الله ﷺ على المنبر ..الحديث. أحاله الوكيل إلى السمهودي ، وفاء الوفى، 2/397 ثم وفق الوكيل بين الروايتين فقال: كان رسول الله ﷺ يخطب على منبر من طين جعل له حوار الجذع . وهذا لا ينافي أن يكون واقفاً على المنبر ومستندًا إلى الجذع في آن واحد، وهذا تتوافق الروايتان. ينظر: محمد السيد الوكيل، المسجد النبوي عبر التاريخ، صفحة 47. وتجدر الإشارة إلى أن هذا المنبر المبني المذكور غير الدكان الوارد في الحديث التالي والذي كان يجلس عليه النبي ﷺ. والله أعلم.

إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنْ تَجْعَلَ لَهُ مَجْلِسًا يَعْرِفُهُ الْغَرِيبُ إِذَا أَتَاهُ قَالَ فَبَنِيهَا لَهُ دُكَّانًا مِنْ طِينٍ  
فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَكُنَّا نَجْلِسُ بِجَنْبِتِيهِ.<sup>2</sup>

#### فقه الحديث:

قال ابن حجر: واستنبط منه القرطي استحباب جلوس العالم بمكان يختص به ويكون مرتفعا إذا احتاج لذلك لضرورة تعليم ونحوه.<sup>3</sup>

#### سابعاً: عدم وجود فاصل:

**028** - قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ كَانَ النَّاسُ يُصْلَوْنَ مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَهُمْ عَاقِدُو أُزْرِهِمْ مِنْ الصَّعْرِ عَلَى رِقَابِهِمْ فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ لَا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ حَتَّى يَسْتُوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا. (حديث صحيح)

جَمِيعَ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَةٌ

مَرْكَزُ اِيَادِاعِ الرِّسَالَاتِ الْجَامِعِيَّةِ

#### فقه الحديث:

يمكن أن يستنتج من هذا الحديث أنه لم يكن هناك فاصل أو حاجز بين الرجال والنساء في مسجد النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).<sup>4</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله إن الله عنده علم الساعة، رقم 4404. مسلم، الصحيح، كتاب: الإيمان، باب: بيان الإيمان والإسلام والإحسان، رقم 10. ابن ماجة، السنن، كتاب: الفتن، باب: أشراط الساعة، رقم 4034. أحمد، المسند، رقم 2921، رقم 9469.

<sup>2</sup> رواه النسائي، المختiri، كتاب: الإيمان وشرائعه، باب: صفة الإيمان والإسلام، رقم 4905. ورواه أبو داود، السنن، كتاب: السنة، باب: في القدر، رقم 4076. ورواته ثقات.

<sup>3</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/116.


<sup>4</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: إذا كان التوب ضيقا، رقم 362. مسلم، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: أمر النساء المصليات وراء الرجال أن لا يرفعن رقم 665. النسائي، المختiri، كتاب: القبلة، باب: الصلاة في الإزار، رقم 758. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: الرجل يعقد التوب في قفاه ثم يصلى رقم 535. أحمد، المسند، رقم 21744.

ثامناً: سقف المسجد:

### 1- سقف من عريش:

**029** - قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ... الحديث... أَرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَيْحَتِهَا فَالْتَّمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ وَالْتَّمِسُوهَا فِي كُلِّ وِثْرٍ فَمَطَرَتْ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فَبَصَرَتْ عَيْنَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَهَتِهِ أَثْرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحٍ إِلَّا وَعِشْرِينَ. (حديث صحيح)

رواه البخاري. سبق تخرجه.



### 2- سقف يرتقي عليه:

**030** - قال البخاري: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أُبَكَّيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ عَنْ خَالِدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ عَنْ نُعِيمِ الْمُخْمِرِ قَالَ رَأَيْتُ مَعَ أَبِي هُرَيْرَةَ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ فَتَوَضَّأَ فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: إِنَّ أَمَتِي يُدْعَونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرَّاً مُحَاجِلِينَ مِنْ آثَارِ الْوُضُوءِ فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ فَلَيَفْعُلْ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، وأحمد، كلاهما من طريق أبي هلال، به. ورواه النسائي، وأحمد بلفظ: يَتَوَضَّأُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ. وبلفظ: رأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَتَوَضَّأُ فَوْقَ الْمَسْجِدِ.. كلاهما من

طريق ابن شهاب عن عمر بن عبد العزيز عن عبد الله بن قارظ قال رأيت أبا هريرة، بلفظه.<sup>1</sup>

### غريب الحديث:

غُرَّاً: من الغُرَّة بياض الوجه، يُريد بياض وجوبهم بنور الوضوء يوم القيمة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الطهارة، باب استحباب إطالة الغرة والتحجيم في الوضوء. 363 دون ذكر القصة. أحمد، المسند، رقم 10360، 8061. النسائي، المختصر، كتاب الطهارة، باب الوضوء مما غيرت النار، رقم 173. أحمد، المسند، رقم 8828.

<sup>2</sup> ابن الأثير، ال نهاية، 3/354.

**مُحَجَّلِين**: الذين يسطع النور من أيديهم وأرجلهم من أثر الوضوء.<sup>1</sup>

**فقه الحديث:**

قال النووي: فيه حوار الوضوء في المسجد، وقد نقل ابن المنذر إجماع العلماء حواره ما لم يُؤذَ به أحد.<sup>2</sup> وفيه استحباب إطالة الغرة.

**المطلب الثالث: العناصر المعمارية الخجولة بمسجد النبي ﷺ:**

**أولاً: البلاط:**

**031** - قال البخاري: حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَسْجَدَ فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ هَذَا حَمْلُكَ فَخَرَجَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ الشَّمْنُ وَالْجَمَلُ لَكَ.

**جميع الحقوق محفوظة (حديث صحيح)**

رواه البخاري، واللفظ له، ورواه مسلم، وأحمد، بتحفة دون ذكر البلاط.<sup>3</sup>

**مركز ايداع الرسائل الجامعية**

**غريب الحديث:**

**البلاط**: هي حجارة مفروشة كانت عند باب المسجد.<sup>4</sup> والبلاط ما تفرش به الدور من حجارة وآجر وغير ذلك. والمراد بالبلاط هنا موضع معروف عند باب المسجد النبوى كان مفروشاً بالبلاط.<sup>5</sup>

**ثانياً: السُّدَّة:**

**032** - قال البخاري: حَدَّثَنَا عُشَمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ حَدَّثَنَا أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ يَعْنَمَا أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَارِجَانِ مِنَ الْمَسْجِدِ

<sup>1</sup> الخطابي، الغريب، 583/1. بتصرف.

<sup>2</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، 44/4. بتصرف.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب المظالم والغصب، باب: من عقل بيته على البلاط أو بباب المسجد، رقم 2290. مسلم، الصحيح، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: استحباب الركعتين في المسجد لمن قدم من سفر، رقم 1169. أحمد، المسند، رقم 14473.

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الباري، 117/5.

<sup>5</sup> ابن حجر، فتح الباري، 128/12.

فَلَقِيَنَا رَجُلٌ عِنْدَ سُدَّةِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَتَى السَّاعَةِ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا أَعْدَدْتَ لَهَا فَكَانَ الرَّجُلُ اسْتَكَانَ ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَعْدَدْتُ لَهَا كَبِيرٌ صِيَامٌ وَلَا صَلَاةً وَلَا صَدَقَةً وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ قَالَ أَنْتَ مَعَ مَنْ أَحْبَبْتَ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، كلاهما من طريق سالم بن أبي الجعد، والترمذى، من طريق حميد عن أنس، وأحمد، من طريق الزهرى عن أنس. وكلاهما لم يذكرا القصة.<sup>1</sup>

#### غريب الحديث:

السُّدَّةُ: كالظللة على الباب لتنقى الباب من المطر، وقيل هي الباب نفسه، وقيل هي الساحة بين يديه.<sup>2</sup> و هنا الظلل المسقفة عند باب المسجد.

#### ثالثاً: المقاعد:

**033** - قال البخاري: حدثنا سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن محمد بن إبراهيم القرشي قال أخبرني معاذ بن عبد الرحمن أن حمران بن أبان أخبره قال أتيت عثمان بن عفان بظهور وهو جالس على المقاعد فتوضاً فاحسن الوضوء ثم قال رأيت النبي ﷺ توضاً وهو في هذا المجلس فاحسن الوضوء ثم قال من توضاً مثل هذا الوضوء ثم أتى المسجد فركع ركعتين ثم جلس غفر له ما تقدم من ذنبه قال وقال النبي ﷺ لا تغتروا.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، والنمسائى، وابن ماجة، ومالك، وأحمد. من طرق عن حمران،<sup>3</sup> بنحوه.

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الأحكام، باب: القضاء والفتيا في الطريق، رقم 2470. مسلم، الصحيح، كتاب: البر والصلة والأداب، باب: ما جاء أن المرء مع من أحب، رقم 4778. الترمذى، الجامع، كتاب: الزهد عن رسول الله، باب: ما جاء أن المرء مع من أحب، رقم 2307. أحمد، المسند، رقم 13157، 12014.

<sup>2</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/353.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الرفاق، باب: قول الله تعالى يا أيها الناس إن وعد الله حق، رقم 5953. النمسائى، الجستى، كتاب: الطهارة، باب: رقم 84. ابن ماجة، السنن، كتاب: الطهارة وستتها، باب: ثواب الظهور، رقم 281. وذكر ابن أبي حاتم علة في سند ابن ماجة. ينظر: ابن أبي حاتم، علل الحديث، 1/157. مالك، الموطأ، كتاب: الطهارة، باب: جامع الوضوء، صفحة 47. أحمد، المسند، رقم 459، 478.

### غريب الحديث:

**المقاعد:** قيل حجارة بقرب دار عثمان يقعد عليها مع الناس. وقيل هي الدكاكين كانت عند باب دار عثمان كانوا يجلسون عليها فسميت المقاعد.<sup>1</sup> والراجح أنها أماكن للجلوس. والله أعلم.

### **المبحث الخامس: معاصر معمارية مؤقتة داخل المسجد وخارجه**

#### المطلب الأول: داخل المسجد:

##### الأخبية:

**034** - قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الثَّعْمَانَ حَدَّثَنَا حَمَادٌ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ فَكُنْتُ أَصْرُبُ لَهُ خِبَاءً فَيَصْلِي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ فَاسْتَأْذَنَتْ حَفْصَةُ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِبَاءً فَأَذِنَتْ لَهَا فَضَرَبَتْ خِبَاءً فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِبَاءً آخَرَ فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ رَأَى الْأَخْبِيَّةَ فَقَالَ مَا هَذَا فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ الْبِرُّ تُرَوَنُ بِهِنَّ فَرَكَ الْاعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرُ ثُمَّ اعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم بلفظ: الْبِرُّ تُرِدْنَ، والنسائي، وأبو داود، وابن ماجة، وأحمد، وابن حبان، والبيهقي، كلهم عن يحيى بن سعيد، به.<sup>2</sup>

### غريب الحديث:

**خباء:** الخباء من الأبنية.<sup>3</sup> وهو أحد بيوت العرب من وبر أو صوف ولا يكون من شعر.

<sup>1</sup> ابن منظور، لسان العرب، 357/3.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: اعتكاف النساء، رقم 1892. مسلم، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: مت يدخل من أراد الاعتكاف، رقم 2007. النسائي، الجبي، كتاب: المساجد، باب: ضرب الخباء في المسجد، رقم 702. أبو داود، السنن، كتاب: الصوم، باب: الاعتكاف، رقم 2108. ابن ماجة، السنن، كتاب: الصيام، باب: ما جاء فيمن يتدئ الاعتكاف، رقم 1761. أحمد، المسند، رقم 23404 و 24710. ابن حبان، الصحيح، رقم 3666.

البيهقي، الكبرى، 315/4.

<sup>3</sup> ابن منظور، لسان العرب، 63/1.

المطلب الثاني: خارج المسجد:

مصلى العيدين :

**035** - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيٍّ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ سَمِعْتُ ابْنَ عَابِسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ لَهُ رَجُلٌ شَهَدَتِ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ نَعَمْ وَلَوْلَا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهَدْتُهُ يَعْنِي مِنْ صِرَرِهِ أَتَى الْعِلْمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرٍ بْنِ الصَّلْتِ ثُمَّ خَطَبَ ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَرَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَصَدَّقُنَّ فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ ثُهُويَّ بِيَدِهَا إِلَى حَلْقِهَا ثُلْقِيَ فِي ثَوْبِ بِلَالٍ ثُمَّ أَتَى هُوَ وَبِلَالُ الْبَيْتَ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، وأبو داود، وأحمد، من طرق عن سفيان، به.<sup>1</sup> وفي الباب

عن أنس بنحوه.<sup>2</sup>

غريب الحديث

العلم: هو المنار والجبل والراية والعلامة.<sup>3</sup> والراجح أنها عالمة.

دار كثير بن الصلت: كثير بن الصلت هو أبو عبد الله، له دار كبيرة بالمدينة قرب مصلى العيدين.<sup>4</sup> والدار المذكورة بنيت بعد العهد النبوى وإنما عُرف بها لشهرتها.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:الأذان، باب:وضوء الصبيان ومتى يجب عليهم، رقم 816. النسائي، المختصر، كتاب:العيدين، باب:موعة الإمام النساء، رقم 1568. أبو داود، السنن، كتاب:الصلاه، باب:ترك الأذان في العيد، رقم 967. أحمد، المسند، رقم 1958.

<sup>2</sup> أبو داود، السنن، كتاب: الطبع، باب: في الطيرة، رقم 3423.

<sup>3</sup> العظيم آبادي، عون المعبود، 3 / 4.

<sup>4</sup> العظيم آبادي، عون المعبود، 3 / 4.

<sup>5</sup> ابن حجر، فتح الباري، 307/13.

## المبحث السادس: مخالر معمارية مخافة إلى مسجد النبي ﷺ بعد موته

**المطلب الأول: المذنة:**

**أولاً: أطول بيت للأذان:**

**36** - قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَيُوبَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ الرُّبِّيرِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبِّيرِ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي النَّجَارِ قَالَتْ كَانَ يَبْتَغِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتٍ حَوْلَ الْمَسْجِدِ وَكَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ عَلَيْهِ الْفَجْرَ فَيَأْتِي بِسَحْرٍ فِي جِلْسٍ عَلَى الْبَيْتِ يَنْظُرُ إِلَى الْفَجْرِ فَإِذَا رَأَهُ تَمَطَّى ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَحْمَدُكَ وَأَسْتَعِينُكَ عَلَى قُرْيَشٍ أَنْ يُقْيِمُوا دِينَكَ قَالَتْ ثُمَّ يُؤَذِّنُ قَالَتْ وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُهُ كَانَ أَرْكَاهَا لَيْلَةً وَاحِدَةً تَعْنِي هَذِهِ الْكَلِمَاتِ.

**مركز ايداع الرسائل الجامعية (حديث حسن)**

رواه أبو داود، واللفظ له، و البيهقي، كلاهما من طريق أحمد بن محمد بن أيوب، به.<sup>1</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-محمد بن إسحاق: صدوق يدلس. سبقت ترجمته.

-أحمد بن محمد بن أيوب: أثني عليه أحمد وابن المديني وتكلم فيه ابن معين وهو مع هذا كله صالح الحديث ليس متروك.<sup>2</sup> وقال الذبيهي:وثق.<sup>3</sup> وقال في التقريب: صدوق كانت فيه غفلة، لم يُدفع بحججه قاله أحمد.<sup>4</sup>

**الحكم على الحديث:**

قال ابن حجر: إسناده حسن.<sup>5</sup> وكذا قال الزيلعي.<sup>1</sup> وقال الألباني: وكون ابن إسحاق مدلساً أمر معروف، وصفه بذلك مجموعة من المتقدمين و المؤخرين.. ثم قال: ابن إسحاق صرخ بالتحديث

<sup>1</sup> أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب الأذان فوق المارة، رقم 435 .

<sup>2</sup> المزي، تهذيب الكمال، 1/432.

<sup>3</sup> الذبيهي، الكافش، 1/201.

<sup>4</sup> ابن حجر، التقريب، 1/83.

<sup>5</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/103.

في سيرة ابن هشام، فرالت بذلك شبهة التدليس، وعاد الحديث حسنا، وقد حسن ابن دقيق العيد.<sup>2</sup>

### فقه الحديث:


فيه أن الأذان على ظهر بيت مرتفع، أصل مشروعية الأذان على المنارة.

ربما يقال في عصرنا إن المنائر أو المآذن، أو الصوامع، لم يعد لها حاجة، بعد عصر مكبرات الصوت، التي تنقل الأذان إلى مسافات بعيدة دون حاجة إلى مئذنة عالية.<sup>3</sup>

قلت: أصبحت المنارة من المعالم البارزة والمميزة للمساجد، بل غدت في الواقع من المعالم المميزة للهوية الإسلامية للبلد أو المكان الذي تعلو فيه.

و في هذا يقول القرضاوي: وهذا بالطبع في حدود القدرة المادية، فإذا كان الإنفاق على بناء المئذنة سيؤثر على بناء المسجد الذي يحتاج إليه في الصلاة، فالصرف على المسجد مقدم، وهو

أولى بلا نزاع.<sup>4</sup>



### ثانياً: رفع شيء من البناء فوق المسجد:

037 - قال ابن سعد : أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنِي مُعاذُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَبْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ النَّوَارَ أُمَّ زِيدٍ بْنِ ثَابِتٍ تَقُولُ كَانَ بَيْتِي أَطْوَلَ بَيْتٍ حَوْلَ الْمَسْجِدِ فَكَانَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُ فَوْفَهُ مِنْ أَوَّلِ مَا أَذَنَ إِلَى أَنْ يَنْتَهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَسْجِدَهُ فَكَانَ يُؤَذِّنُ بَعْدَ عَلَى ظَهُورِ الْمَسْجِدِ وَقَدْ رُفِعَ لَهُ شَيْءٌ فَوْقَ ظَهِيرِهِ .  
(حديث حسن لغيره وهذا إسناد ضعيف جداً)

<sup>1</sup> الزيلعي، نصب الراية، 120/1.

<sup>2</sup> الألباني، إرواء الغليل، 1/246. ابن هشام، السيرة النبوية، 2/156.

<sup>3</sup> ذهب إلى هذا الرأي وتشدد فيه، خير الدين وانلي. ينظر كتابه: المسجد في الإسلام، صفحة 18/19. ولعله تأثر بشيخه حين قال: «إن المنارة المعروفة اليوم ليست من السنة في شيء، غير أن المعنى المقصود منها، وهو التبليغ، أمر مشروع بلا ريب، فإذا كان التبليغ لا يحصل إلا بها فهي مشروعة، لما تقرر من علم الأصول، أن ما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب، غير أن من رأى أن وجود الآلات المكثرة للصوت اليوم يعني عن التحاذ المئذنة كأدلة تبليغ، سيمانا وهي تكلف الألوف». ثم قال: «وما يدل على أنها عديمة القائمة أن المؤذنين اليوم لا يصدرون إليها البتة، مستغنين عنها بمكبرات الصوت». أحال إلى الألباني، الأوجية النافعة، صفحة 15.

<sup>4</sup> القرضاوي، الضوابط الشرعية لبناء المساجد، صفحة 62. وينظر الفائز، البناء وأحكامه، 1/164-171. وقد استعرض آراء العلماء وفصل في حكم بنائها.

آخر جه ابن سعد، واللفظ له.<sup>1</sup>

في هذا الإسناد:

**محمد بن عمر الواقدي:** قال أحمد بن حنبل: كان الواقدي يقلب الأحاديث. وقال إسحاق بن راهويه: كما وصف وأشد لأنه عندي من يضع الحديث. وقال المديني: متزوك الحديث. وقال ابن معين: نظرنا في حديث الواقدي فوجدنا حديثه عن المدنيين عن شيوخ مجھولين، أحاديث مناكير، فقلنا يحتمل أن تكون تلك الأحاديث المناكير منه، ويحتمل أن تكون منهم، ثم نظرنا إلى حديثه عن ابن أبي ذئب ومعمر فإنه يضبط حديثهم فوجدناه قد حدث عنهما بالمناقير فعلمنا أنه منه، فتركتنا حديثه. وقال مرة، لا يكتب حديثه. وقال أبو زرعة: ضعيف. وقال البخاري: متزوك الحديث، تركه أحمد وقال في موضع آخر، كذبه أحمد.<sup>2</sup>

**محمد بن معاذ:** روی عنه الواقدي، مدني، ذكره ابن حبان في الثقات، قال في التقریب: مجھول.<sup>3</sup>

#### شواهد الحديث:

من حديث عائشة: ... ولم يكن بينهما إلا مقدار ما يتزل هذا ويصعد هذا.<sup>4</sup>

من حديث عمّة خبيب بن عبد الرحمن قالت: ... وكان يصعد هذا وينزل هذا فتعلق به فنقول: كما أنت حق نتسحر.<sup>5</sup>

من حديث نعيم بن الحمر قال: رأيت مع أبي هريرة على ظهر المسجد فتوضاً.<sup>6</sup>

#### المطلب الثاني: القناديل:

**038** - قال ابن حجر من طریق محمد بن الحسن بن قتيبة عن سعيد بن زياد بن فائد عن أبيه عن جده عن أبي هند قال حمل تمیم الداری معه من الشام إلى المدينة فنادیل وزیاتاً و مقطاً

<sup>1</sup> ابن سعد، الطبقات الكبرى، 8/419.

<sup>2</sup> ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 20/8. ابن حجر، قذیب التهذیب، 9/324. وینظر ضعفاء العقیلی، 107/4.

<sup>3</sup> المزی، قذیب الكمال، 28/130. ابن حبان، الثقات، 7/481. ابن حجر، قذیب التهذیب، 10/175. القریب، 1/507.

<sup>4</sup> البخاری، الصحيح، كتاب الصيام، باب قوله تعالى: وكلوا واشربوا. رقم 1819. الطحاوی، معانی الأثار، 1/138. قال ابن حجر: ولا يقال إنه مرسلا لأن القاسم تابعي فلم يدرك القصة المذكورة لأنه ثبت عند النسائي من رواية حفص بن غیاث وعند الطحاوی من رواية يحيی القطان كلامها عن عبید الله بن عمر عن القاسم عن عائشة قالت: ... ثم ذكر ابن حجر أن هذه الزيادة وردت عند مسلم وفيها نظر أوضجها في كتاب المدرج. ينظر الفتح، 2/105.

<sup>5</sup> أحمد، المسند، رقم 27479. ابن أبي شيبة، المصنف، 277/2 رقم 8940. الطحاوی، معانی الأثار، 1/138. الطبراني، الكبير،

3/154-153. قال المیشی: رجال احمد رجال الصحيح. مجمع الرواائد، 3/154-153.

<sup>6</sup> البخاری، الصحيح، كتاب الطهارة، باب: استحباب إطالة الغرة والتحجیل في الوضوء، رقم 363. سبق تخریجه.

فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى الْمَدِينَةِ وَأَفْقَدَ ذَلِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَأَمَرَ غَالِمًا لَهُ يُقَالُ لَهُ أَبُو الْبَرَادَ فَقَامَ فَشَدَ الْقُطْ  
 (وَهُوَ الْحَبْلُ) وَعَلَقَ الْقَنَادِيلَ وَصَبَّ فِيهَا الْمَاءَ وَالزَّيْتَ وَجَعَلَ فِيهَا الْفَتِيلَ فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ  
 أَسْرَجَهَا، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا هُوَ يُرْهَبُ، فَقَالَ: مَنْ فَعَلَ هَذَا؟ قَالُوا: تَمِيمٌ يَا  
 رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: نَوَّرْتَ الْإِسْلَامَ نَوَّرَ اللَّهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ أَمَا إِنَّهُ لَوْ كَانَتْ لِي ابْنَةٌ  
 لَرَوَّجْتُكُمْ. فَقَالَ نَوْفَلُ بْنُ الْحَارِثِ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لِي ابْنَةٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ تُسَمَّى أُمَّ الْمُغَيْرَةِ بِنْتَ  
 نَوْفَلٍ، فَافْعُلْ فِيهَا مَا أَرَدْتَ. فَأَنْكَحَهُ إِيَاهَا عَلَى الْمَكَانِ.

(حديث ضعيف)

<sup>1</sup> ذكره ابن حجر في الإصابة.

رجال هذا الحديث ثقات، باستثناء:

- جده: هو زياد بن أبي هند الداري: ذكره ابن حبان في الصعفاء. قال ابن حجر: وَهُمُ البعض  
 في جعله صحابيا، إنما الصحبة لأبيه، ولا رواية عنه جاءت من طريق سعيد بن زياد بن فائد بن  
 زياد بن أبي هند الداري عن أبيه عن جده.<sup>2</sup>

- أبيه: هو: فايد بن زياد بن أبي هند الداري: روى عن أبيه زياد من رواية ابنه سعيد بن زياد  
 عنه. أورده ابن حبان في الصعفاء في ترجمة سعيد بن زياد بن فايد وأورد حديث: نعم الطعام  
 الزبيب يشد العصب فقال: لا أدرى البلية من هي؟ منه أو من أبيه أو جده.<sup>3</sup>

- سعيد بن زياد بن فائد: قال الأزدي متوك. وقال ابن حبان: لم يرو عنه ثقة فهو مجهمول لا  
 يجوز الاحتجاج به لأن رواية الضعيف لا تخرج من ليس بعدل عن حد المجهولين إلى جملة أهل  
 العدالة.<sup>4</sup>

شواهد الحديث:

- من حديث أبي سعيد الخدري قال أَوَّلُ مَنْ أَسْرَجَ فِي الْمَسَاجِدِ تَمِيمُ الدَّارِيُّ.<sup>5</sup>

الحكم على الحديث:

<sup>1</sup> ابن حجر، الإصابة ، 35/7.

<sup>2</sup> ابن حجر، الإصابة، 657/2.

<sup>3</sup> الذهبي، ميزان الاعتدال، 169/8. وينظر، لسان الميزان ، 4/425.

<sup>4</sup> الذهبي، لسان الميزان، 30/3. ابن حبان البستي، المخروجين ، 1/328.

<sup>5</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب المساجد والجماعات، باب تطهير المساجد وتقطيبها، رقم 752. إلا أن في سنته خالد بن إياس. قال فيه أحمد والنمساني: متوك الحديث، وقال فيه البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث.

قال ابن حجر: سنه ضعيف.<sup>1</sup>

غريب الحديث:

قتاديل: مصابيح.<sup>2</sup>

**مُقْطَأً:** المِقْطَأُ هو الحبْلُ الرفيع، وهو الفتيل أو الفتيلة.<sup>3</sup>

### المطلب الثالث: الحراب :

**039** - قال البيهقي: أَتَيْنَا أَبُو نَصْرٍ بْنِ فَتَادَةَ أَتَيْنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ السَّرَّاجَ حَدَّثَنَا مُطَئِّنٌ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ رَجْحَلَةَ الرَّازِيِّ حَدَّثَنَا أَبُو زُهَيرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعْرَاءَ عَنْ أَبْنِ أَبْحَرِ عَنْ عُيْنِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرُو قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَقُوا هَذِهِ الْمَذَابِحَ . يعني المحاريب.<sup>4</sup> *ذكر ايداع الرسائل الجامع* (حدث حسن)

رواه البيهقي، واللفظ له.<sup>5</sup>

- ابن أبْحَر: هو حيَان بن أبْحَر الْهَمْدَانِي: وهو جد عبد الملك بن سعيد بن حيَان الْكَوْفِي.<sup>6</sup>

- مُطَئِّن: هو أبو جعفر الحضرمي. ثقة مشهور.<sup>7</sup>

<sup>1</sup> ابن حجر، الإصابة، 35/7.

<sup>2</sup> ابن منظور، لسان العرب، 2/297. يقال إن أول من فعل ذلك عمر بن الخطاب، لما جمع الناس على أبي بن كعب في صلاة التراويح. ولما رأى علي رضي الله عنه اجتماع الناس في المسجد على الصلاة، والقتاديل تزهر، وكتاب الله يتلى، قال: نورت مسجدنا، نور الله قبرك يا ابن الخطاب. القرضاوي، الضوابط الشرعية لبناء المساجد، صفحة 64، نقالا عن الزركشي، إعلام الساجد، صفحة 339.

<sup>3</sup> ابن الأثير، النهاية، 4/347. وينظر ابن منظور، لسان العرب، 7/406.2/297.

<sup>4</sup> هذه الجملة الأخيرة من كلام عبد الله ابن عمرو، والله أعلم.

<sup>5</sup> البيهقي، الكبير، 2/439.

<sup>6</sup> ابن حبان، الثقات، 4/172.

<sup>7</sup> الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 2/216. السوطني، تدريب الرواية، 2/296.


-أبو الحسن محمد بن الحسن السراج: هو سيف بن عبد الله أبو الحسن السراج. سمع شعبة بغداد سمع منه علي بن نصر. وذكره الذهبي في معرض ترجمته لعلي بن محمد بن حفص.<sup>1</sup>  
ورجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-أبو زهير عبد الرحمن بن معراء(وعند البعض:بن مغرا): قال أبو زرعة: صدوق. وقال ابن عدي: هو من الضعفاء الذين يكتب حديثهم، له عن الأعمش ما لا يتبع عليه. ضبطه الحافظ في التقريب بالقصر وقال: عبد الرحمن بن معاذا الدوسي، صدوق تكلم في حدثه عن الأعمش.<sup>2</sup>

-سهل بن زنجلة الرازي: قال أبو حاتم: راذي صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال في التقريب: صدوق.<sup>3</sup>

#### شواهد الحديث:

-من حديث موسى الجهي أن النبي ﷺ قال: لَا تَرَالْ هَذِهِ الْأُمَّةُ أَوْ قَالَ أَمْتَيْ بِخَيْرٍ مَا لَمْ يَتَحِدُوا فِي مَسَاجِدِهِمْ مَذَابِحَ كَمَذَابِحِ النَّصَارَى. <sup>4</sup>

  
**مكتبة الجامعة الأردنية**  
**الحكم على الحديث:**

قال الميسمى: رواه الطبراني، وفيه عبد الله بن مغرا، وثقة ابن حبان وغيره، وضعفه ابن المديني في روایته عن الأعمش وليس هذا منها.<sup>5</sup>

رمز السيوطي لحسنه وقال: حديث ثابت، وهو على رأي أبي زرعة ومتابعه: صحيح. وعلى رأي ابن عدي: حسن. والحسن إذا ورد من طريق ثان ارتقى إلى الصحة. قال المناوي: وهو غير صواب فقد تعقبه الحافظ الذهبي فقال: هذا خبر منكر تفرد به عبد الرحمن بن مغرا، وليس بحججة. وحينئذ فإن ثبات الحكم بصححته بفرض ما فهمه المؤلف منه لا يصار إليه.

قلت: إطلاق حكم المنكر على الحديث لتفرد بن مغرا لا يصح، لأنه صدوق، وحديثه لا يتبع إذا روى عن الأعمش، وليس هذا منها. لذلك أميل إلى حكم ابن عدي في تحسينه، والله أعلم.

<sup>1</sup> البخاري، التاريخ الكبير ، 4/ 172. الذهبي، ميزان الاعتدال، 5/ 0

<sup>2</sup> الذهبي، سير أعلام النبلاء، 9/ 301. الخليل بن عبد الله أبو يعلى (ت 464)، الإرشاد، 2/ 666. المنذري، تحفة الأحوذى، 70/ 7.

<sup>3</sup> أبو حاتم، المرجح والتعديل، 4/ 198. المزي، تهذيب الكمال، 12/ 187. ابن حجر، تقريب التهذيب، 1/ 257.

<sup>4</sup> ابن أبي شيبة، المصنف، 1/ 408، رقم 4699. ضعفه الألباني، السلسلة الضعيفة، 1/ 446. لعلتين:

(1) الإعصار لأنه من رواية موسى الجهي وهو من تبع الأتباع عن رسول الله ﷺ.

(2) أبو إسرائيل. ضعيف.

<sup>5</sup> الميسمى، مجمع الزوائد، 8/ 60.

### غريب الحديث:

**المذابح**: وهي المقاصير وقيل المحاريب.<sup>1</sup> وسميت بذلك للقرابين. ومذابح النصارى: بيوت كتبهم.<sup>2</sup>

**المحاريب**: المحراب: الموضع العالى المُشْرِفُ، وهو صدر المجلس أيضاً، ومنه سمى محراب المسجد، وهو صدره وأشرف موضع فيه.

والمحراب عند العامة: الذى يقيمه الناس اليوم مقام الإمام في المسجد.<sup>3</sup>

### فقه الحديث:

قال المناوى: قوله: اتقوا هذه المذابح، أي تخنبوا تحرى صدور المجالس، يعني التنافس فيها. ووقع للسيوطى أنه جعل هذا نهيا عن اتخاذ المحاريب في المساجد، والوقوف فيها..

عقب المناوى عليه بقوله: نص ابن الأثير على أن المراد بالمحاريب في الحديث، صدور المجالس.

قال: ومنه حديث أنس ، كان يكره المحاريب. أي، لم يكن يحب أن يجلس في صدور المجالس، ويرتفع على الناس.

ثم قال المناوى: واقتفى السيوطى في ذلك جمع حازمين به، ولم يحكوا حلاقه. منهم الحافظ الهيثمى، وغيره.<sup>4</sup>

ونقل المناوى قوله للكمال بن الهمام: إن أهل الكتاب إنما يخضون الإمام بالمكان المرتفع. فلا شبّه.<sup>5</sup>

يقول القرضاوى: وترك النبي ﷺ إقامة المحاريب في زمانه، لأنه لم تبد له بها حاجة، أو لم يقتربها أحد عليه، كما اقترح عليه المنبر. فكم من أشياء لم يفعلها النبي ﷺ، وفعلها الراشدون، مثل توسيعة مسجده عليه السلام، وبنائه بالحجارة المنقوشة، كما فعل عثمان وأقره الصحابة، ومثل اتخاذه أذانا آخر بالزوراء يوم الجمعة، حين اتسعت المدينة وكثرة الناس.<sup>6</sup>

ويقى الخلاف بين العلماء في حكم المحاريب، ما بين مجيز لها، وكاره لبنائها، ومُفصّل.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/154.

<sup>2</sup> ابن منظور، لسان العرب، 2/439.

<sup>3</sup> وتذكر المصادر التاريخية أن المحراب ظل مسطحا إلى أن أجرى الوليد بن عبد الملك سنة 88هـ، حين أمر بإعادة بنائه، وبتجديدده، ففي هذه العمارة أدخل المحراب المجوف كوحدة معمارية جديدة.

<sup>4</sup> المناوى، فيض القدير، 1/144.

<sup>5</sup> المناوى، فيض القدير، 1/145.

<sup>6</sup> القرضاوى، الضوابط الشرعية لبناء المساجد، صفحة 57.

### المطلب الرابع: المطاهير:

**040** - قال ابن ماجة: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ السُّلْمَيُّ حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ نَبْهَانَ حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ يَقْظَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ مَكْحُولٍ عَنْ وَاثِلَةَ بْنِ الْأَسْقَعِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صَبِيَانَكُمْ وَمَجَانِيَّكُمْ وَشَرَاءَكُمْ وَبَيْعَكُمْ وَخُصُومَاتِكُمْ وَرَفْعَ أَصْوَاتِكُمْ وِإِقَامَةَ حُدُودِكُمْ وَسَلَّ سُؤُوفَكُمْ وَأَتَخْذُوا عَلَى أَبُوابِهَا الْمَطَاهِرَ وَجَمِرُوهَا فِي الْجُمَعَةِ.  
(إسناده ضعيف جداً)

رواه ابن ماجة، واللفظ له، والطبراني، كلاهما من طريق أبي سعيد الشامي عن مكحول، به.

ورواه الطبراني من طريق العلاء بن كثير عن مكحول عن أبي الدرداء وأبي أمامة وواثلة، به.<sup>2</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات باستثناء: ايداع الرسائل الجامعية

-أبو سعيد: هو: محمد بن سعيد بن قيس الأنصاري، ويقال له: ابن سعد بن عبد العزيز، أو ابن أبي عتبة، أو ابن أبي قيس، أو ابن أبي حسان، ويقال له: ابن الطبراني أبو عبد الرحمن، أو أبو عبد الله، أو أبو قيس، وقد ينسب بحدده، قيل إنهم قلبوا اسمه على مائة وجه ليحفى. يروي عن مكحول، وعن عتبة بن يقطان. قال الدارقطني: مجھول کذبوبه. وقال أحمد ابن صالح: وضع أربعة آلاف حديث. وقال أحمد: قتل المنصور على الزندقة وصلبه.<sup>3</sup>

-عتبة بن يقطان أبو عمرو: روى عن أبي سعيد الشامي. وعن عتبة الحارث بن نبهان. قال

<sup>1</sup> تفصيل هذه المسائل ذكرها الفايز في كتابه أحكام البناء، 1/392-399. القرضاوي، الضوابط الشرعية لبناء المساجد، صفحة 55-58.

<sup>2</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب المساجد والجماعات، باب: ما يكره في المسجد، رقم 742. الطبراني، الكبير، 22/57 و 8/132.

<sup>3</sup> الذهي، ميزان الاعتلال، 7/373. وينظر: المغني في الضعفاء، 2/787. المري، تهذيب الكمال، 33/357. ابن حجر، التقريب، 1/480.

النسائي: ثقة. وقال علي بن الحنيد: لا يساوي شيئاً. وذكره ابن حبان في الثقات. قواه بعضهم  
قال ثقة. وقال في التقريب: ضعيف.<sup>1</sup>

-الحارث بن نبهان الجرمي: قال البخاري: منكر الحديث. وقال أحمد بن حنبل: رجل صالح ولم  
يكن يعرف بالحديث ولا يحفظه منكر الحديث. وقال ابن معين: ليس بشيء. وقال أبو  
حاتم: متروك الحديث ضعيف الحديث منكر الحديث. وقال أبو زرعة: ضعيف الحديث في حديثه  
وهن. قال في التقريب: متروك.<sup>2</sup>

قال العجلوني: وسنه ضعيف.<sup>3</sup> قال ابن حجر: وذكره عبد الحق من طريق البزار من  
حديث ابن مسعود قال: وليس له أصل.<sup>4</sup> وقال ابن الجوزي لا يصح.<sup>5</sup> وقال الزيلعي: وهذا سند  
ضعيف، ورواه ابن عدي والعقيلي في كتابيهما وأعلاه بالعلاء بن كثير.<sup>6</sup> ضعفه ابن المديني، وأبو  
زرعة وزاد مرة: واهي الحديث يحدث عن مكحول عن وائلة بمناكير، وزاد أبو حاتم: منكر  
الحديث. وقال ابن حجر: متروك رماه ابن حبان بالوضع.<sup>7</sup> وأعلاه الهيثمي بالعلاء بن كثير.<sup>8</sup> وقال  
البوصيري: هذا إسناد ضعيف. وقيل عن مكحول عن أبيه بن العلاء عن معاذ مرفوعاً وليس  
بصحيح، ومكحول عن معاذ، لم يسمع منه.<sup>9</sup> الرسائل الجامعية

قال الزين العراقي في شرح الترمذى: والحارث بن نبهان ضعيف. وقال ابن حجر في المختصر:  
حديث ضعيف. وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا يصح. وقال ابن حجر في تاريخ  
المداية: له طرق وأسانيد كلها واهية. وقال عبد الحق: لا أصل له.<sup>10</sup>

### غريب الحديث:

**المظاهر:** قيل البيت الذي يظهر فيه.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> ابن حجر، تهذيب التهذيب، 95/7. الذهبي، ميزان الاعتدال، 5/40. وينظر المزي، تهذيب الكمال، 19/326.

الذهبي، المغني في الضعفاء، 2/423. ابن حجر، التقريب، 1/381.

<sup>2</sup> البخاري، التاريخ الكبير، 2/284. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 3/91. ابن حجر، التقريب، 1/148.

<sup>3</sup> العجلوني، كشف الخفاء، 1/400.

<sup>4</sup> ابن حجر، الدرية، 1/288.

<sup>5</sup> ابن الملقن، خلاصة البدر المير، 2/429.

<sup>6</sup> الزيلعي، نصب الراية، 2/492.

<sup>7</sup> المزي، تهذيب الكمال، 22/536. ابن حجر، التقريب، 1/446.

<sup>8</sup> الهيثمي، مجمع الروائد، 2/26.

<sup>9</sup> البوصيري، مصباح الزجاجة، 1/95.

<sup>10</sup> المناوي، فيض القدير، 3/352.

### خلاصة الفصل الثاني:

من خلال أحاديث هذا الفصل يمكن تسجيل النقاط التالية:

- 1- بناء المساجد، فيه فضل عظيم، مع الية الخالصة لوجه الله.
- 2- النهي عن المبالغة في التشبيه والزخرفة، بحيث يخرج المسجد عن طبيعته ووظيفته، بوصفه مكاناً لعبادة الله تعالى، ليصبح معرضاً للتفنن في الزينة، التي تشغل المصلي عن الخشوع في صلاته.
- 3- استحباب بناء المساجد في القرى والمحال التي تسكنها القبائل لإقامة الجمعة فيها، وكذا في البيوت.
- 4- بينت الأحاديث وجود عدد من المساجد في المدينة وضواحيها، في زمن النبي ﷺ ولها أسماء تعرف بها.
- 5- بينت الأحاديث مراحل بناء مسجد النبي ﷺ وعنصره العمارة.
- 6- العناصر العمارة المكونة للمسجد هي:
  - \* الأبواب.
  - \* الخوخيات.
  - \* الفناء.
  - \* صُفَّة للرجال وأخرى للنساء.
  - \* الأعمدة.
  - \* المنبر.
  - \* مكان بارز لجلوس النبي ﷺ.
  - \* سقف من عريش، وجزء يرتفع عليه.
  - \* حجارة مفروشة عند باب المسجد (البلاط).
  - \* السُّدَّة. (طلل عند الباب)

<sup>1</sup> ابن منظور، لسان العرب، 506/4

\* مقاعد للجلوس والوضوء.

7- بینت الأحادیث ما یلی:

\* عدم وجود فاصل بين الرجال والنساء داخل المسجد.

\* وُجِدَتْ أَخْبَيَةٌ دَاخِلَّ الْمَسْجِدِ، فِي أَوْقَاتٍ وَظَرَفَاتٍ مُعِينةٍ.


\* مصلى للعيدين، خارج المسجد.

\* استخدام بلال أطول بيت حول المسجد لأذان الفجر في رمضان، ومنه جاء أصل مشروعية الأذان على المنارة، ثم أصبحت بعد ذلك من المعالم المميزة للمسجد.

\* معنى المحراب الوارد ذكره في الحديث، لا يقصد به المحراب المعروف اليوم في المساجد، وإنما المقصود، تجنُّب تحري صدور المجالس للتنافس.


8- لم يرد شيء صحيح في وجود القناديل، ولا المطاهير.

9- بلغت الأحاديث الواردة في العمارة الدينية: أو بعين حدثها، معظمها مقبولة.



## الفصل الثاني الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة

المبحث الأول: التفاصيلات الهندسية لإجراءات النبي ﷺ



المبحث الثالث: الأساليب المعمارية وضوابط البناء

## الفصل الثاني: الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة

تهييد:

يعتبر المسكن من الحاجات الأساسية لاستقرار الإنسان، ولقد قامت في المدينة المنورة حركة عمرانية واسعة بعد هجرة النبي ﷺ.<sup>1</sup> وقد كانت المساكن متواضعة، دون تفخيم أو تزيين. و النصوص الواردة في بناء البيوت قليلة، والأحاديث التي جمعتها هنا يمكن أن تعطينا تصوراً عن مساكن أهل المدينة وما امتازت به من توافر مع القيام بالحاجة.

### المبحث الأول: حجراته النبي ﷺ وتفصيلاتها الهندسية

تهييد: ورد ذكر الحجرات في القرآن الكريم، وسميت سورة بذلك. قال الله تعالى:»

﴿وَالْمُبَرْكَاتُ مِنْ رَبِّكَ مُبَرْكَاتٌ ۖ إِنَّ رَبَّكَ لَذِكْرُهُ أَكْبَرٌ ۖ﴾  
فِي الْمَدِينَةِ الْأَرْدَنِيَّةِ (الحجرات: 4).

فسرها الطاهر بن عاشور بقوله: الحجرات هي البقعة المحجورة، أي التي منعت أن يستعملها غير حاجرها، .. ثم قال: وإنما ذكر الحجرات دون البيوت لأن البيت كان بيته واحداً مقسماً إلى حجرات تسع.<sup>2</sup>

وتذكر المصادر التاريخية أن النبي ﷺ بعد أن فرغ من بناء المسجد، اتجه إلى بناء حجرتين، إحداهما لأم المؤمنين سودة بنت زمعة، والأخرى لأم المؤمنين عائشة.<sup>3</sup> ثم بني بقية الحجرات حسب الحاجة إليها.<sup>4</sup>

وامتازت حجراته ﷺ بالبساطة وعدم التكلف، ولعل الحديث التالي يبين أحد تلك الجوانب:

<sup>1</sup> عمر بن شبة، تاريخ المدينة، 1/246.

<sup>2</sup> الطاهر بن عاشور، التحرير والتنوير، 26/227-226.

<sup>3</sup> وكان بيت عائشة يلي شارع المسجد، وجعل باباً في المسجد تجاه باب عائشة يخرج منه للصلوة وأقام من حول المسجد متأذل لأزواجها وكانت كلها في الشق الأيسر إلى وجه الإمام في وجه المنبر. ينظر: القسطلاني، المواهب اللدنية، 2/185.

وهذا التحليل الذي ذكره القسطلاني له مؤيد قوي من الحديثين: 042 و 043.

<sup>4</sup> الصالحي الشامي، سبل الهدى والرشاد، 3/506، 508. وينظر: السهيلي، الروض الأنف، 2/248.


**041**- قال البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ الزُّهْرِيُّ حَفَظَتْهُ كَمَا أَنَّكَ هَاهُنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ اطْلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَّرِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ النَّبِيِّ

(ﷺ) مِدْرَى يَحْكُمُ بِهِ رَأْسَهُ فَقَالَ لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ لَطَعْنَتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ إِنَّمَا جَعَلَ الْإِسْتِذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ.  
**(حديث صحيح)**

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والترمذى، وأحمد، وابن حبان، والبيهقي، والطبراني، وابن أبي شيبة، من طريق سفيان بن عيينة، به، بألفاظ متقاربة.<sup>1</sup>

**غريب الحديث:**  
**جُحْرٌ: ثَقْبٌ.**<sup>2</sup>

مِدْرَى: شيء يُعمل من حَدِيدٍ أو خَشْبٍ على شَكْلِ سِنٍّ من أَسْنَانِ الْمُسْطَّطِ، يُسَرَّحُ بِهِ الشَّعْرُ.<sup>3</sup>



**أولاً: الفناء:**

**042**- قال أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ حُبَّيرٍ أَبْنَ مُطْعِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سُوقٍ مِنْ أَسْوَاقِ الْمَدِينَةِ فَأَنْصَرَفَ وَأَنْصَرَفْتُ مَعَهُ فَجَاءَ إِلَيَّ فِتَنَاءٌ فَاطِمَةَ فَنَادَى الْحَسَنَ فَقَالَ أَيُّ لُكْمُ أَيُّ لُكْمُ أَيُّ لُكْمُ قَالَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ قَالَ فَأَنْصَرَفَ وَأَنْصَرَفْتُ مَعَهُ قَالَ فَجَاءَ إِلَيَّ فِتَنَاءٌ عَائِشَةَ فَقَعَدَ قَالَ فَجَاءَ

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الاستثناء، باب الاستثناء من أهل النظر، رقم 5772. مسلم، الصحيح، كتاب الآداب، باب تخريم النظر في بيت غيره، رقم 4014. الترمذى، الجامع، كتاب الاستثناء والأداب، باب: من اطلع في دار قوم بغير إذنهم، رقم 2633. أحمد، المسند، رقم 12197. ابن حبان، الصحيح، رقم 6001. البيهقي، الكبير، 338/8. الطبراني، الكبير، رقم 5663. ابن أبي شيبة، المصنف، 756/8.

<sup>2</sup> ابن الأثير، الهداية، 4/248.

<sup>3</sup> ابن الأثير، الهداية، 2/115.

<sup>4</sup> يذكر الكتani أن منزل عائشة، كان صفة إلى منزل السيدة فاطمة، وكان به فتحة إلى القبلة، ثم قال الكتani: ويؤيد هذه قول ابن زبالة: كان بين بيت حفصة و منزل عائشة طريق وكانتا تهاديان الكلام، وهو ما في منزلهما من قرب ما بينهما. وكان بين بيت حفصة على يمين خوخة آل عمر في جنوب بيت عائشة إلى الشرق. وكان من دونهما منازل بقية الأزواج الطاهرات. وكان منزل فاطمة شباك بطل على منزل أبيها وكان النبي ﷺ يستطلع أمرها منه. ينظر الكتani، الترتيب الإدارية، 78/2.

الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٌّ قَالَ أَكُو هُرَيْرَةَ ظَنَّتُ أَنَّ أُمَّةَ حَسَنَتْ لِتَجْعَلَ فِي عُنْقِهِ السَّخَابَ فَلَمَّا جَاءَ التَّرَمَهُ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَالْتَّرَمَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبْهُهُ وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.

(حديث صحيح)

رواه أحمد، واللفظ له، من طريق أبي النظر. ورواه البخاري، دون ذكر الفناء، وابن حبان، كلاهما من طريق يحيى بن آدم، ثلاثتهم من طريق ورقاء بن عمر، به.<sup>1</sup>

#### غريب الحديث:

أي لَكُعُ: هنا أطلق للتصغير.<sup>2</sup>

السِّخَابُ: قِلَادَةٌ تُسْخَذُ مِنْ قَرْنَفُلٍ لَيْسُ فِيهَا مِنَ الْلُّؤْلُؤِ وَالْجُوَهْرِ شَيْءٌ.

#### ثانياً: جهة الباب:

قَالَ تَعْالَى: «إِنَّمَا يَنْهَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ بُرْدَ بْنِ سِنَانٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جِئْتُ وَرَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ وَالْبَابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ فَمَشَى حَتَّى فَتَحَ لَيْ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ. وَوَصَّفَتْ الْبَابَ فِي الْقِبْلَةِ» (البقرة: 189).

**043**- قال الترمذى: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ بُرْدَ بْنِ سِنَانٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ جِئْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ وَالْبَابُ عَلَيْهِ مُغْلَقٌ فَمَشَى حَتَّى فَتَحَ لَيْ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ.

(حديث حسن)

رواه الترمذى، واللفظ له، والنمسائى، بلفظ: الباب على القبلة، وأبو داود، وأحمد، كلهم من طريق بُرْدَ بْنِ سِنَانٍ، به.<sup>4</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

<sup>1</sup> أحمد، المسند، رقم 10835، 18485. خ، كتاب:اللباس، باب:السخاب للصبيان، رقم 5434. ابن حبان، الصحيح، رقم 6963.

<sup>2</sup> ابن الأثير، الهاية، 268/4.

<sup>3</sup> ابن منظور، لسان العرب، 461/1.

<sup>4</sup> الترمذى، الجامع، كتاب: الجمعة عن رسول الله، باب: ذكر ما يجوز من المشي والعمل، رقم 546. النمسائى، الجستى، كتاب:السهو، باب:المشي أمام القبلة خطى يسيرة، رقم 1191. أبو داود، السنن، كتاب:الصلاه، باب:العمل في الصلاه، رقم 787. أحمد، المسند، رقم 22900 و24328.

-بُرْد بن سنان: ذكره البخاري في الكبير وقال: سمع الزهرى. وثقة ابن معين، وقال أبو حاتم: ليس بالمتين، وقال مرة، كان صدوقاً وكان قدرياً. وقال أبو زرعة: لا بأس به. ووثقه النسائي، وضعفه ابن المدينى، وقال أبو داود يرمى بالقدر. وقال في التقريب: صدوق رمي بالقدر.<sup>1</sup>

### الحكم على الحديث:

قال الترمذى: حسن غريب. سكت عنه أبو داود، ونقل المنذرى تحسين الترمذى.<sup>2</sup>

**044** - قال النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ بْنُ وَرْدَانَ قَالَ حَدَّثَنَا بُرْدُ بْنُ سِيَانٍ أَبُو الْعَلَاءِ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ اسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي تَطْوِعاً وَالْبَابُ عَلَى الْقِبْلَةِ فَمَشَى عَنْ يَمِينِهِ أَوْ عَنْ يَسِيرِهِ فَفَتَحَ الْبَابَ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُصَلَّاهُ.

(حديث حسن)

### جميع الحقوق محفوظة

رواه النسائي، واللفظ له، والترمذى، وأبو داود، كلهم من طريق بُرْد بن سنان، به.<sup>3</sup>  
رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء بُرْد بن سنان أبو العلاء: صدوق. سبقت ترجمته.

### الحكم على الحديث:

قال الألبانى: حديث حسن، رجاله ثقات، رجال الشيختين، كلهم ثقات، غير بُرْد هذا، وهو ثقة، وفيه ضعف يسير، لا يتزل حديثه عن رتبة الحسن.<sup>4</sup>

### فقه الحديث:

فيه أن حجرة عائشة لها باب يغلق من جهة القبلة. كما أن هناك ستاراً يظهر من خلال الحديث التالي:

**045** - قال البخارى: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ قَالَ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبٍ أَكَبَرَ تَقَاضَى أَبْنَ أَبِي حَدَّرٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ

<sup>1</sup> البخارى، التاريخ الكبير، 134/2. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 422/2. الذهبي، ميزان الاعتدال، 11/2. ابن حجر، التقريب، 121/1.

<sup>2</sup> المباركفوري، تحفة الأحوذى، 3/176.

<sup>3</sup> النسائي، المخجى، كتاب: السهو، باب: المشي أمام القبلة خطى يسيرة، رقم 1191. الترمذى، الجامع، كتاب: الجمعة عن رسول الله، باب: ذكر ما يجوز من المشي والعمل، رقم 546. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: العمل في الصلاة، رقم 787.

<sup>4</sup> الألبانى، الإرواء، 2/108. صحيح سنن النسائي، 1/259.

عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَهُوَ فِي بَيْتِهِ فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى يَا كَعْبُ قَالَ لَكُمَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ ضَعْ مِنْ دِينِكَ هَذَا وَأَوْمَأْ إِلَيْهِ أَيْ الشَّطْرَ قَالَ لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ قُمْ فَاقْضِيهِ. (حدیث صحیح)  
رواه البخاری، واللفظ له، ومسلم، والنسائی، بلفظ: کشف ستر حجرته، وأبو داود، وابن ماجة، بلفظ: فخرج إليهمما. دون ذکر السجف أو الستر، وأحمد، والبیهقی، والطبرانی، کلهم من طریق عثمان بن عمر، به.<sup>1</sup>

### غريب الحديث:

**سِجْفٌ:** ستار، وقيل لا يسمى سِجْفًا إلا أن يكون مشقوق الوسط كالمسراعين.<sup>2</sup>

### ثالثاً: قصر الجدران :

**046**- قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدِ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ فِي حُجْرَتِهِ وَجَدَارُ الْحُجْرَةِ قَصِيرٌ فَرَأَى النَّاسُ شَخْصَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَامَ أَنَاسٌ يُصَلِّونَ بِصَلَاتِهِ فَاصْبَحُوا فَتَحَدَّثُوا بِذِلِّكَ فَقَامَ الْلَّيْلَةَ الثَّانِيَةَ فَقَامَ مَعَهُ أَنَاسٌ يُصَلِّونَ بِصَلَاتِهِ صَنَعُوا ذَلِكَ لَيْلَتَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَلَمْ يَخْرُجْ فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ النَّاسُ فَقَالَ إِنِّي حَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةُ اللَّيْلِ. (حدیث صحیح)

رواه البخاری، واللفظ له، ومسلم، والنسائی، وأبو داود، وأحمد، کلهم من طریق عروة عن عائشة، به. ويزید بعضهم على بعض.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: التقاضي والملازمة في المسجد، رقم 437. مسلم، الصحيح، كتاب: المسافة، باب: استحباب الوضع من الدين، رقم 2912. النسائی، الجنی، كتاب: آداب القضاء، باب: حكم الحاکم في داره، رقم 5313. أبو داود، السنن، كتاب: الأقضیة، باب: في الصلح، رقم 3121. ابن ماجة، السنن، كتاب: الأحكام، باب: الحبس في الدين والملازمة، رقم 2420. أحمد، المسند، رقم 25924. البیهقی، الكبیر، 6/63. الطبرانی، الكبير، 67/19.

<sup>2</sup> ابن الأئمہ، الھایة، 2/343.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الأذان، باب: إذا كان بين الإمام وبين القوم حائط...، رقم 687. مسلم، الصحيح، كتاب: صلاة المسافرين وقمرها، باب: الترغيب في قيام رمضان، رقم 1270 و 1271. النسائی، الجنی، كتاب: قيام الليل وتطوع النهار، باب: قيام شهر رمضان، رقم 1586. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: الرجل يأتی بالإمام وبينهما جدار، رقم 951 و 1166. أحمد، المسند، رقم 24260. بلفظ: فأمرني رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أن أنصب له حسيرا على باب

**047** - قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَعَمْرُو التَّانِقُ قَالَ عَمْرُو حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ فِي حُجْرَتِي لَمْ يَنْفِيْ الْفَيْءُ بَعْدُ وَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ لَمْ يَظْهَرْ الْفَيْءُ بَعْدُ.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللّفظ له، والبخاري، والسائي، وأبو داود، والترمذى، وأحمد، وابن حبان، من طرق عن ابن شهاب ، به.<sup>1</sup>

غريب الحديث:  
الفيء: الظل.<sup>2</sup>

#### رابعاً: ضيق الحجرة:

**048** - قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضِيرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَوَجَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ كُنْتُ أَنَّمُ يَبْيَنَ يَدِيْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلَيِّ فِي قِبْلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمْزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلَيِّ فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا قَالَتْ وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللّفظ له، ومسلم، والسائي، ومالك، وأحمد، من طريق أبي النصر، به. ورواه أبو داود، وأحمد، من طريق محمد بن عمرو، بنحوه.<sup>3</sup>

حرجي، ففعلت... وتوجد روایات أخرى تذكر أن النبي ﷺ خرج إلى المسجد في حوف الليل، إلا أن ابن حجر يقول: ظاهره حجرة بيته. ويدل عليه أيضا ذكر حدار الحجرة في رواية البخاري. وترجمته بقوله:.. بين الإمام وبين القوم حافظ..

<sup>1</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: المساجد ومواضع الصلاة، باب: أوقات الصلوات الخمس، رقم 962. البخاري، الصحيح، كتاب: مواقيت الصلاة، باب: وقت العصر، رقم 512. السائي، المختي، كتاب: المواقف، باب: تعجيل العصر، رقم 501. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: في وقت الصلاة، رقم 344. الترمذى، الجامع، كتاب: الصلاة، باب: ما جاء في تعجيل العصر، رقم 147. أحمد، المستند، رقم 23977، 24435. بلفظ: والشمس طالعة في حجري. ابن حبان، الصحيح، رقم 1521.

<sup>2</sup> ابن حجر، فتح الباري، 25/2.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: التطوع خلف المرأة، رقم 483. مسلم، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: الاعتراض بين يدي المصلى، رقم 796. السائي، المختي، كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من مس الرجل أمرأه من


فقه الحديث:

قول عائشة: **غَمْرَى فَقَبَضْتُ رِجْلَى**. فيه دلالة واضحة على قصر مساحة حجرها، ومن العدل بين الزوجات أن تكون بقية الحجرات كذلك.

والبيوت يومئذ ليس فيها مصابيح، إشارة إلى عدم الاشتغال بها. كما ذكر ابن حجر.<sup>1</sup>

**049**- قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ فَقَدَتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنَ الْفَرَاشِ فَالْتَّمَسْتُهُ فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى بَطْنِ قَدَمِهِ وَهُوَ فِي الْمَسْجَدِ وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ وَهُوَ يَقُولُ اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضاكَ مِنْ سَخَطِكَ وَبِمَعَافِتِكَ مِنْ عُقوَتِكَ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ لَا أُحْصِي شَيْءاً عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَنْتَ عَلَى نَفْسِكَ.

(حديث صحيح)



جامعة الحقوق محفوظة

رواه مسلم، واللفظ له، والنسياني وابن ماجة، وأحمد، من طريق أبيأسامة حامد بن أسامة،  
بـ.<sup>2</sup>

خامساً: غرفة مرتفعة:

**050**- قال أبو داود: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ وَوَكِيعٌ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ جَابِرٍ قَالَ رَكِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَسًا بِالْمَدِينَةِ فَصَرَعَهُ عَلَى جِذْمٍ تَخْلِةٍ فَانْكَثَ قَدْمُهُ فَأَتَيْنَاهُ تَعْوِدَهُ فَوَجَدْنَاهُ فِي مَشْرُبَةٍ لِعَائِشَةَ يُسَبِّحُ حَالِسًا قَالَ فَقُمْنَا خَلْفَهُ فَسَكَتَ عَنَّا ثُمَّ أَتَيْنَاهُ مَرَّةً أُخْرَى تَعْوِدَهُ فَصَلَّى الْمَكْتُوبَةَ حَالِسًا فَقُمْنَا خَلْفَهُ فَأَشَارَ إِلَيْنَا فَقَعَدْنَا قَالَ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ حَالِسًا فَصَلَّوْا جُلُوسًا وَإِذَا صَلَّى الْإِمَامُ قَائِمًا فَصَلَّوْا قِيَامًا وَلَا تَفْعَلُوا كَمَا يَفْعُلُ أَهْلُ فَارِسَ بِعُظُمَائِهَا.

(حديث صحيح لغيره)

غير شهوة، رقم 168. مالك، الموطأ، كتاب: النداء للصلوة، باب: ما جاء في صلاة الليل، رقم 238. أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: من قال المرأة لا تقطع الصلاة، رقم 613. أحمد، المسند، رقم 24961.

<sup>1</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/588 بتصرف.

<sup>2</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: ما يقال في الركوع والسجود، رقم 751. النسائي، المختبي، كتاب: الطهارة، باب: ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة، رقم 169. ابن ماجة، السنن، كتاب: الدعاء، باب: ما تعوذ منه رسول الله، رقم 3831. أحمد، المسند، رقم 25531.

رواه أبو داود، واللّفظ له، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، وابن أبي شيبة بلفظ: فوجدناه في مشروبة لعائشة، من طريق وكيع، به.<sup>1</sup> ورواه أحمد من طريق آخر عن جابر بلفظ: وُيئِتَ رِجْلُ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ فَخَرَجَ إِلَيْنَا أَوْ وَجَدْنَاهُ فِي حُجْرَتِهِ جَالِسًا بَيْنَ يَدَيْهِ غُرْفَةٌ فَصَلَّى جَالِسًا... الحديث.<sup>2</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-أبو سفيان طلحة بن نافع: قال الذهبي: تابعي شهير صدوق روى عن جابر. وقال أبو زرعة: روايته عن عمر مرسلة وهو عن جابر أصح. وقال أحمد بن حنبل: ليس به بأس. وقال ابن معين: لا شيء. وقال النسائي وابن عدي: ليس به بأس. وقال وكيع عن شعبة: حديث أبي سفيان عن جابر إنما هي صحيحة. وقال ابن حجر: صدوق مشهور بكنته معروف بالتدليس، وصفه بذلك الدارقطني وغيره.<sup>3</sup>

-الأعمش: وهو سليمان بن مهران: قال ابن المبارك: إنما أفسد حديث أهل الكوفة أبو إسحاق والأعمش. قال الذهبي: وكأنه عنى بالرواية عمن جاء وإن فالأعمش عدل صادق ثبت صاحب سنة وقرآن يحسن الضن بمن يحدهه ويروي عنه ولا يمكننا أن نقطع عليه بأنه عالم ضعف ذلك الذي يدلسه، فإن هذا حرام. وقال مرة، وهو يدلس وربما دلس عن ضعيف ولا يدرى به، فلم يقال حدثنا فلا كلام، ومتى قال عن، تطرق إليه احتمال التدليس، إلا في شيوخ له أكثر منهم. وقال أحمد: في حديثه اضطراب كثير. وقال ابن المديني كان كثير الوهم في أحاديث هؤلاء الضعفاء. قال ابن حجر في طبقات المدلسين: وكان يدلس وصفه بذلك والنسائي والدارقطني وغيرهم. وقال في التقريب: ثقة حافظ عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> أبو داود، السنن، كتاب الصلاة، باب الإمام يصلى من قعود، رقم 510. أحمد، المسند، رقم 12600. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1615. ابن حبان، الصحيح، رقم 2114. ابن أبي شيبة، المصنف، 2/325-326.

<sup>2</sup> أحمد، المسند، رقم 14714 وهذه الزيادة له، ابن خزيمة، الصحيح، رقم 1487، من طريق أخرى عن جابر. وإسناد أحمد حسن.

<sup>3</sup> الذهبي، ميزان الاعتلال، 374/7. العلائي، جامع التحصيل، 1/2 و 13/439. المزي، تهذيب الكمال، 13/440.

<sup>4</sup> الذهبي، ميزان الاعتلال، 316/3. ابن حجر، طبقات المدلسين، 1/33. لسان الميزان، 7/238. التقريب، 1/254.

وللحديث شواهد عن أبي هريرة<sup>1</sup>، وابن عمر<sup>2</sup>، وعائشة<sup>3</sup>.

### الحكم على الحديث:

قال أحمد شاكر: إسناد أحمد حسن، وقد روی من طرق صحیحة کثیرة.<sup>4</sup>

### غريب الحديث:

**المشربة:** بالضم والفتح الغُرْفَة<sup>5</sup>. وبالفتح الموضع الذي يُشرب منه.<sup>6</sup> وقيل المشربة هي كالصُّفَّة بين يَدَيِ الغرفة. والشارب هي العالِي.<sup>7</sup> وقال ابن الأثير: المشربة تكون مرتفعة.<sup>8</sup>

### فقه الحديث:

فيه دليل على وجود غرفة مرتفعة في الحجرة. والله أعلم.<sup>9</sup>

### سادساً: سرير في الحجرة:

**51** - قال مسلم: حَدَّثَنِي سُوِيدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ أَكْهَا قَالَتْ وَاعْدَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) جَرِيلٌ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا فَجَاءَتْ تِلْكَ السَّيَّاعَةُ وَلَمْ يَأْتِهِ وَفِي يَدِهِ عَصَماً فَأَلْقَاهَا مِنْ يَدِهِ وَقَالَ مَا يُخْلِفُ اللَّهَ وَعْدَهُ وَلَا رُسُلُهُ ثُمَّ التَّفَتَ فَإِذَا جَرْوُ كَلْبٌ تَحْتَ سَرِيرِهِ فَقَالَ يَا عَائِشَةَ مَتَى دَخَلَ هَذَا الْكَلْبُ هَاهُنَا فَقَالَتْ وَاللَّهِ مَا دَرِيْتُ فَأَمَرَ بِهِ فَأَخْرَجَ فَجَاءَ جَرِيلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَاعْدَنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ فَقَالَ مَنْعَنِي الْكَلْبُ الَّذِي كَانَ فِي بَيْتِكَ إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةً .

(حديث صحيح)

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الأذان، باب: إقامة الصاف من تمام الصلاة، رقم 680.

<sup>2</sup> ابن حبان، الصحيح، رقم 2109. الطبراني، الكبير، رقم 13238. وقال الهيثمي، مجمع الزوائد، 2/67: رواه أحمد والطبراني، وروجه له ثقات.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الأذان، باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به، رقم 647.

<sup>4</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 12/108 بتصريف.

<sup>5</sup> ابن منظور، لسان العرب، 1/491.

<sup>6</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/455. ابن منظور، لسان العرب، 1/489.

<sup>7</sup> ابن منظور، لسان العرب، 1/491.

<sup>8</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/408.

<sup>9</sup> وقد رجح الدكتور محمد هزاع الشهري وجود غرفة في حجرة عائشة. ونقل رسمًا تقريبيًا لحجرة عائشة في حياة النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وضعه الباحث: محمد لبيب البتنوي. ينظر محمد هزاع الشهري، عمارة المسجد النبوى، صفحة 460. والراجح عندي أنها غرفة مرتفعة، أما الشكل الدقيق فيحتاج إلى تدقق وبحث أكبر. والله أعلم.

رواه مسلم، واللّفظ له، والبخاري، وابن ماجة، مختصراً، وأحمد، من طريق أبي سلمة، به.<sup>1</sup>  
وفي الباب عن أبي طلحة<sup>2</sup>، وعليٍّ<sup>3</sup>، وأبي سعيد.<sup>4</sup>

### غريب الحديث:

جِرْوُ: صغير ولد الكلب.<sup>5</sup>

### سادساً: الكيف:

**52-** قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاؤِدَ وَأَفْهَمَنِي بَعْضُهُ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبْنِ شِهَابِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبِيرِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَعَلْقَمَةَ بْنِ وَقَاصِ اللَّيْشِيِّ وَعُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتْبَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْلَكِ مَا قَالُوا فَبَرَّأَهَا اللَّهُ مِنْهُ قَالَ الزُّهْرِيُّ وَكَلُّهُمْ حَدَّثَنِي طَائِفَةً مِنْ حَدِيشَهَا وَبَعْضُهُمْ أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ وَأَثَبَتُ لَهُ اقْتِصَادًا وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ... ثُمَّ قَالَتْ عَائِشَةَ: وَيَرِبِّنِي فِي وَجْهِي أَتَي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ ﷺ الْلُّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرَضُ إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيَسْلُمُ ثُمَّ يَقُولُ كَيْفَ تَيْكُمْ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقْهُتُ فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاسِعِ مُتَبَرِّزَنَا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لِيَلَّا إِلَى لَيْلٍ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتَنَا وَأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِّيَّةِ أَوْ فِي التَّنَزُّهِ فَاقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي رُهْمٍ نَمْشِي فَعَثَرْتُ فِي مِرْطَهَا فَقَالَتْ تَعِسَ مِسْطَحُ... الحَدِيثُ.

(حديث صحيح)

<sup>1</sup> مسلم، الصحيح، كتاب:اللباس والزينة، باب:تحرير تصوير صورة الحيوان... رقم 3927. البخاري، الصحيح، كتاب:اللباس، باب:من كره القعود على الصورة، رقم 5500. ابن ماجة، السنن، كتاب:اللباس، باب:الصور في البيت، رقم 3641. أحمد، المسند، رقم 24980.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:بدء الخلق، باب:ذكر الملائكة، رقم 2986. مسلم، الصحيح، كتاب:اللباس والزينة، باب:تحرير تصوير صورة الحيوان، رقم 3930.

<sup>3</sup> النسائي، الحسن، كتاب:الطهارة، باب:في الجنب إذا لم يتوضأ، رقم 261.

<sup>4</sup> الترمذى، الجامع، كتاب:الأدب عن رسول الله، باب:ما جاء أن الملائكة لا تدخل بيته، رقم 2729.

<sup>5</sup> ابن منظور، لسان العرب، 1/450.

رواه البخاري، واللّفظ له، ومسلم، وأحمد، والطبراني، والبيهقي، من طرق عن ابن شهاب، به.<sup>1</sup>

### غريب الحديث:

**المناصع:** هي المواقع التي يُتخلى فيها لقضاء الحاجة، وكان مُتَرِّز النساء بالمدينة قبل أن تُبنى الكُنُف في الدُّور<sup>2</sup> وهي أماكن معروفة من ناحية البقع.<sup>3</sup>

**الكُنُف:** جمع كَنِيف، وهو الساتر.<sup>4</sup> المراد به هنا المكان المتخد لقضاء الحاجة.<sup>5</sup>

**وأَمْرُنَا أَمْرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ:** قال النووي: تريد أنهم لم يتخلقو بأخلاق العجم.<sup>6</sup>

**053** - قال مسلم: حَدَّثَنَا يَحْمَى بْنُ يَحْمَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرُوهَةَ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيْ رَأْسِهِ فَأَرْجِلُهُ وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةِ الْإِنْسَانِ.

مكتبة الجامعة الأردنية

مركز ايداع الرسائل الجامعية

رواه مسلم، واللّفظ له، والبخاري، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجة، ومالك، وأحمد، وابن خزيمة، والبيهقي، من طريق مالك عن ابن شهاب عن عروة وعمره، به.<sup>7</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الشهادات، باب: تعديل النساء بعضهن بعضاً، رقم 2467. مسلم، الصحيح، كتاب التوبة، باب: في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، رقم 4974. أحمد، المسند، رقم 24444. الطبراني، الكبير، 134/23.

البيهقي، الكبرى، 41/10.

<sup>2</sup> ابن الأثير، النهاية، 64/5.

<sup>3</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/249.

<sup>4</sup> ابن منظور، لسان العرب، 9/309-310.

<sup>5</sup> ابن حجر، فتح الباري، 8/465.

<sup>6</sup> ابن حجر، فتح الباري، 8/465.

<sup>7</sup> مسلم، الصحيح، كتاب الحيض، باب: حواز غسل الحائض رأس زوجهما، رقم 446. البخاري، الصحيح، كتاب: الاعتكاف، باب: لا يدخل البيت إلا لحاجة، رقم 1889. أبو داود، السنن، كتاب الصوم، باب: المعتكف يدخل البيت لحاجته، رقم 2111. وذكر الطريق التي فيها: عن عروة عن عمرة وقال: ولم يتبع أحد مالكا على عروة عن عمرة. اهـ. ينظر الترمذى، الجامع، كتاب الصوم، باب: المعتكف يخرج لحاجته ألم لا، رقم 733. وقال الترمذى في الموضع نفسه: ورواه بعضهم عن مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عمرة عن عائشة، وال الصحيح: عن عروة وعمره عن عائشة. اهـ. ابن ماجة، السنن، كتاب الصيام، باب: في المعتكف يعود المريض.. رقم 1766. مالك، الموطأ، كتاب: الاعتكاف، باب: ذكر

### غريب الحديث:

لا يدخل البيت إلا حاجة الإنسان: فسرها الزهري بالبول والغائط.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: التفصيات الهندسية لحجرة أم سلمة :

أحاديث تفصيات حجرات أزواج النبي(ﷺ) قليلة جدا، وأغلب ما وجدته كان حول حجرة عائشة.

يُروى عن الحسن البصري أنه قال: كتت أدخل بيوت أزواج النبي(ﷺ) في خلافة عثمان، فأتناول سقفها بيدي.<sup>2</sup>

**054** - قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَادَ الْخَشَابِ وَعَلَيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيَّانِ قَالَا حَدَّثَنَا الْوَلَيدُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ عَطِيَّةَ بْنِ قَيْسٍ قَالَ كَانَ حُجَرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (ﷺ) بِحَرِيدِ التَّخْلِ فَخَرَجَ النَّبِيُّ (ﷺ) فِي مَعْزَرِهِ وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مُوْسِرَةً فَجَعَلَتْ مَكَانَ الْجَرِيدِ لَبَنًا فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ) مَا هَذَا قَالَ أَرَدْتُ أَنْ أَكُفَّ عَنِ الْأَبْصَارِ النَّاسُ فَقَالَ يَا أُمَّ سَلَمَةَ إِنَّ شَرَّ مَا ذَهَبَ فِيهِ مَالُ الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ الْبُنْيَانُ<sup>3</sup> (حديث مرسلي ضعيف)

رواه أبو داود في المراasil، وتفرد به.

- عطية بن قيس: قال ابن حجر: تابعي.<sup>4</sup> روى عنه عبد الله بن العلاء. قال أبو حاتم: صالح الحديث. وقال ابن سعد كان معروفا. وذكره خليفة بن حياط في الطبقة الثانية من أهل الشام، وذكره أبو زرعة الدمشقي في الطبقة الثالثة، وذكره ابن سعيم وابن سعد في الطبقة الرابعة. وقال ابن حزم مجھول. سئل عنه يحيى بن معين فقال هو كوفي. وقال في التقریب: ثقة مقرئ.<sup>5</sup>

ورجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

.الاعتكاف، صفحة 213. من طريق عروة عن عمرة. أحمد، المسند، رقم 24000. ابن حزيمة، الصحيح، رقم 2230. البهقي، الكبرى، 315/4.

<sup>1</sup> ابن حجر، فتح الباري، 273/4. وينظر ابن قدامه، المغني، 3/68.

<sup>2</sup> البخاري، الأدب المفرد، باب التطاول في البنيان، صفحة 132. الطبراني، الأوسط، 381/3، رقم 3103. قال الألباني: ضعيف جدا. ينظر ضعيف الجامع الصغير، صفحة 614، رقم 4220.

<sup>3</sup> أبو داود، المراasil، 1/340.

<sup>4</sup> ابن حجر، الإصابة، 497/5.

<sup>5</sup> المزي، تهذيب الكمال، 20/154. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 6/383. الذهبي، ميزان الاعتدال، 8/158. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، 3/578. ابن حجر، التقریب، 1/393.

-الوليد بن مسلم الدمشقي: قال الذهبي: إمام مشهور صدوق ولكنه يدلس عن ضعفاء لا سيما في الأوزاعي فإذا قال حدثنا الأوزاعي فهو حجة. وقال الذهبي: كان مدلساً فيتقى من حديثه ما قال فيه عن. وقال ابن حجر: معروف موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق. وقال في التقريب: ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية.<sup>1</sup>

-عبد الله بن محمد أبو أحمد الخشاب الرملي: قال ابن القطان وغيره: حاله مجھول. وقال ابن حجر: مقبول.<sup>2</sup>

### الحكم على الحديث:

عطية بن قيس تابعي، والوليد بن مسلم، مدلس، وقد عنون. قال الذهبي: كان مدلساً فيتقى من حديثه ما قال فيه عن.

### **المبحث الثاني: بيوت بعض الصحابة (رضي الله عنه)**

يوجد الكثير من بيوت الصحابة، لكن قلة النصوص الواردة حولها، يجعلنا لا نصفها وصفاً دقيقاً، وهذا راجع إلى التراث القليل من الأحاديث التي تتحدث في ذلك.

### المطلب الأول: متى أتى أيوب (رضي الله عنه):

#### أولاً - الفناء :

**055** - قال البخاري: حدثنا مسددٌ حدثنا عبد الوارثٌ وحدثنا إسحاقُ بْنُ منصورٍ أخْبَرَنَا عبد الصمدٍ قال سمعتُ أباً يحدّثُ حدثنا أبو التیّارَ حَمِيدَ الضَّبْعَیْ قَالَ حَدَّثَنِی أَنَّ ابْنَ مَالِکٍ رَضِیَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِینَةَ نَزَلَ فِی عُلُوِّ الْمَدِینَةِ فِی حَسِّيْ يُقَالُ لَهُمْ بَنُو عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ قَالَ فَأَقَامَ فِیهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَی مَلِإِ بَنِي النَّجَّارِ قَالَ فَجَاءُوْ مُتَقَلَّدِي سُيُوفِهِمْ قَالَ وَكَانَ أَنْظُرُ إِلَی رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَی رَاحِلَتِهِ وَأَبُو بَکْرٍ رَدْفَهُ وَمَلَأْ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ حَتَّى أَلْقَى بِفَنَاءِ أَبِي أَيُوبَ قَالَ فَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَهُ الصَّلَاةُ ... الحديث.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له .سبق تخرجه.

<sup>1</sup> الذهبي، المعني في الضعفاء، 725/2. الذهبي، الكافش، 355/2. ابن حجر، طبقات المدلسين، 51/1. التقريب، 584/1.

<sup>2</sup> ابن حجر، تهذيب التهذيب، 18/6. ابن حجر، التقريب، 1/322

غريب الحديث:

الفِناءُ: سعةُ أَمَامِ الدارِ.<sup>1</sup>

ثانياً: البناء على طابقين:

**056** - قال مسلم: و حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَأَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرٍ وَاللَّفْظُ مِنْهُمَا قَرِيبٌ قَالَا حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانَ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ فِي رِوَايَةِ حَجَّاجٍ بْنِ يَزِيدَ أَبُو زَيْدِ الْأَحْوَلِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَفْلَحِ مَوْلَى أَبِي أَيُوبَ عَنْ أَبِي أَيُوبَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَزَلَ عَلَيْهِ فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي السُّفْلِ وَأَبُو أَيُوبَ فِي الْعُلُوِّ قَالَ فَانْتَهَ أَبُو أَيُوبَ لِنَلَهَ فَقَالَ نَمْشِي فَوْقَ رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَحَّوْا فَبَأْتُوا فِي جَانِبِ ثُمَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ السُّفْلُ أَرْقَقُ فَقَالَ لَا أَعْلُو سَقِيقَةً أَتْ تَحْتَهَا فَتَحَوَّلَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْعُلُوِّ وَأَبُو أَيُوبَ فِي السُّفْلِ فَكَانَ يَصْنَعُ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَاماً فَإِذَا جَاءَ بِهِ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِهِ فَيَسْتَبَعُ مَوْضِعَ أَصَابِعِهِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَاماً فِيهِ ثُومٌ فَلَمَّا رُدَّ إِلَيْهِ سَأَلَ عَنْ مَوْضِعِ أَصَابِعِ النَّبِيِّ ﷺ فَقِيلَ لَهُ لَمْ يَأْكُلْ فَغَرِّعَ وَصَعِدَ إِلَيْهِ فَقَالَ أَحَرَامٌ هُوَ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لَا وَلَكِنِي أَكْرَهُهُ قَالَ فَإِنِّي أَكْرَهُ مَا تَكْرَهُ أَوْ مَا كَرِهْتَ قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللَّفْظُ لِهِ، وَأَحْمَدُ، وَالطَّبَرَانيُّ، وَالْدَّارَقَطْنِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، بِهِ.<sup>2</sup>

فقه الحديث:

في الحديث صورة عن حب أصحاب النبي ﷺ له و توقيرهم إياه و حرصهم على التأسي به في كل شيء.

وفيه أن متول أبي أنيوب كان متينا، وذلك لوجود طابق ثانٍ يتحمل صعود الناس عليه.

<sup>1</sup> العظيم آبادي، عون المعود، 87/2.

<sup>2</sup> مسلم، الصحيح، كتاب الأشربة، باب: إباحة أكل الثوم... رقم 3828. أحمد، المسند، رقم 23409. الطبراني، الكبير، رقم 3984. الدارقطني، العلل، 6/111. البهقي، دلائل البيوة، 2/509-510.

وفيه أيضاً أن الطابق الثاني كان صالحاً للسكن. وهذا في حد ذاته دليل على أحد أشكال البنية الموجودة في زمن النبي ﷺ، كما تبينه الأحاديث التالية:

**057** - قال مسلم: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعاذٍ الْعَتَّبِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُبَّةُ عَنْ فُرَاتِ الْقَرَازِ عَنْ أَبِي الطْفَلِيِّ عَنْ أَبِي سَرِيْحَةَ حُدَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ قَالَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي غُرْفَةٍ وَنَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ فَأَطْلَعَ إِلَيْنَا فَقَالَ مَا تَذَكَّرُونَ قُلْنَا السَّاعَةَ قَالَ إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَكُونُ حَتَّى تَكُونَ عَشْرُ آيَاتٍ خَسْفٌ بِالْمَسْرِقِ وَخَسْفٌ بِالْمَعْرِبِ وَخَسْفٌ فِي حَزِيرَةِ الْعَرَبِ...الْحَدِيثُ.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللّفظ له، والترمذى، وابن ماجة، وأحمد، وابن حبان، والطبرانى، من طرق عن

<sup>1</sup> فُرَاتِ الْقَرَازِ، به.

وال الحديث التالي يضاف إلى سابقه:

**058** - قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُطَرِّفِ الرُّؤَاسِيُّ حَدَّثَنَا عِيسَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ دُكَينِ بْنِ سَعِيدِ الْمُزَنِيِّ قَالَ أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُ الطَّعَامَ فَقَالَ يَا عُمَرُ اذْهَبْ فَأَعْطِهِمْ فَارْتَقَى بِنَا إِلَى عَلَيْهِ فَأَحَدَ الْمِفْتَاحَ مِنْ حُجْرَتِهِ فَفَتَحَهُ فتح الجامعية

رواه أبو داود، واللّفظ له، والبخارى، وأحمد، وابن حبان، والطبرانى، وابن أبي عاصم، والحميدى، وأبو نعيم، من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به. وبعضهم رواه مطولاً.<sup>2</sup> تفرد أبو داود بلفظ المفتاح من حجرته، أما أحمد والبقية بلفظ المفتاح من حجرته وهذا هو الصحيح.

غريب الحديث:

<sup>3</sup> علية: هي الغرفة على بناء.

وقد يكون الطابق العلوى غير محاط بمدار كما ورد في الحديث التالي:

**059** - قال أحمد: حَدَّثَنَا أَزْهَرٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ يَعْنِي الدَّسْتُوَائِيُّ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوَنِيِّ قَالَ كُنَّا

<sup>1</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: الفتن وأشرطة الساعة، باب: في الآيات التي تكون قبل الساعة، رقم 5163. الترمذى، الجامع، كتاب: الفتن عن رسول الله، باب: ما جاء في الحسفة، رقم 2109. ابن ماجة، السنن، كتاب: الفتن، باب: الآيات، رقم 4045. أحمد، المسند، رقم 3643، 3643. ابن حبان، الصحيح، رقم 4146. الطبرانى، الكبير، رقم 3028.

<sup>2</sup> أبو داود، السنن، كتاب: الأدب، باب: في اتخاذ الغرف، رقم 4560. البخارى، التاريخ الكبير، 3/255-256. أحمد، المسند، رقم 16918. ابن حبان، الصحيح، رقم 6528. الطبرانى، الكبير، أرقام 1077 و 1109 و 1110. الحميدى، المسند، رقم 893. أبو نعيم، الخلية، 1/365.

<sup>3</sup> ابن منظور، لسان العرب، 15/87. ابن الأثير، النهاية، 3/295.

بِفَارِسَ وَعَلَيْنَا أَمِيرٌ يُقَالُ لَهُ زُهْرَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ فَقَالَ حَدَّثَنِي رَجُلٌ أَنَّ رَبِّيَ اللَّهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: مَنْ بَاتَ فَوْقَ إِجَارٍ أَوْ فَوْقَ بَيْتٍ لَيْسَ حَوْلَهُ شَيْءٌ يَرُدُّ رِجْلَهُ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ وَمَنْ رَكِبَ الْبَحْرَ بَعْدَ مَا يَرْتَجِعُ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ.

(حديث صحيح لغيرة)

رواه أَحْمَدُ، واللَّفْظُ لَهُ، عَنْ هَشَامَ، وَرَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي الْكَبِيرِ، وَأَورَدَهُ ابْنُ حَجْرٍ فِي الإِصَابَةِ، عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبِيدٍ. وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقِيْنِ، عَنْ حَمَادَ بْنِ سَلْمَةَ وَعَنْ حَمَادَ بْنِ زَيْدٍ. جَمِيعُهُمْ مِنْ طَرِيقِ أَبِي عُمَرِ الْجَوَنِيِّ، بَهٍ. وَرَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِلِفْظِ: لَيْسَ لَهُ حِجَارٌ. وَالْبَخَارِيُّ فِي الْأَدَبِ بِلِفْظِ: لَيْسَ عَلَيْهِ حِجَابٌ. كَلَّا هُمَا مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ شَبَّابِيَّانَ، عَنْ  
النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).<sup>1</sup>

- زَهْرَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ جَدْعَانَ: رَوَى عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). وَعَنْهُ أَبُو عُمَرِ الْجَوَنِيِّ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: زَهْرَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ صَحَابِيٌّ.<sup>2</sup>  
ورجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:  
أَزْهَرُ بْنُ الْقَاسِمِ: رَوَى عَنْ هَشَامِ الدَّسْتُوَانِيِّ. قَالَ أَحْمَدُ وَالنِّسَائِيُّ: ثَقَةٌ. وَقَالَ أَبُو حَاتَمَ: شَيْخٌ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ وَلَا يَجْتَعِي بِهِ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ، وَقَالَ: كَانَ يَخْطُطُ. وَقَالَ فِي التَّقْرِيبِ: صَدُوقٌ.<sup>3</sup>  
شواهد الحديث:

- 1- من حديث جابر، رواه الترمذى، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن المنکدر عن جابر، إلا من هذا الوجه. وعبد الجبار بن عمر يضعف.<sup>4</sup>
- 2- من حديث ابن عباس، أخرجه ابن عدي في الكامل بلفظ: مَنْ بَاتَ عَلَى سَطْحٍ لَيْسَ لَهُ مَا يَسْتَرُهُ فَخَرَّ فَمَاتَ فَقَدْ بَرِئَتْ مِنْهُ الذَّمَّةُ.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> أَحْمَدُ، الْمَسْنَدُ، رَقْمُ 20627، 20626. الْبَخَارِيُّ، التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، 3/426، رَقْمُ 1415. ابْنُ حَجْرٍ، الإِصَابَةُ، 2/653.

الْبَيْهَقِيُّ، شَعْبُ الْإِيمَانِ، 4/178، رَقْمُ 4723 وَ4724. أَبُو دَاوُدُ، السَّنَنُ، كِتَابُ الْأَدَبِ، بَابٌ فِي النَّوْمِ عَلَى سَطْحِ غَيْرِ مَحْجُورٍ، رَقْمُ 4384. الْبَخَارِيُّ، الْأَدَبُ الْمُفْرَدُ، 1/407، رَقْمُ 1192. وَقَالَ الْبَخَارِيُّ بَعْدَ أَنْ ذَكَرَ حَدِيثَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلِيٍّ: فِي إِسْنَادِهِ نَظَرٌ. (الْمَزِيُّ، قَذِيفَةُ الْكَمَالِ، 21/286). ابْنُ حَجْرٍ، قَذِيفَةُ التَّهذِيبِ، 7/377).

<sup>2</sup> ابْنُ حَبَانَ، النَّفَاتُ، 4/264. ابْنُ أَبِي حَاتَمٍ، الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ، 3/585. الْذَّهَبِيُّ، مِيزَانُ الْاعْتَدَالِ، 3/121. الْمَزِيُّ، قَذِيفَةُ الْكَمَالِ، 9/408. ابْنُ حَجْرٍ، التَّقْرِيبُ، 1/217.

<sup>3</sup> ابْنُ حَجْرٍ، قَذِيفَةُ التَّهذِيبِ، 1/180. الْمَزِيُّ، قَذِيفَةُ الْكَمَالِ، 2/329. ابْنُ الْجُوزِيِّ، الْضَّعْفَاءُ وَالْمَشْرُوكَينِ، 1/94. ابْنُ حَجْرٍ، التَّقْرِيبُ، 1/98.

<sup>4</sup> التَّرْمِذِيُّ، الْجَامِعُ، كِتَابُ الْأَدَبِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، بَابٌ: مَا حَاءَ فِي الْفَصَاحَةِ وَالْبَيَانِ، رَقْمُ 2781.

3- من حديث عبد الله بن جعفر، رواه الطبراني بلفظ: . وَمَنْ رَقَدَ عَلَى سَطْحٍ لَا جِدَارَ لَهُ<sup>2</sup>  
فَسَقَطَ فَمَاتَ فَدَمُهُ هَدْرٌ.

4- من حديث أبي أيوب الأنباري. من طريق عمران بن مسلم عن علي بن عمارة قال: حَمَّاً أَبُو  
أَيُوبٍ فَصَعِدْتُ بِهِ عَلَى سَطْحٍ أَفْلَحَ، فَنَزَلَ وَقَالَ: كِدْتُ أَنْ أَبِيتَ الْلَّيْلَةَ وَلَا ذِمَّةَ لِي.<sup>3</sup>

### الحكم على الحديث:

قال أبو حاتم هو مرسلا.<sup>4</sup> وسكت عنه أبو داود والمنذري.<sup>5</sup> وقال يحيى بن معين في حديث حماد ابن زيد عن أبي عمران الجوني عن زهير بن عبد الله: مرسلا.<sup>6</sup> وقال الهيثمي: رواه أحمد مرفوعاً وموقوفاً وكلاهما رجال الصحيح.<sup>7</sup> وقال أحمد شاكر: إسناده صحيح، رجاله ثقات مشاهير.<sup>8</sup> وحماد بن سلمة وثقه ابن معين، وقال ابن حجر: ثقة عابد وهو أثبت الناس في ثابت وتعجب حفظه بأخرة.<sup>9</sup>

قلت: زهير بن عبد الله بن جدعان صحيبي، كما قال ابن حجر.<sup>10</sup> والله أعلم.

### غريب الحديث:

إِجَّارٌ: هو السطح الذي ليس حَوَالَيْهِ مَا يَرُدُّ الساقِطُ عَنْهُ.<sup>11</sup>

حِجَّارٌ: جمع حِجْرٍ، وهو الحائط، وكل مانع عن السُّقوط.<sup>12</sup>

### فقه الحديث:

<sup>1</sup> ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 294/2، 288. وفي إسناده الحسن بن عمارة، وهو متوكع عند أهل الحديث. سبقت ترجمته.

<sup>2</sup> الطبراني، الكبير (قطعة من الجزء الثالث عشر)، صفحة: 217. وفي إسناده يزيد بن عياض، كذبه مالك وغيره.

<sup>3</sup> البخاري، الأدب المفرد، رقم 1193. وعلى بن عمارة مجہول الحال.

<sup>4</sup> ابن أبي حاتم، المراسيل، 132/1. العلائي، جامع التحصيل، 1/229. أحمد بن عبد الرحيم الكندي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، 1/113.

<sup>5</sup> الشوكاني، نيل الأوطار، 13/5.

<sup>6</sup> تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، 4/127. ويقصد رواية البيهقي في شعب الإيمان، 4/178، رقم 4723.

<sup>7</sup> الهيثمي، مجمع الزوائد، 8/165.

<sup>8</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 15/309-310.

<sup>9</sup> المزي، تهذيب الكمال، 7/253. ابن حجر، التقريب، 1/178.

<sup>10</sup> ابن حجر، التقريب، 1/347.

<sup>11</sup> ابن الأثير، النهاية، 1/26.

<sup>12</sup> ابن الأثير، النهاية، 1/342.

في الحديث إشارة إلى أن السطوح كانت قوية، قادرة على حمل الثقل. وكانت تستعمل للنوم ليلاً. والستر الذي يكون على السطح يمنع الإنسان من التردي والسقوط، والاطلاع على عورات الناس. ولا يفهم منه النهي عن البناء بدون حجارة.

يقول مصطفى بن حموش معلقاً على واقعنا اليوم:.. فحرمة وخصوصية المنازل يقتضي حمايتها من الأنظار الخارجية بمدران يكون ارتفاعها مناسباً لمطلب السترة، خاصة وأن الدول العربية والإسلامية يغلب عليها المناخ الحار مما يضطر السكان لاستعمال السطوح.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: دار أنس (رضي الله عنه) :

#### بئر في الدار:

**060** - قال البخاري: حَدَّثَنَا حَالِدُ بْنُ مَحْلِدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بَلَالَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو طُوَالَةَ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ أَنَّا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) فِي دَارِنَا هَذِهِ فَاسْتَسْقَى فَحَلَبَنَا لَهُ شَاهَ لَنَا ثُمَّ شُبِّهَ مِنْ مَاءٍ بَشِّرَنَا هَذِهِ فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ تُحَاجَهُ وَأَعْرَابِيُّ عَنْ يَمِينِهِ فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ هَذَا أَبُو بَكْرٍ فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضْلَهُ ثُمَّ قَالَ الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ لَا فَيَمْنُوا قَالَ أَنَسٌ فَهِيَ سَنَةُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبوداود، والترمذى، وابن ماجة، ومالك، أربعة لهم بلفظ: شيب عماء (دون ذكر البئر) وأحمد بلفظ: بئر في الدار من طرق عن ابن شهاب، كلهم من طريق أنس.<sup>2</sup>

وفي رواية للبخاري: بِمَاءِ مِنْ الْبَيْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنْسٍ.<sup>3</sup>

### المطلب الثالث: بيت علي (رضي الله عنه) :

<sup>1</sup> ابن حموش، مشكلات الاطلاع والتكتشف في مدننا المعاصرة، صفحة 205.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الهبة وفضلها والتحريض عليها، باب: من استسقى، رقم 2383. مسلم، الصحيح، كتاب: الأشربة، باب: استحباب إدارة الماء واللبن ونحوهما.. رقم 3785. أبو داود، السنن، كتاب: الأشربة، باب: في السaci متي يشرب، رقم 3238. الترمذى، الجامع، كتاب: الأشربة عن رسول الله، باب: ما جاء أن الأيمين أحق بالشرب، رقم 1815. ابن ماجة، السنن، كتاب: الأشربة، باب: إذا شرب أعطى الأيمين فالآمين، رقم 3416. مالك، الموطأ، كتاب: صفة النبي، باب: السنة في الشرب ومناولته عن اليمين، صفحة 569. أحمد، المسند، رقم 11667.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: المسافة، باب: في الشرب، رقم 2181.


**61**- قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا حُسْنِيُّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ أَبِي حَصِيبٍ عَنْ سَعْدٍ ابْنِ عَبْيَدَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُثْمَانَ فَذَكَرَ عَنْ مَحَاسِنِ عَمَلِهِ قَالَ لَعَلَّ ذَاكَ يَسُوءُكَ قَالَ نَعَمْ قَالَ فَأَرْغَمَ اللَّهَ بِأَنْفِكَ ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ عَلِيٍّ فَذَكَرَ مَحَاسِنَ عَمَلِهِ قَالَ هُوَ ذَاكَ بِيُمُّهُ أَوْسَطُ بُيُوتِ النَّبِيِّ (ﷺ) ثُمَّ قَالَ لَعَلَّ ذَاكَ يَسُوءُكَ قَالَ أَجَلْ قَالَ فَأَرْغَمَ اللَّهَ بِأَنْفِكَ انْطَلَقَ فَاجْهَدْ عَلَيَّ جَهْدَكَ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، وانفرد بروايته.<sup>1</sup>

### فقه الحديث:

قوله: هو ذاك بيته أو سط بيوت النبي (ﷺ)، معناه أنه في وسطها. وهذا ما ذهب إليه ابن حجر عندما عقب بقوله: وهو أصح.<sup>2</sup>



**62**- قال الطبراني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو الْخَالَلُ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَمْوَيِّ حَدَّثَنِي الْيَسُوعُ بْنُ الْمُغَيْرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ أَنَّهُ شَكَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) الضَّيقَ فِي مَسْكِنِهِ فَقَالَ ثُمَّ ارْفَعْ إِلَى السَّمَاءِ وَسَلْ اللَّهُ السَّعَةَ.

(حديث ضعيف)

رواه الطبراني، واللفظ له، من طريقين أحدهما عن عبد الله بن عبد الله الأموي، والثاني عن عبد الله بن سعيد، كلاهما عن يسوع بن المغيرة، به.<sup>3</sup> وأورده المزي في ترجمة يسوع بلفظ: أَتَسْعُ فِي الْهَوَاءِ.<sup>4</sup> ورواه أبو داود من طريق الزبير بن سعيد عن يسوع مرسلًا بلفظ: أَتَسْعُ فِي السَّمَاءِ.<sup>5</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب المناقب، باب مناقب علي بن أبي طالب... رقم 3428.

<sup>2</sup> ابن حجر، فتح الباري، 7/73.

<sup>3</sup> الطبراني، الكبير، 4/117، رقم: 3842 و 3843. قلت: عبد الله بن سعيد رعاها وهم ولم أقف عليه في ترجمة يسوع وترجمة، وإنما وقفت على الزبير بن سعيد الذي ذكره أبو داود والمزي في ترجمة يسوع. والله أعلم. والزبير ضعفه النسائي وابن معين مرة وليه أحمد وقال أبو زرعة شيخ، وقال في التقريب: لين الحديث. ينظر المزي، تهذيب الكمال، 9/307. ابن حجر، التقريب، 1/214.

<sup>4</sup> المزي، تهذيب الكمال، 32/301.

<sup>5</sup> أبو داود، المراسيل، 1/340.

-اليسع بن المغيرة: قال ابن حجر: هو تابعي. قال الذهبي: صدوق. قال أبو حاتم: ليس بالقوي. وذكره ابن حبان في الثقات. روى عن خالد بن الوليد، ولم يدركه. وروى عنه عبد الله ابن الزبير. وقال في التقريب: لين الحديث.<sup>1</sup>

-عبد الله بن عبد الله الأموي: قال الذهبي: إنه لا يتبع على حديثه. وذكره ابن حبان في الثقات وقال: يخالف في روايته. روى عنه يعقوب بن كاسب. وقال في التقريب: لين الحديث.<sup>2</sup>

-يعقوب بن حميد: قال الذهبي: قال البخاري لم: نر إلا خيرا، هو في الأصل صدوق. ووثقه يحيى ابن معين، وقال مرة، ليس بثقة لأنّه محدود، و في سماعه ثقة. وسئل أبو زرعة عنه فحرك رأسه. وقال النسائي: ليس بشيء. وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث. قال الذهبي: كان من علماء الحديث لكنه له مناكير و غرائب، والظاهر أنه فيه لين. وأخرج له البخاري. وقال في التقريب: صدوق ر بما لهم.<sup>3</sup>

-أحمد بن عمرو الخلالي: يروي عن يعقوب بن حميد، ولم أقف له على جرح أو تعديل.

### الحكم على الحديث:

ذكر الهيثمي الحديث وزاد ملامة: يَدِيلُكَ إِلَى السَّيِّءِ وَسَلَ اللَّهُ السَّعَةَ. ثم قال: رواه الطبراني بإسنادين وأحد هما حسن.<sup>4</sup> رمز السيوطي إلى حسنها. ثم عقب المناوي: وبه تعرف أن رمز المصنف سديد. وقال العراقي: في إسناده لين.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> ابن حجر، الإصابة، 6/722. الذهبي، ميزان الاعتدال، 7/271. ابن حجر، لسان الميزان، 7/445. المزي، هذيب الكمال، 32/301. أحمد بن عبد الرحيم الكندي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، 1/353. ابن حجر، التقريب، 1/607.

<sup>2</sup> الذهبي، ميزان الاعتدال، 4/133. الذهبي، الكاشف، 1/566. المزي، هذيب الكمال، 15/185. ابن حجر، التقريب، 1/310.

<sup>3</sup> الذهبي، ميزان الاعتدال، 7/276. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 1/106. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 3/215. الذهبي، ذكر أسماء من تكلم فيه، 1/201. القيسراني، تذكرة الحفاظ، 2/466. ابن حجر، التقريب، 1/607.

<sup>4</sup> الهيثمي، مجمع الزوائد، 10/169.

<sup>5</sup> المناوي، فيض القدير، 1/476.

<sup>6</sup> العراقي، المغني عن حمل الأسفار، 2/1116.

والحديث فيه اضطراب، فقد ورد بلفظ: ارْفَعِ النُّبْيَانَ، وربما هذا من خط المصنف. يقول المناوي: لكن لفظ رواية الطبراني فيما وقفت عليه من نسخ المعجم: ارْفَعْ يَدِيْكَ إِلَى السَّمَاءِ<sup>1</sup> وَاسْأَلِ اللَّهَ السَّعَةَ.

والزبير بن سعيد روى عن اليسع ضعفه النسائي، وابن معين، وقال مرة: ليس بشيء ووثقه مرة أخرى. وللينه أحمد، وقال أبو زرعة: شيخ.<sup>2</sup> والظاهر أن في سند الطبراني وهماً بذكر عبد الله بن سعيد. ولم أقف عليه في الرواية الذين أحذوا عن اليسع. والراجح أنه الزبير بن سعيد، كما جاء في رواية أبي داود. والله أعلم.

#### المطلب الخامس: الجدار المشترك بين البيوت:

هذا أسلوب في البناء ساد بين الصحابة من خلال السماح بغرز خشبة الجار في جدار حاره، حتى يدعم جداره أو يسقف بيته.

**063** - قال مسلم: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى قَالَ قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ أَبْنِ شِهَابٍ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: لَا يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَعْرِزَ خَشَبَةً فِي جِدَارِهِ قَالَ ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُعْرِضِينَ وَاللَّهُ لَأَرْمِنَ بِهَا بَيْنَ أَكْتَافِكُمْ.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، والبغاري بلفظ: يغرس خشبته في جداره. وأبو داود، والترمذى، وابن ماجة، وأحمد، من طريق سفيان بن عيينة، به.<sup>3</sup> وراغ البخارى، ومالك، بلفظ: خشبته يغرسها.<sup>4</sup> كلهم من طريق ابن شهاب، به. وفي الباب عن ابن عباس.<sup>5</sup>

#### فقه الحديث:

<sup>1</sup> المناوى، فيض القدير، 1/476.

<sup>2</sup> المزري، فتح الکمال، 307/301، 301/9. ابن حجر، التقریب، 1/214.

<sup>3</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: المساقاة، باب: غرز الخشب في جدار الجار، رقم 3019. أبو داود، السنن، كتاب: الأقضية، باب: من القضاء، رقم 3150. الترمذى، الجامع، كتاب: الأحكام عن رسول الله، باب: ما جاء في الرجل يضع... رقم 1273.

<sup>4</sup> البخارى، الصحيح، كتاب: المطالم، باب: لا يمنع جار جاره أن يغرس، رقم 2283. مالك، الموطأ، كتاب: الأقضية، باب: القضاء في المرفق، صفحة 459.

<sup>5</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب: الأحكام، باب: الرجل يضع خشبته على جدار جاره، رقم 2328. أحمد، المسند، رقم 2719.

قال النووي: واحتلَّ العلماء في معنى هذا الحديث، هل هو على الندب إلى تمكين الجار من وضع الخشب على جدار جاره، أم على الإيجاب. ومن قال بالندب قال بظاهر الحديث أَنْهُمْ توقفوا عن العمل، فلهذا قال: مالي أراكِم عنْهَا معرِضين. وهذا يدل على أَنَّهُمْ فهموا منه الندب لا الإيجاب، ولو كان واجباً لما أطبقوا على الإعراض عنه.<sup>1</sup>

ومن جانب آخر نلاحظ أن الإسلام وضع هذا الأمر للربط بين السكان. وتبنيهم إلى وجود أعيان أخرى مشتركة بين الحيران مثل الطريق وغير ذلك.. ولا يمكن لأي نظام أن يربط بين السكان، مثلما فعلت الشريعة الإسلامية، لأن الربط لا يكون من الخارج كما تحاول القوانين اليوم، ولكن من الداخل، كما فعلت الشريعة مع الجدار المشترك.

#### المطلب السادس: أماكن للصلوة :

##### 1- في دار أبي سلمة:

**064** - قال مسلم: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبْنُ الرُّومِيِّ حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ وَهُوَ أَبْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى قَالَ انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَتَّى نَأْتَيْ أَبَا سَلَمَةَ فَأَرْسَلَنَا إِلَيْهِ رَسُولاً فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَإِذَا عِنْدَ بَابِ دَارِهِ مَسْجِدٌ قَالَ فَكُنَا فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ إِنْ تَشَاءُوا أَنْ تَدْخُلُوا وَإِنْ تَشَاءُوا أَنْ تَقْعُدُوا هَاهُنَا قَالَ فَقُلْنَا لَا بَلْ تَقْعُدُ هَاهُنَا فَحَدَّثَنَا قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرُو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ أَصُومُ الدَّهْرَ وَأَقْرَأُ الْقُرْآنَ كُلَّ لَيْلَةٍ ... الحديث.

رواه مسلم، واللفظ له، من طريق عكرمة، والبخاري، من طريق الأوزاعي، كلاهما من طريق يحيى بن كثير. ورواه النسائي، وأحمد.<sup>2</sup> وفي الباب عن عبد الله بن عمرو.<sup>3</sup>

##### 2- في دار عتبان بن مالك:

<sup>1</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، 11/47-48. وينظر الصناعي، سبل السلام، 3/60. ابن حجر، فتح الباري، 5/110.

وقد فصل فتحي الدربي في هذه المسألة، نظرية التعسف في استعمال الحق، صفحة 113-152.

<sup>2</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر... رقم 1963. البخاري، الصحيح، كتاب: الصوم، باب: حق الجسم في الصوم، رقم 1839. النسائي، الجببي، كتاب: الصيام، باب: صوم عشرة أيام من الشهر... رقم 2359. أحمد، المسند، رقم 6579.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصوم، باب: حق الأهل في الصوم، رقم 1841. مسلم، الصحيح، كتاب: الصيام، باب: النهي عن صوم الدهر، رقم 1966.

**065**- قال البخاري: حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا أَبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ أَبْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيُّ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَقَلَ مَجَّهًا مَجَّهًا فِي وَجْهِهِ مِنْ بَيْنِ كَانَتْ فِي دَارِهِمْ فَرَعَمَ مَحْمُودًا أَنَّهُ سَمِعَ عَيْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ مِمَّنْ شَهَدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ كُنْتُ أَصْلَى لِقَوْمِي بَيْنِ سَالِمٍ وَكَانَ يَحُولُ بَيْنِهِمْ وَإِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ فَيَشْقُ عَلَيَّ احْتِيَازُهُ قَبْلَ مَسْجِدِهِمْ فَجَحْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ إِنِّي أَنْكَرْتُ بَصَرِي وَإِنَّ الْوَادِيَ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَ قَوْمِي يَسِيلُ إِذَا جَاءَتِ الْأَمْطَارُ فَيَشْقُ عَلَيَّ احْتِيَازُهُ فَوَدَدْتُ أَنْكَ تَأْتِي فَتَصْلِي مِنْ بَيْنِي مَكَانًا أَتَخْدُهُ مُصَلَّى فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَفْعُلُ فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَ الدَّهَرُ فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلَى مِنْ بَيْنِكَ فَأَشْرَتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَحِبُّ أَنْ أَصْلَى فِيهِ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَرَ وَصَفَقَنَا وَرَاءَهُ فَصَلَى رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ...الْحَدِيث.

(حديث صحيح)

مكتبة الجامعة الأردنية

رواه البخاري، واللفظ له، والنمسائي، وابن ماجة، ومالك، وأحمد، وابن حبان، والبيهقي. من طرق عن ابن شهاب، به. وبعضهم رواه مختصرا.<sup>1</sup>

#### فقه الحديث:

ينبغي أن يتوفّر في البيت المراافق الضرورية، التي لا يستغني عنها الإنسان في أمور دينه، مثل مكان للصلوة.

### المبحث الثالث: الأساليب المعمارية وعوابط بناء

#### المطلب الأول: الأرض:

**066**- قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرْ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسْنِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّهُ أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَّاسٍ خُصُومَةً فَذَكَرَ

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الجمعة، باب: صلاة التوافل جماعة، رقم 1113. النمسائي، المختفي، كتاب: الإمامة، باب: إمامرة الأعمى، رقم 780. ابن ماجة، السنن، كتاب: المساجد والجماعات، باب: المساجد في الدور، رقم 746. مالك، المطأة، كتاب: قصر الصلاة في السفر، باب: جامع الصلاة، صفحة 127-128. أحمد، المسند، رقم 23660. ابن حبان، الصحيح، رقم 4534. البيهقي، الكري، 71/3، رقم 282.

لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبْ الْأَرْضَ فَإِنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ مَنْ ظَلَمَ قِيَدَ شَيْءٍ مِنَ الْأَرْضِ طُوقَهُ مِنْ سَيْعِ أَرْضِينَ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، وأبو عوانة، والبيهقي، من طريق يحيى بن أبي كثیر،  
1 به.

### غريب الحديث:

<sup>2</sup> قيد: قدر.

### فقه الحديث:

النص صريح في تحريم غصب الأرض. قال ابن حجر: وكأنه ذكر الشبر إشارة إلى استواء القليل  
والكثير في الوعيد.<sup>3</sup>

**067** - قال الخطيب البغدادي: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْمَظْفَرِ أَبُو بَكْرِ التَّمِيمِيُّ  
الْأَصْبَهَانِيُّ، يُعْرَفُ بِالْقَصَابِ، وَرَدَ عَلَيْنَا وَهُوَ شَابٌ فِي آخِرِ أَيَّامِ أَبِي عَلَيِّ بْنِ شَادَانَ فَسَمِعَ مِنْهُ  
وَمِنْ شِيُوخِ ذَلِكَ الْوَقْتِ وَكَانَ لَا يَأْسَ بِهِ فَحَدَّثَنِي مِنْ لَفْظِهِ وَكِتَابِهِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُوسَى بْنُ  
مَرْدَوِيَّهِ الْحَافِظُ حَدَّثَنَا أَبُو حَمَدٍ أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْخَفَافُ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَّةُ  
ابْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَانَ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) اتَّقُوا  
الْحَجَرَ الْحَرَامَ فِي الْبُيَانِ فِيَّهُ أَسَاسُ الْخَرَابِ.

(حديث ضعيف)

آخرجه الخطيب البغدادي، واللفظ له، ومحمد بن سلامة القضايعي، بهذا السندي، والبيهقي، من  
طريق أحمد بن يونس، وأخرجه ابن الجوزي، من طريق أبي منصور الفراز عن أبي بكر بن ثابت  
عن أحمد بن محمد المظفر، به.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب المظالم والغصب، باب: إثم من ظلم شيئاً من الأرض، رقم 2273. مسلم، الصحيح،  
كتاب المساقاة، باب: تحريم الظلم وغصب الأرض، رقم 3025. أحمد، السندي، رقم 23364. أبو عوانة،  
السندي، رقم 416، 5535. البيهقي، الكبري، 6/99، رقم 11315.

<sup>2</sup> ابن الأثير، الهداية، 4/130.

<sup>3</sup> ابن حجر، فتح الباري، 5/104.


رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-حسان بن عطية: قال ابن حبان: من أفضال أهل زمانه، روى عنه الأوزاعي. وقال الذهبي: من ثقات التابعين ومشاهيرهم. وثقة أحمد وبيهقي. وقال أحمد: لم يسمع من عمرو بن العاص. وذكره ابن حبان في طبقة أتباع التابعين فدل على أنه لم يصح عنده سماعه من أحد من الصحابة. وقال في التقرير: ثقة فقيه عابد.<sup>2</sup>  
معاوية بن يحيى: ضعفه ابن الجوزي.<sup>3</sup> ضعيف.

أبو حامد أحمد بن عيسى الخفاف: ذكره القيسراني، والمرzi في ترجمة ابن مردویه.<sup>4</sup> ولم أقف له على جرح أو تعديل.

## الحكم على الحديث:

قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ، ومعاوية بن يحيى ضعيف، وحسان لم يسمع من ابن عمر.<sup>5</sup> وقال المناوي نقلًا عن شارح مستند الشهاب: غريب جداً.<sup>6</sup>



قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : «كَلِمَاتُهُ مُحَمَّدٌ وَأَنْوَارُهُ نَبِيُّهُ» (النَّحْل: ٨٠).

والشريعة الإسلامية جاءت لتحقيق مقاصداتها، وإقامة أبنية مما يعين ويحقق تلك المقاصد الشرعية التي لا غنى للإنسان عنها، واجب.

<sup>1</sup> الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 5/106، رقم 2511. القضاوي، مسنن الشهاب، 1/388، رقم 664.

<sup>1</sup> البهقى، شعب الإيمان، 7/394، رقم 10722. ابن الجوزي، العلل المتناهية، 2/786.

<sup>2</sup> ابن حبان، الثقات، 6/223. الذهبي، ميزان الاعتدال، 2/224. أحمد بن عبد الرحيم الكندي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المسائل، 1/158. ابن حجر، التقريب، 1/66.

<sup>3</sup> ابن الجوزي، العلل المتناهية، 2/786. ولم أقف عليه في كتب أخرى.

<sup>4</sup> القيسراني، تذكرة الحفاظ، 3/1050. المزي، تهذيب الكمال، 11/2.

<sup>4</sup> القيسري، تذكرة الحفاظ، 3/1050. المزي، تهذيب الكمال، 11/282.

ابن الجوزي، العلل المتناهية، 2/786

<sup>6</sup> المناوي، فيض القدير، 1/131.

### أولاً: قيام النبي ﷺ بأعمال البناء والهدم:

#### 1- أعمال البناء:

**068** - قال أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا وَكِبِيعٌ قَالَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَلَامٍ أَبِي شُرَحْبِيلَ قَالَ سَمِعْتُ حَبَّةَ وَسَوَاءَ ابْنِي خَالِدٍ يَقُولُ أَنَّ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلاً أَوْ يَبْنِي بَنَاءً فَأَعْنَاهُ عَلَيْهِ فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا لَنَا وَقَالَ لَا تَأْيِسَا مِنْ الْخَيْرِ مَا تَهَزَّرَتْ رُؤُوسُكُمْ إِنَّ الْإِنْسَانَ تَلَدُّهُ أُمُّهُ أَحْمَرَ لَيْسَ عَلَيْهِ قِشْرَةٌ تُمَّ يُعْطِيهِ اللَّهُ وَيَرْزُقُهُ .  
(إسناده ضعيف)

رواه أَحْمَدُ، واللفظ له، وابن ماجة، وابن حبان، والبخاري في الكبير، والأدب المفرد، والطبراني، والبيهقي، من طريق الأعمش عن سَلَامَ بن شرحبيل، به.<sup>1</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

- سَلَامَ بن شرحبيل: قال مسلم: روى عن حبة وسوار ابني خالد، وروى عنه الأعمش. قال المزي: ذكره ابن حبان في الثقات. روى له البخاري في الأدب وابن ماجة حديثاً واحداً. قال الذهبي: وثق، وقال في التقريب: مقبول.<sup>2</sup>

- الأعمش هو: سليمان بن مهران: ثقة حافظ ورع لكنه يدلس. سبقت ترجمته.

#### الحكم على الحديث:

قال أَحْمَدُ شَاكِرٌ: إسناده صحيح، وسلام هو ابن شرحبيل، وهو مقبول موثق عند أهل الجرح. وكذا صحة إسناده البوصيري.<sup>3</sup> فلت: سَلَامَ بن شرحبيل مقبول ولم يتابعه أحد، ولم يرو عنه هذا الحديث إلا الأعمش. لذا أرجح تضعيف هذا الإسناد. والله أعلم.

#### 2- أعمال الهدم:

**069** - قال البخاري: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَلَيٍّ حَدَّثَنَا أَبْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيِّ

<sup>1</sup> أَحْمَدُ، المسند، رقم 18500. ابن ماجة، السنن، كتاب: الزهد، باب: التوكيل واليقين، رقم 4155. ابن حبان، الصحيح، رقم 3242. البخاري، التاريخ الكبير، 3/92. والأدب المفرد، رقم 453. الطبراني، الكبير، أرقام: 3480 و 6611 و 3479. البيهقي، شعب الإيمان، رقم 1349.

<sup>2</sup> مسلم، الكني والأسماء، 1/432. المري، هذيب الكمال، 12/292. الذهبي، الكافش، 1/474. ابن حجر، التقريب، 1/261.

<sup>3</sup> أَحْمَدُ، المسند، تحقيق أَحْمَد شَاكِرٌ، 12/346. البوصيري، مصباح الزجاجة، 4/226.

عَنْ أَبْنَى أَبِي مُلِينَكَةَ أَنَّ أَبْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتَ ثُمَّ نَهَى قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هَدَمَ حَائِطًا لَهُ فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخًا حَيًّا فَقَالَ انْظُرُوا أَيْنَ هُوَ فَنَظَرُوا فَقَالَ افْتُلُوهُ فَكُنْتُ أَفْتُلُهَا لِذَلِكَ فَلَقِيتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ لَا تَقْتُلُوا الْجِنَانَ إِلَّا كُلُّ أَبْتَرَ ذِي طُفْيَتِينِ فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الْوَلَدَ وَيُدْهِبُ الْبَصَرَ فَاقْتُلُوهُ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له.<sup>1</sup>

غريب الحديث:

سلخ: جلد.<sup>2</sup>

الجَنَانُ: الحَيَّاتُ الَّتِي تَكُونُ فِي الْبَيْوْتِ.<sup>3</sup>

### 3- مساعدة المرأة في أعمال الترميم:

**070** - قال أبو داود: حدثنا مسدد بن مسرهدٍ حدثنا حفصٌ عن الأعمش عن أبي السفر عن عبد الله بن عمرو قال مرر بي رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وأنا أطين حائطاً لي أنا وأمي فقال ما هذا يا عبد الله فقلت يا رسول الله شيء أصلحه فقال الأمر أسرع من ذلك.

وقال أبو داود: حدثنا عثمان بن أبي شيبة وهناد المعنى قالاً حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ياسناده بهذا قال مرر على رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ونحن نعالج خصاً لنا وهي فقال ما هذا فقلنا خص لنا وهي فنحن نصلحه فقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ما أرى الأمر إلا أужحل من ذلك.

(حديث صحيح لغيره)

رواه أبو داود، واللفظ له، من طريق حفص، ورواه أبو داود، والترمذى، بلفظ: **نَعَالِجُ خُصًّا**، وابن ماجة، وأحمد، وابن حبان، وابن أبي شيبة، والبزار، والبيهقي، كلهم من طريق أبي معاوية. ورواه البيهقي من طريق محاضر بن المروع بلفظ: **وَأَنَا وَأُمِّي نَعَالِجُ خُصًّا**. جميعهم عن الأعمش، به.<sup>4</sup> وللفظ: **حَائِطًا لَيْ أَنَا وَأُمِّي**، روی من طريق حفص ومن طريق أبي معاوية.

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: بدء الخلق، باب: خير مال المسلم غنم... رقم 3065.

<sup>2</sup> ابن الأثير، الهداية، 2/389.

<sup>3</sup> ابن الأثير، الهداية، 1/308.

<sup>4</sup> أبو داود، السنن، كتاب: الأدب، باب: ما جاء في البناء، رقم 4558. الترمذى، الجامع، كتاب: الزهد عن رسول الله، باب: ما جاء في قصر الأمل، رقم 2257. ابن ماجة، السنن، كتاب: الرهد، باب: في البناء والخراب، رقم 4150. أحمد، المسند، رقم 6213. ابن حبان، الصحيح، 7/262-263، رقم 2996 و 2997. ابن أبي شيبة، المصنف، 75/7، رقم 34305. البزار، المسند، 6/412، رقم 2436. البيهقي، شعب الإيمان، 7/389-390، رقم 10703.

رجال إسناد الحديثين ثقات، باستثناء:

-أبو السَّفَر سعيد بن يَحْمِد: قال ابن حجر: روى عن عبد الله ابن عمرو، وروى عنه الأعمش. قال ابن معين: ثقة. وقال أبو حاتم: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال ابن عبد البر: أجمعوا على أنه ثقة. وقال في التقريب: صدوق بهم.<sup>1</sup>

-الأعمش سليمان بن مهران: ثقة عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس. سبقت ترجمته.

### الحكم على الحديث:

قال المنذري: أخرجه الترمذى وابن ماجة، وقال الترمذى: حسن صحيح.<sup>2</sup> وقال أَحْمَد شاكر: إسناد أَحْمَد صحيح.<sup>3</sup> وأبو معاوية محمد بن خازم ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره.<sup>4</sup> وحفص بن غياث وثقة ابن معين وغيره، وقال يحيى بن سعيد: أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث.<sup>5</sup> ومحاضر بن المروع (أبو المروع الهمданى) ذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي: صدوق مغفل.<sup>6</sup>

### غريب الحديث:

خُصًّا: بَيْتٌ يُعْمَلُ مِنْ الْخَشْبِ وَالْقَصْبِ. سمع به لما فيه من الخصائص، وهي الفتحات الضيقه.<sup>7</sup>

وَهَىٰ: خَرِبٌ أَوْ كَادَ.<sup>8</sup>

أُطَيْنَ حَانِطًا: من التطئين، أي أصلحه بالطين.

أَنَا وَأُمِّي: أم عبد الله بن عمرو بن العاصي هي: ربيطة وقيل رائطة بنت منه بن الحاج السهمية

ذكرها خليفة بن خياط في الرواية الصحابيات.<sup>9</sup>

<sup>1</sup> ابن حجر، *هذيب التهذيب*، 4/85. المزي، *هذيب الكمال*، 11/101. ابن حجر، *التقريب*، 1/81.

<sup>2</sup> الترمذى، *الجامع*، كتاب الزهد عن رسول الله، باب: ما جاء في قصر الأمل، رقم 2257.

<sup>3</sup> أَحْمَد، *المسند*، تحقيق أَحْمَد شاكر، 6/54.

<sup>4</sup> المزي، *هذيب الكمال*، 25/128. الذهبي، *الكاف*، 2/167. ابن حجر، *هذيب التهذيب*، 9/120. *التقريب*، 1/475.

<sup>5</sup> المزي، *هذيب الكمال*، 7/60. ابن حجر، *هذيب التهذيب*، 2/358. *التقريب*، 1/173.

<sup>6</sup> ابن حبان، *الثقة*، 7/513. الذهبي، *الكاف*، 2/243.

<sup>7</sup> ابن الأثير، *الهداية*، 2/37. ابن منظور، *لسان العرب*، 7/26.

<sup>8</sup> ابن الأثير، *الهداية*، 5/233.

<sup>9</sup> ابن حجر، *الإصابة*، 7/661. وقال: أسلمت وباعيت لها ذكره وليس لها رواية. وينظر: ابن حبان، *الثقة*، 3/132. خلف بن بشكوال(ت 578)، *غواص الأسماء المهمة*، 2/877.

فقه الحديث:

قوله: الأَمْر أَسْرَع مِن ذَلِكَ. أي الموت أسرع من فساد ذلك البيت الذي تخاف فساده و هدمه  
لو لم تصلحه. و ربما ثوت قبل أن ينهدم، فإصلاح عملك أولى من إصلاح بيتك. فكوننا في  
الدنيا كعابر سهل، أسرع مما أنت فيه من اشتغالك بالبناء.<sup>1</sup>

### **ثالثاً: حق الإنسان في بيت:**

## ١- السكن :

ق\_\_\_\_ال الله تعالى:»                               <img alt="arrow pointing right" data-bbox="12630 710 12650 730

**71- قال الترمذى: حَدَّنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ حَدَّنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ حَدَّنَا حُرَيْثُ ابْنُ السَّائِبَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ حَدَّثَنِي حُمَرَانُ بْنُ أَبَانَ عَنْ عُشَمَانَ بْنِ عَفَانَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَيْسَ لَابْنِ آدَمَ حَقٌّ فِي سَوَى هَذِهِ الْخِصَالِ بَيْتُ يَسْكُنُهُ وَنَوْبُ يُوَارِي عَوْرَتَهُ**

رواه الترمذى، واللّفظ له، وأحمد، بلفظ: كُلْ شَيْءٍ سُوِيْ ظَلْ بَيْتٍ، وَالْحَاكِمُ، وَالْطِيَالِسِيُّ،  
وَالْطِبْرَانِيُّ، جَمِيعُهُم مِن طَرِيقِ عَبْدِ الصَّمْدِ بْنِ عَبْدِ الْوَارِثِ عَنْ حَرِيثِ بْنِ السَّائِبِ، بِهِ.<sup>2</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

الحسن بن أبي الحسن يسار: كان مكثراً من الحديث ويرسل كثيراً عن كل أحد، وصفه بتديليس الإسناد النسائي وغيره. قال البزار: كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول حدثنا وخطبنا، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة. وقال في التقريب: ثقة فقيه فاضل مشهور وكان يرسل كثيراً ويدلس.<sup>3</sup>

—حُرَيْثٌ بْنُ السَّائِبِ: قَالَ أَبُو حَاتَمَ: مَا بِهِ بَأْسٌ. وَقَالَ زَكْرِيَا السَّاجِي: ضَعِيفٌ. وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ

<sup>1</sup> المبارك كفوري، تحفة الأحوذى، 518/6. العظيم آبادى، عون المعبد، 14/100.

<sup>2</sup> الترمذى، الجامع، كتاب:الزهد عن رسول الله، رقم 2263. أحمد، المسند، رقم 413. الحاكم، المستدرك، 347/4 . الطيالسى، المسند، رقم 83. الطبرانى، الكبير، رقم 147.

<sup>3</sup> ابن حجر، طبقات المدلسين، 1/29. ابن حجر، التقريب، 1/160.

حنبل: روی عن الحسن حديثا منكرا. وقال الذهبي: وثقة ابن معين. وقال ابن حجر: صدوق  
يحيى<sup>١</sup>.

عبد الحميد بن حميد: قال يحيى بن معين: ليس به بأس. وقال مرة، ثقة. وضعفه أبو زرعة، وابن المديني. وقال أبو حاتم: شيخ. وقال الساجي: ضعيف يحدث بمناكير. وقال ابن حبان: كان يحيى حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد. وقال الدارقطني: ضعيف. وقال إنه لا يتبع. وقال الذهبي: مجهول.<sup>٢</sup> ضعيف.

### الحكم على الحديث:

قال الترمذى: حسن صحيح. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي.<sup>٣</sup> وقال المقدسى في المختاراة: إسناده حسن. وقال الدارقطنى في العلل: وهم حرثت فى هذا الحديث . والصواب: عن الحسن، عن حمران، عن بعض أهل الكتاب.<sup>٤</sup> قال أحمد شاكر معقباً: وهذا التعليل ليس بشيء، فإذا كان الراوى ثقة فلا يضره أن يخالفه غيره، والحديث صحيح الترمذى، والحاكم، ووافقه الذهبي.<sup>٥</sup> وقال ابن الجوزى بعد أن أخرجه من طريق أحمد: هذا حديث لا يصح.<sup>٦</sup>

### غريب الحديث:

جُلْفُ الْخُبْزِ: وحده لا أَدْمُ معه، وقيل هو الخبز الغليظ اليابس.<sup>٧</sup>

### فقه الحديث:

يمكن القول بأن الإسلام له الفضل في ترسیخ حق الإنسان في السكن واللباس والطعام، وهذا ما تنادي به منظمات حقوق الإنسان في العصر الحاضر.

## 2- الوقاية :

<sup>١</sup> الذهبي، ميزان الاعتدال، 2/217. ابن الجوزى، الضعفاء والمتروكين، 1/196. ابن حجر، التقريب، 1/156.

<sup>٢</sup> ابن حجر، تهذيب التهذيب، 6/103. الذهبي، ميزان الاعتدال، 4/248.

<sup>٣</sup> الحاكم، المستدرك، 4/312.

<sup>٤</sup> المقدسى، المختاراة، 1/455. الدارقطنى، العلل، 3/29.

<sup>٥</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 1/352-353.

<sup>٦</sup> ابن الجوزى، العلل المشاهدة، 2/799.

<sup>٧</sup> ابن الأثير، الهاية، 1/287.


**072** - قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو ظَيْمٍ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَأَيْتِنِي مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بَنَيْتُ بَيْدِي بَيْتًا يُكِنْنِي مِنْ الْمَطَرِ وَيُظْلِنِي مِنَ الشَّمْسِ مَا أَعْانَنِي عَلَيْهِ أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، وابن ماجة، كلاهما من طريق أبي نعيم؛ والبيهقي من طريق أبي النصر، جميعهم عن إسحاق، به.<sup>1</sup>

#### غريب الحديث:

رَأَيْتِنِي: قال ابن حجر: كأنه استحضر الحالة المذكورة فصار لشدة علمه بها كأنه يرى نفسه يفعل ما ذكر زمان النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).<sup>2</sup>  
 يُكِنْنِي: من كَنَّ، أي يسترني.<sup>3</sup>



#### فقه الحديث:

فيه ذكر لأساسيات البناء، وقوله: ما أعاني عليه أحد من خلق الله، هو تأكيد لقوله: بنى  
بيدي، وهي إشارة إلى سهولة إنجازه وبساطته.

والحديث التالي في معنى الحديث السابق، إلا أنه ضعيف:

**073** - قال الطبراني: حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَلُولٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُقْرِئِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ عَمَارَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سَالِمٍ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ ثُوبَانَ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَكْفِينِي مِنَ الدُّنْيَا فَقَالَ مَا سَدَّ جَوْعَتَكَ وَوَارَى عَوْرَتَكَ وَإِنْ كَانَ لَكَ بَيْتٌ يُظْلَكَ فَذَاكَ وَإِنْ كَانَتْ لَكَ دَابَّةٌ فَبَخْ.

(حديث ضعيف جداً)

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الاستئذان، باب: ما جاء في البناء، رقم 5827. ابن ماجة، السنن، كتاب: الزهد، باب: في البناء والخراب، رقم 4152. البيهقي، شعب الإيمان، 389/7، رقم 10702.

<sup>2</sup> ابن حجر، فتح الباري، 93 / 11.

<sup>3</sup> ابن حجر، فتح الباري، 93 / 11.

رواه الطبراني، واللفظ له، وأخرجه ابن عدي، كلاهما من طريق الحسن بن عمارة، ورواه البيهقي من طريق الهيثم بن عدي بن شعبة والرُّكَنِيُّ بن الريبع، كلهم من طريق عدِي بن ثابت،<sup>1</sup> به.

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-عَدِيٌّ بْنُ ثَابِتٍ: وَثَقَهُ أَحْمَدُ وَالْعَجْلَى وَالنَّسَائِى. وَقَالَ فِي الْمَغْنِى: تَابِعٌ كُوفِيٌّ شَیْعِيٌّ جَلَدٌ، ثَقَةٌ مَعَ ذَلِكَ، وَقَالَ ابْنُ مَعِينَ: شَیْعِيٌّ مُفْرَطٌ. وَقَالَ الدَّارَقَطْنِيُّ: رَافِضٌ غَالٌ. وَذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي الثَّقَاتِ. وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ: صَدُوقٌ. وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: ثَقَةٌ رَمِيَّ بِالتَّشْيِعِ.<sup>2</sup>

-الحسن بن عمارة: قال ابن حنبل وابن المديني والنمسائي ومسلم بن الحجاج والدارقطني: متروك الحديث، لا يكتب حدبه. وقال ابن معين: ليس حدبه بشيء. وقال مرة يكذب. وقال ابن حبان: كان يدلس عن الثقات ما يسمع من الضعفاء. وقال في التقريب: متروك.<sup>3</sup>

### الحكم على الحديث:

قال البيهقي بعد أن ذكر طريق شعبية والرُّكَنِيُّ بن الريبع عن عدِيٍّ، به: الهيثم بن عدي ضعيف جداً. وهذا الحديث لا يعرف إلا بالحسن بن عمارة عن عدِيٍّ بن ثابت، بهذا الإسناد. والهيثم بن عدي لا يعتمد على روایاته عن من روی عنهم، لأنَّه ضعيف جداً.<sup>4</sup> والرُّكَنِيُّ بن الريبع وثَقَهُ ابن معين وأبُو حاتَّم وابن حبان وقَالَ يروي عن ابن عدي.<sup>5</sup> وقال الهيثمي: وفيه الحسن بن عمارة وهو متروك.<sup>6</sup>

### المطلب الثالث: الضروري من البناء:

<sup>1</sup> الطبراني، الأوسط، 136/9، رقم 9343. ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 2/293. البيهقي، شعب الإيمان، 7/292، رقم 10353.

<sup>2</sup> الذهبي، ميزان الاعتدال، 5/78. الذهبي، المغني في الضعفاء، 2/431. المزي، تهذيب الكمال، 19/523. ابن حجر، تهذيب التهذيب، 7/149. ابن حجر، التقريب، 1/388.

<sup>3</sup> ابن أبي حاتَّم، الجرح والتعديل، 3/27. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 1/207. الذهبي، ميزان الاعتدال، 2/266. ابن حجر، طبقات المدلسين، 1/53. ابن حجر، التقريب، 1/162.

<sup>4</sup> ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 2/293. وينظر البيهقي، شعب الإيمان، 7/292.

<sup>5</sup> ابن أبي حاتَّم، الجرح والتعديل، 3/513. ابن حبان، الثقات، 6/296.

<sup>6</sup> الهيثمي، مجمع الزوائد، 10/254.

أولاً: الإنفاق :

**074** - قال البخاري: حدثنا آدم حدثنا شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال دخلنا على خباب تعوده وقد اكتوى سبع كيات فقال إن أصحابنا الذين سلفوا مصروا ولم تنقصهم الدنيا وإن أصبنا ما لا نجد له موضع إلا التراب ولو لا أن النبي ﷺ نهانا أن ندعوا بالموت لدعوت به ثم أتيناه مرة أخرى وهو يبني حائطا له فقال: إن المسلم ليؤجر في كل شيء ينفقه إلا في شيء يجعله في هذا التراب.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، وابن حبان، والطبراني، والبيهقي، وابن أبي شيبة،

من طرق عن إسماعيل بن أبي خالد، به.<sup>1</sup>

وال الحديث موقوف على خباب، إلا أنه في حكم المرفوع، خاصة وأنه جاء مرفوعا في بعض الطرق والشواهد، كما هو عند الترمذى والطبرانى.<sup>2</sup> قال المنذري: معنى قول الراوى: وقال، أي

رسول الله ﷺ.<sup>3</sup>

مكتبة الجامعة الأردنية

مركز ايداع الرسائل الجامعية

فقه الحديث:

قوله: وإنما أصبنا ما لا نجد له موضع إلا التراب، قال ابن حجر: هذا في زمن الراشدين حينما استغنى الناس بحيث صار الغني لا يجد محتاجا يضع برره فيه. أما قوله: إلا في شيء يجعله في هذا التراب. قال ابن حجر: البناء محمول على ما زاد على الحاجة.<sup>4</sup>

وفي هذا الموضوع يقول محمد الغزالي: والأصل الذي نرجع إليه في مسالكنا كلها، هو القصد الطيب المصاحب للعمل الصالح، أو النية الطيبة الباعثة على العمل.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: المرض، باب: تغى المريض الموت، رقم 5240. مسلم، الصحيح، كتاب: الذكر والدعاء..، باب: كراهة تغى الموت.. رقم 4842. أحمد، المسند، رقم 20157. ابن حبان، الصحيح، رقم 3243، الطبراني، الكبير، رقم 3632. وما بعده. البيهقي، الكبير، 3/377. ابن أبي شيبة، المصنف، 437/10، 2999.

<sup>2</sup> ينظر ابن حجر، فتح الباري، 10/129 و 11/92. ولم أقف على لفظ الترمذى.

<sup>3</sup> المباركفوري، تحفة الأحوذى، 7/156.

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الباري، 10/129، 11/92. وينظر المباركفوري، تحفة الأحوذى، 7/155.

<sup>5</sup> محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، صفحة 107. بتصرف.

ثانياً: الضروري :

075- قال أبو داود: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهْرَةُ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَاطِبِ الْقُرْشِيِّ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَسْدِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فَرَأَى قُبَّةَ مُشْرِفَةَ فَقَالَ مَا هَذِهِ قَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ هَذِهِ لِفَلَانِ رَجُلٌ مِّنَ الْأَنْصَارِ قَالَ فَسَكَتَ وَحَمَلَهَا فِي نَفْسِهِ حَتَّى إِذَا جَاءَ صَاحِبَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَلَيْهِ فِي النَّاسِ أَعْرَضَ عَنْهُ صَنْعَ ذَلِكَ مِرَارًا حَتَّى عَرَفَ الرَّجُلُ الْغَضَبَ فِيهِ وَالْإِعْرَاضَ عَنْهُ فَشَكَّا ذَلِكَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ وَاللَّهِ إِنِّي لَا نَكِيرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: خَرَجَ فَرَأَى قُبَّتَكَ قَالَ فَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى قُبَّتِهِ فَهَدَمَهَا حَتَّى سَوَّاهَا بِالْأَرْضِ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ فَلَمْ يَرَهَا قَالَ مَا فَعَلْتُ الْقُبَّةَ قَالُوا شَكَّا إِلَيْنَا صَاحِبَهَا إِعْرَاضَكَ عَنْهُ فَأَخْبَرْنَاهُ فَهَدَمَهَا فَقَالَ: أَمَا إِنْ كُلُّ بَنَاءٍ وَبَالٌ عَلَى صَاحِبِهِ إِلَّا مَا لَا، إِلَّا مَا لَا. يَعْنِي مَا لَا بُدَّ مِنْهُ.

(حديث صحيح لغيره)

جميع الحقوق محفوظة

رواه أبو داود، واللفظ له، وأبو يعلى، والطحاوي، والبيهقي، من طريق إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي، به. ورواه أحمد، والبخاري في الكني، والبيهقي، من طريق شريك عن عبد الملك بن عمير عن أبي عمير.<sup>1</sup> ورواه ابن ماجة، من طريق عيسى بن عبد الأعلى بن أبي فروة عن إسحاق بن أبي طلحة.<sup>2</sup> وبعضهم رواه مختصرًا. جميعهم من طريق أبي طلحة الأسدى عن أنس، بلفظ: أَمَا إِنْ كُلُّ بَنَاءٍ هَذُولَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَّا مَا كَانَ فِي مَسْجِدٍ أَوْ فِي بَنَاءٍ مَسْجِدٍ شَكَّ أَسْوَدُ أَوْ أَوْ ثَمَّ مَرَّ فَلَمْ يَلْفَهَا فَقَالَ مَا فَعَلْتُ الْقُبَّةَ فُلْتُ بَلَغَ صَاحِبَهَا مَا فُلْتَ فَهَدَمَهَا قَالَ فَقَالَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

وقوله: يعني ما لابد منه. هذا تفسير من أحد من الرواية.<sup>3</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

<sup>1</sup> أبو داود، السنن، كتاب:الأدب، باب:ما جاء في البناء، رقم 4559. الطحاوي، شرح مشكل الآثار، 2/415. أبو يعلى، المسند، 7/308، رقم 13234. البيهقي، شعب الإيمان، 7/390، رقم 10704. أحمد، المسند، رقم 12823.

البخاري، الكني، 45/385. البيهقي، شعب الإيمان، رقم 10705.

<sup>2</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب:الزهد، باب:في البناء في الحرب، رقم 4151. قال الألباني: ولعله أراد أن يقول أبو طلحة، فاختلط

قال:إسحاق بن أبي طلحة. ينظر الضعيفة، 1/213.

<sup>3</sup> العظيم آبادي، عون المعيد، 14/101.

-أبو طلحة الأسدية: قال الذهبي: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال في التقرير: مقبول.<sup>1</sup>

-إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي: قال في التقرير: صدوق.<sup>2</sup>

شواهد الحديث:

1- من حديث جابر: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِ شَرًا أَخْضَرَ لَهُ فِي الْبَلْنِ وَالْطَّينِ حَتَّى يَبْنِي.

2- من حديث إبراهيم النخعي قال: الْبَنَاءُ كُلُّهُ وَبَالُ قُلْتُ أَرَأَيْتَ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ قَالَ لَا أَجْرَ وَلَا وِزْرٌ.<sup>4</sup>

3- من حديث أبي بشر الأنباري: إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِ سُوءًا أَنْفَقَ مَالَهُ فِي الْبُنْيَانِ.

### الحكم على الحديث:

ساق ابن حجر حديث أبي داود، وقال عقبه: «ورواته موثقون إلا الرواية عن أنس، وهو أبو طلحة الأسدية، فليس بمعرفة شاهد عن وائلة عند الطبراني». وقال ابن حجر قال في التقرير: مقبول.<sup>6</sup> ولا يوجد تعارض بين القولين.

وقال الكتاني: هذا إسناد فيه مقال. عيسى بن عبد الأعلى، لم أر من حوجه ولا من وثقه، وبافي رجال الإسناد ثقات.<sup>7</sup> و سكت عنه المنذري.<sup>8</sup> وقال العراقي: إسناده حيد.<sup>1</sup> وقال العجلوني: ورواه أبو داود بإسناد حيد.<sup>2</sup> وقال أحمد شاكر: إسناد أحمد حسن، لأجل شريك،

<sup>1</sup> الذهبي، الكافش، 437/2. ابن حبان، الثقات، 6/5 و 5574. ابن حجر، التقرير، 1/651.

<sup>2</sup> ابن حجر، التقرير، 1/92.

<sup>3</sup> الطبراني، الكبير، 185/2، رقم 1755. وقال في المعجم الصغير: لو بروه عن سفيان إلا المخاربي، ولا عنه إلا يوسف. تفرد به أبو ذر هارون بن سليمان. وقال المنذري في الترغيب، 13/3: رواه الطبراني، الكبير، والصغر، والأوسط. قال العراقي، المغني عن حل الأسفار، صفحة 1115: إسناد حيد. وقال الهيثمي، مجمع الزوائد، 4/469: لم أحد من ضعفه.

<sup>4</sup> الترمذى، الجامع، كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، رقم 2404. قلت: في سنته أبو حمزة، واسميه ميمون. قال أحمد: ضعيف الحديث وقال مرة: مترونك الحديث، وقال ابن معين: ليس بشيء، لا يكتب حدبه. وإبراهيم النخعي، من صغار التابعين. وهذا حديث ضعيف مرسل. والله أعلم.

<sup>5</sup> الطبراني، الأوسط، 381/8، رقم 8939. قال الهيثمي، مجمع الزوائد، 4/469: رواه في الأوسط وفيه من لم أعرف. وقال ابن حبان، الثقات، 5/366: هذا مرسل وليس بمسند.

<sup>6</sup> ابن حجر، فتح الباري، 11/93. وينظر ابن حجر، التقرير، 1/651.

<sup>7</sup> أحمد الكتاني (ت 840)، مصباح الزجاجة، 4/226. يقصد طريق ابن ماجة، التي فيها عيسى بن عبد الأعلى، كما قال أحمد شاكر. ينظر أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 11/141.

<sup>8</sup> العظيم آبادي، عون المعيد، 14/101.

وأبو طلحة، مقبول.<sup>3</sup> وقال الألباني: وهذا إسناد جيد كما قال العراقي، وكنت حالفته في ذلك في الضعيفة.<sup>4</sup>

### غريب الحديث:

قبة مُشرفة: أي بناء عال.<sup>5</sup>

### فقه الحديث:

والسؤال الذي يُطرح: ما هو القدر الرائد في البناء؟

يذهب ابن حجر إلى حمله على مالا تمس الحاجة إليه مما لا بد منه للتوطن وما يقي البرد والحر.<sup>6</sup> وقال المناوي: يقتصر على ما لا بد منه مما يليق به وبعياله.<sup>7</sup>

ونحن نعلم أن ما يليق بالإنسان وبعياله يتغير باستمرار. وأذكر هنا كلاماً مفيده نقله المناوي عن القونوبي حيث يقول: «اعلم أن صور الأعمال أعراض، جواهرها مقاصد العمال واعتقادهم.. وهذا الحديث وإن كان من حيث الصيغة مطلقاً، فالآحوال والقرائن تخصصه... فالمراد هنا إنما هو البناء الذي لم يقصد صاحبه إلا الرياء والسمعة، وإذا كان كذلك، فهمة الباقي وقصده لا يتجاوز هذا العالم، فلا يكون لبنيائه ثمرة ولا نتيجة في الآخرة لأنه لم يقصد بما فعله أمراً وراء هذه الدار، ففعله عَرَضٌ زائل لا ثمرة له ولا أجر». <sup>8</sup>

ويقول ابن حزم: «اتفقوا أن بناء ما يستتر به المرء، هو وبعياله وماله من العيون والبرد والحر والمطر فرض. ثم قال: واتفقوا أن الاتساع في المكاسب والمباني من حلال إذا أدى جميع حقوق الله تعالى مباح، ثم اختلفوا، فمن كاره ومن غير كاره». <sup>9</sup>

قلت: المسألة محصورة في ثلاثة مذاهب: محروم ومبيح وكاره، وليس كما حصرها ابن حزم. وأرجح كلام القونوبي السابق، حيث ربط البناء بمقصد الإنسان.

<sup>1</sup> العراقي، المغني عن حمل الأسفار، 2/1116.

<sup>2</sup> العجلوني، كشف الخفاء، 2/311.

<sup>3</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 11/141.

<sup>4</sup> الألباني، الصحيح، 6/794-799. رقم 2830. ينظر الضعيفة، 1/212-213.

<sup>5</sup> العظيم آبادي، عون المعبد، 14/100.

<sup>6</sup> ابن حجر، فتح الباري، 11/93. المنذري، الترغيب والترهيب، 3/12.

<sup>7</sup> المناوي، فيض القديم، 1/476.

<sup>8</sup> المناوي، فيض القديم، 6/97.

<sup>9</sup> ابن حزم، مراتب الإجماع، صفحة 155.

وناقش محمد الغزالي، المسألة، وخلص إلى أن مثل هذه الأحاديث مرتبطة بملابساتها، ولا تفهم إلا في الجو الذي قيلت... ثم قال: «و لقد كانت المدينة المنورة تعانى الكثير من أعباء الدعوة والجهاد والحصار والدفاع... ثم قال: فالأصل إباحة الطيبات في المأكل والمسكن والمنكح، ولو

<sup>1</sup> أخذنا الأمر على عمومه ما بنيت مدينة ولا قامت حضارة.»<sup>1</sup>

والمادة العلمية في هذه النقطة شحيحة، ودليل ذلك ما ذكره شمس الدين أبو عبد الله المقدسي

<sup>2</sup> حيث قال: لم أجد أصحابنا رحمة الله ذكروا النفقـة في العمارة و البناء.<sup>2</sup>

وأذكر أن للبناء فوق الحاجة صوراً عديدة من أهمها:

1- استخدام مساحة كبيرة من الأرض التي يبني عليها، في حين أنه يحتاج إلى أقل من ذلك.

2- استخدام كمية كبيرة من مواد البناء لبناء المسكن، أو ترميمه.

3- الزيادة في البنيان وتوسيعه زيادة عن الحاجة، دون استعماله.

4- أن يجعل أشكال و تصاميم معمارية بحد ذاتها هادفة.

5- ستر الجدران والمبالغـة في تزيينها بالزخرفة أو غيرها مما لا حاجة إليه من البناء والزينة.<sup>3</sup>

ولعل في الحديث إشارة إلى عدم التميـز بما هو خارج عن العادة، ودعوة للالتزام بالأسلوب الشائع في المدينة آنذاك.

وأشير إلى أن المعمار يُقيـم نوعـياً(يعنى ما يقدمـه من دورـاً خـيـر)، وليس كـمـياً غـير مـفـيد. وأرى أن هذا الحديث له علاقة بفلسفة المال في الإسلام، من كـتهـ، وتدـلهـ. والله أعلم.

### ثالثاً: البناء فوق ما يكفي:

**076** - قال الطبراني: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ الْبَاقِي الْمَصِيْصِيُّ وَالْحَسْنَ بْنُ عَلَيِّ الْمَعْمَرِيُّ قَالَا حَدَّثَنَا الْمُسِيْبُ بْنُ وَاضِعٍ حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ أَسْبَاطٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهْمَلٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ بَنَى فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ كُلُّ فَمَا يَحْمِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى عُنْقِهِ.

<sup>1</sup> محمد الغزالي، السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، صفحة 110 بتصرف.

<sup>2</sup> شمس الدين المقدسي، الآداب الشرعية والمتح الشرعية، 3/432.

<sup>3</sup> صالح بن أحمد الغزالي، حكم ممارسة الفن، صفحة 427 بتصرف. وينظر شمس الدين المقدسي، الآداب الشرعية، 3/421-426.

رواه الطبراني، واللفظ له، والصيداوي، وأبو نعيم، والبيهقي، من طرق عن المسيب بن واضح، به.<sup>1</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-يوسف بن أسباط: قال أبو حاتم: كان رجلاً عابداً دفن كتبه وهو يغسل كثيراً، وهو رجل صالح لا يحتاج بحديثه. وقال ابن معين: ثقة، وقال مرة، رجل صدق. وقال البخاري: دفن كتبه فكان بعد تنقلب عليه فلا يجيء به كما ينبغي فاضطراب في حديثه. قال العقيلي: دفن كتبه فحدث بعد من حفظه بأحاديث منها ما لا أصل له ومنها ما ينطليء فيه.<sup>2</sup>

-المسيب بن واضح: قال أبو حاتم: صدوق ينطليء كثيراً، فإذا قيل له لم يقبل. وقال ابن عدي: كان النسائي حسن الرأي فيه ويقول، الناس يؤذوننا فيه. وساق ابن عدي له عدة أحاديث تستنكر (قلت: وقد أورد هذا الحديث ضمته) ثم قال أرجو أن باقي حديثه مستقيم وهو من يكتب حديثه. قال ابن الجوزي: كثير الوهم. وقال الدارقطني: ضعيف.<sup>3</sup>

مِنْ كُلِّ اِيَّادِ الرِّسَالَةِ الْجَامِعِيَّةِ

### الحكم على الحديث:

وقال الحافظ العراقي: إسناده فيه لين وانقطاع.<sup>4</sup> وقال أبو نعيم: غريب من حديث الثوري، تفرد به المسيب عن يوسف. وسئل عنه ابن أبي حاتم فقال: هذا حديث باطل لا أصل له بهذا الإسناد. قال ابن عدي: رواية المسيب عن الثوري محفوظة، ثم ساق هذا الحديث بهذا السند

<sup>1</sup> الطبراني، الكبير، 151/10، رقم 10287. محمد بن جعفر الصيداوي، معجم الشيوخ، 114/1-115. أبو نعيم، الخلية، 8/246. البيهقي، الكبير، 7/391-392، رقم 10711.

<sup>2</sup> ابن أبي حاتم، المحرح والتعديل، 9/218. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، 3/410. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 7/157. العقيلي، الضعفاء، 4/454.

<sup>3</sup> ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 3/121. الذهبي، ميزان الاعتدال، 6/431.

<sup>4</sup> العراقي، المغني عن حمل الأسفار، 2/1116.

<sup>5</sup> أبو نعيم، الخلية، 8/246.

<sup>6</sup> ابن أبي حاتم، علل الحديث، 2/115.

وعلمه من مناكير المسبب.<sup>1</sup> قال الهيثمي: وفيه المسبب بن واضح، وثقة النسائي وضعفه جماعة.<sup>2</sup>  
 قال الذبيهي: هذا حديث منكر.<sup>3</sup>

#### المطلب الرابع : ضوابط البناء:

##### أولاً: التطاول في البناء تكيراً ومباهة:

**077** - قال البخاري: حدثنا أبو اليهـ أخـبرـنا شـعـيبـ حدـثـنا أـبـو الزـنـادـ عـنـ عـبـدـ الرـحـمـنـ عـنـ أـبـي هـرـيـرةـ أـنـ رـسـوـلـ اللـهـ قـالـ لـا تـقـومـ السـاعـةـ حـتـىـ تـقـتـلـ فـيـتـانـ عـظـيمـتـانـ يـكـونـ بـيـنـهـمـ مـقـتـلـةـ عـظـيمـةـ دـعـوـتـهـمـ وـاحـدـةـ وـحـتـىـ يـعـثـ دـجـالـونـ كـذـائـونـ قـرـيبـ مـنـ ثـلـاثـيـنـ كـلـهـمـ يـزـعـمـ أـنـهـ رـسـوـلـ اللـهـ وـحـتـىـ يـقـبـضـ الـعـلـمـ وـتـكـثـرـ الرـلـاـزـلـ وـيـتـارـبـ الـزـمـانـ وـتـظـهـرـ الـفـتـنـ وـيـكـثـرـ الـهـرـجـ وـهـوـ الـقـتـلـ وـحـتـىـ يـكـثـرـ فـيـكـمـ الـمـالـ فـيـقـيـضـ حـتـىـ يـهـمـ رـبـ الـمـالـ مـنـ يـقـبـلـ صـدـقـتـهـ وـحـتـىـ يـعـرضـهـ عـلـيـهـ فـيـقـوـلـ الـذـيـ يـعـرـضـهـ عـلـيـهـ لـأـرـبـ لـيـ بـهـ وـحـتـىـ يـتـطاـولـ النـاسـ فـيـ الـبـنـيـانـ وـحـتـىـ يـمـرـ الـرـجـلـ بـقـبـرـ الـرـجـلـ فـيـقـوـلـ يـاـ لـيـسـيـ مـكـانـهـ . ذكر الحديث (رسائل الجامعية) (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، بلفظ: يَتَطَاوِلُونَ بِالْبُنْيَانِ. سبق تخرجه.

#### فقه الحديث:

ومعنى التطاول في البناء، أن كلام من كان يعني بيته، يريد أن يكون ارتفاعه أعلى من ارتفاع الآخر، ويحتمل أن يكون المراد، المباهة به في الزينة والزخرفة، أو أعم من ذلك.<sup>4</sup> وفعل يتطاولون يوحي إلى صدور الفعل من الطرفين، وهذا يعني التنافس في إطالة البناء بقصد التظاهر والتنافس.

وتتضمن الحديث كثيراً من أشرطة الساعة.

<sup>1</sup> ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 388/6.

<sup>2</sup> الهيثمي، جمع الزوائد، 4/70.

<sup>3</sup> الذبيهي، ميزان الاعتدال، 431/.

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الباري، 13/88. بتصرف.

ثانياً: رفع البناء :

1- فوق سبعة أذرع:

**078** - قال أبو نعيم: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانَ بْنُ أَحْمَدَ قَالَ حَدَّثَنَا عَلَيْهِ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِي قَالَ حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْجِيزِي قَالَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمَ الدَّمْشَقِي قَالَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِي عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ الْحَسَنِ عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِذَا بَنَى الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ سَبْعَةً أَوْ تِسْعَةً أَذْرُعَ نَادَاهُ مُنَادٍ مِنْ السَّمَاءِ أَيْنَ تَذْهَبُ يَا أَفْسَقَ الْفَاسِقِينَ.  
(إسناده ضعيف جداً)

رواه أبو نعيم، واللفظ له.<sup>1</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-**الوليد بن مسلم الدمشقي:** ثقة لكنه كثير التدليس والتسوية. سبقت ترجمته.

-**علي بن سعيد الرازي:** قال الدارقطني: ليس بذلك تفرد بأشياء.<sup>2</sup>

-**سليمان بن أحمد:** لم يميزه من بين اثنين: الأول: سليمان بن أحمد الواسطي: محدث مشهور سمع الوليد بن مسلم ضعفوه. وقال الذهي: لين. والثانى: سليمان بن أحمد الملاطى ثم المصرى. لا يوثق به وكذبه الدارقطنى.<sup>3</sup>

الحكم على الحديث:

قال أبو نعيم: غريب من حديث الحسن ويحيى والأوزاعي. تفرد به الوليد بن موسى القرشي وهو ضعيف، ليس كالوليد بن مسلم الدمشقي.<sup>4</sup> وقال المنذري: وأخرجه ابن أبي الدنيا موقوفا عليه ورفعه بعضهم ولا يصح.<sup>5</sup> وقال ابن حجر: وفي سنته ضعف مع كونه موقوفا.<sup>1</sup> وقال العجلوني: عند أبي نعيم مرفوع عن أنس.<sup>2</sup> وقال المناوي: أغفل السيوطي من خرجه وعزاه في

<sup>1</sup> أبو نعيم، الخلية، 75/3.

<sup>2</sup> ابن حجر، لسان الميزان، 4/231. الذهي، المغني في الضعفاء، 2/448.

<sup>3</sup> الذهي، المغني في الضعفاء، 1/277. الذهي، المغني في سرد الكنى، 2/52.

<sup>4</sup> أبو نعيم، الخلية، 75/3.

<sup>5</sup> المنذري، الترغيب والترهيب، 3/14.

الدرر إلى الطبراني عن أنس وفيه الريبع بن سليمان الجيزي أورده الذهبي في ذيل  
الضعفاء.<sup>3</sup> قلت: الجيزي وثقه الذهبي وابن حجر.<sup>4</sup>

## 2- فوق بناء الجار:

**079** - قال الطبراني: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ الْحَوْطَى حَدَّثَنَا عُتْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ الرَّخْصِ الْحَمْصِي حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ الْهَذَلِي عَنْ بَهْرَ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا حَقُّ جَارِيٍ عَلَيَّ قَالَ إِنَّ مَرَضَ عُدُّتُهُ وَإِنَّ مَاتَ شَيْعَتُهُ وَإِنَّ اسْتَغْرِضَكَ أَفْرَضْتُهُ وَإِنَّ أَعْوَزَ سَرَّتُهُ وَإِنَّ أَصَابَتْهُ خَيْرٌ هَنَّأَهُ وَإِنَّ أَصَابَتْهُ مُصِيبَةٌ عَزَّتَهُ وَلَا تَرْفَعْ بِنَاءَكَ فَوْقَ بِنَائِهِ فَتَسْدُدَ عَلَيْهِ الرِّيحَ وَلَا تُؤْذِهِ بِرِيحٍ قَدْرِكَ إِلَّا أَنْ تَعْرِفَ لَهُ مِنْهَا.

(حديث حسن بشاهديه وهذا إسناد ضعيف)

رواه الطبراني، واللفظ له، والبيهقي، من طرق عن إسماعيل بن عياش، به.<sup>5</sup>

رواة هذا الإسناد ثقات، باستثناء: كتبة الجامعة الأردنية

-أبو بكر الهذلي، هو سُلَيْمَى بن عبد الله: قال البخاري: ليس بالحافظ عندهم. وقال عمرو بن علي: عدلت عن أبي بكر الهذلي عمداً. وقال النسائي: متروك الحديث، وقال مرة، ليس بثقة. قال الذهبي: أخباري عالمة لين الحديث، ضعفه أحمد وغيره. وقال ابن معين: لم يكن بثقة. وقال أبو حاتم: لين يكتب حدثه. وقال في التقريب: أخباري متروك الحديث.<sup>6</sup>

-إسماعيل بن عياش: قال النسائي: ضعيف. وقال أحمد: روى عن كل ضرب، وقال مرة، ما روى عن الشاميين صحيح وما روى عن أهل الحجاز فليس صحيحًا. وقال ابن حبان: لما كبر تغير حفظه فكثر الخطأ في حديثه وهو لا يعلم فخرج عن حد الاحتجاج به. وقال ابن حجر في طبقات المدلسين: عالم أهل الشام في آلاف. مختلف في توثيقه وحديثه عن الشاميين مقبول ثم

<sup>1</sup> ابن حجر، فتح الباري، 92/11.

<sup>2</sup> العجلوني، كشف الخفاء، 311/2.

<sup>3</sup> المناوي، فيض القدير، 97/6.

<sup>4</sup> المزي، تهذيب الكمال، 9/86. الذهبي، الكافش، 1/392. ابن حجر، التقريب، 1/206.

<sup>5</sup> الطبراني، الكبير، 19/419، رقم 1014. البيهقي، شعب الإيمان، 7/84، رقم 9561.

<sup>6</sup> البخاري، التاريخ الكبير، 4/198. النسائي، الضعفاء والمتروكين، 1/46. الذهبي، ميزان الاعتadal، 7/334. ابن حجر، التقريب، 1/625.

الأكثر. وأشار ابن معين ثم ابن حبان في الثقات إلى أنه كان يدلس. وقال في التقريب: صدوق في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم.<sup>1</sup>

**شواهد الحديث:**

1- من حديث ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِّيَنِي بِالْجَارِ حَتَّىٰ ظَنَّتُ أَنَّهُ سَيُورَةٌ.<sup>2</sup>

2- من حديث أبي شريح الجذاعي أن النبي ﷺ قال: مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُحْسِنْ إِلَى حَارِهِ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكْرِمْ ضَيْفَهُ وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لَيُسْكُتْ.<sup>3</sup>

3- من حديث معاذ أن النبي ﷺ قال: . . . وَلَا تُسْتَطِيلَ عَلَيْهِ الْبَنَاءَ فَتَحْجِبَ عَنْهُ الرِّيحَ إِلَّا يَأْذِنَهُ وَلَا تُؤْذِنَهُ بِرِيحٍ قِدْرِكَ . . . . الحديث.

4- من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، بنحو لفظ حديث معاذ.<sup>4</sup>

5- من حديث ابن عباس بلفظ: لا ضرار ولا ضرار.<sup>5</sup>

**الحكم على الحديث:**

<sup>1</sup> النسائي، الصعفاء والتروكين، 1/16. ابن الجوزي، الصعفاء والتروكين، 1/118. ابن حجر، طبقات المدلسين، 37/1، التقريب، 1/109.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الأدب، باب الوصاة بالجار، رقم 5556. مسلم، الصحيح، كتاب البر والصلة، باب الوصية بالجار والاحسان إليه، رقم 4757.

<sup>3</sup> مسلم، الصحيح، كتاب الإيمان، باب الحث على إكرام الجار والضيف..، رقم 69.

<sup>4</sup> علق ابن حجر على هذين الحديثين: حديث معاذ، وحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، بأن أسانيدها واهية. ينظر فتح الباري، 10/446. الزرقاني، شرح الررقاني، 4/385.

<sup>5</sup> رواه ابن ماجة، السنن، كتاب الأحكام، باب: من بين في حقه ما يضر بجاره، رقم 2332. أحمد، المسند، رقم 2719. وهو حديث صحيح لغيره. قال الحكم: صحيح الاستناد على شرط مسلم ولم يخرجاه. وقال ابن رجب: حديث حسن. وقال أبو عمرو بن الصلاح: هذا الحديث أسنده الدارقطني من وجوه وجماعتها يقوى الحديث وبحسنه، وقد تقلله جهابير أهل العلم واحتاجوا به، وقول أبي داود: إنه من الأحاديث التي يدور الفقه عليها يشعر بكونه غير ضعيف، والله أعلم. قال الهيثمي: رجاله ثقات. وقال النسووي في الأذكار: هو حسن. ورمز السيوطي لحديث شواهد ينتهي بجموعها إلى درجة الصحة أو الحسن المحتاج به. ينظر: الحكم، المستدرك، 2/66. ابن رجب، جامع العلوم والحكم، 1/302-304. المناوي، فيض القدير، 6/432.

ويعتبر هذا الحديث أحد الأصول الخمسة التي يدور عليها الفقه الإسلامي، وهي: 1) الحلال بين والحرام بين، 2) لا ضرر ولا ضرار، 3) إنما الأفعال بالنيات، 4) الدين الصالحة، 5) ما هيتكم عنه فاجتنبوا، وما أمرتكم به فأتو منه ما استطعتم. وتوضيح هذه القواعد الخمس الكبرى كما يلي: 1- الأمور مقاصدها، 2- لا ضرر ولا ضرار، 3- اليقين لا يزول بالشك، 4- المشقة تجلب التيسير، 5- العادة ممحكمة. ينظر: محمد البرنو، الوجيز في إيضاح قواعد الفقه الكلية، صفحة 479.

قال الهيثمي: فيه أبو بكر المذلي وهو ضعيف.<sup>1</sup> وقال العلائي: فيه إسماعيل بن عياش ضعيف لكن ليس العهدة عليه بل على شيخه أبي بكر المذلي فإنه أحد المتروكين.<sup>2</sup> وقال ابن حجر: هذا الحديث روی بأسانيد واهية ولكن اختلاف محرّجها يُشعر بأن للحديث أصلا.<sup>3</sup>

ثالثاً: البناء من غير ظلم ولا اعتداء:

**080** - قال أَحْمَدٌ: حَدَّثَنَا حَسَنٌ حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيَةَ حَدَّثَنَا زَبَانٌ عَنْ سَهْلٍ بْنِ مَعَادٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنَّهُ قَالَ: مَنْ بَنَى بُنْيَانًا مِنْ غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اعْتِدَاءٍ أَوْ غَرَسَ غَرْسًا فِي غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اعْتِدَاءٍ كَانَ لَهُ أَحْرُجٌ حَارِّ مَا اتْفَعَ بِهِ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى. (حديث ضعيف)

رواه أَحْمَدُ، واللفظ له، والطبراني، من طريق ابن هِيَة. ورواه الطحاوي، والطبراني، من طريق

يحيى بن أَيُوب، كلامهم عن زَبَانَ عن سَهْلِ بْنِ مَعَادٍ بِهِ حَفْوظَةُ  
الْحَسَنِ هُوَ الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى. مَكَبَّةُ الْجَامِعَةِ الْأَرْدِنِيَّةِ  
رَجَالُ هَذَا الْإِسْنَادِ ثَقَاتٌ، بِإِسْتِشَاءِ اِيْدَاعِ الرِّسَالَاتِ الْجَامِعِيَّةِ

- سَهْلُ بْنُ مَعَادٍ: قَالَ ابْنُ حِبَّانَ فِي التَّقَاتِ: لَسْتُ أَدْرِي أَوْقَعَ التَّخْلِيطَ مِنْهُ أَوْ مِنْ صَاحِبِهِ زَبَانَ ابْنُ فَائِدٍ. وَقَالَ الْمَزِيْدُ: رَوَى لِهِ الْبَخَارِيُّ فِي الْأَدْبِ وَأَبُو دَاوُدُ وَالْتَّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ. قَالَ ابْنُ مَعِينَ: رَوَيْتُهُ عَنْ أَبِيهِ ضَعِيفَةً. وَقَالَ فِي التَّقْرِيبِ: لَا بَأْسَ بِهِ إِلَّا فِي رِوَايَاتِ زَبَانَ عَنْهُ.<sup>5</sup>

- زَبَانَ بْنُ فَائِدٍ: قَالَ أَحْمَدٌ: أَحَادِيسُهُ مَنَاكِيرٌ. وَقَالَ يَحِيَّيَ: ضَعِيفٌ. وَقَالَ ابْنُ حِبَّانَ: لَا يَحْتَاجُ بِهِ. وَقَالَ الرَّازِيُّ: صَالِحٌ. وَقَالَ فِي التَّقْرِيبِ: ضَعِيفُ الْحَدِيثِ مَعَ صَلَاحِهِ وَعِبَادَتِهِ.<sup>6</sup>

- عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ هِيَةَ: صَدُوقٌ، لَا يَصْحُحُ حَدِيثُهُ إِلَّا إِذَا وَافَقَهُ ثَقَةً. سَبَقَ تَرْجِمَتِهِ.

<sup>1</sup> الهيثمي، مجمع الروايات، 165/8.

<sup>2</sup> المناوي، فيض القدير، 393/3.

<sup>3</sup> ابن حجر، فتح الباري، 10/446. الحسيني، البيان والتعريف، 2/24. وينظر البرقاني، شرح الزرقاني، 385/4.

<sup>4</sup> أَحْمَدُ، الْمُسْنَدُ، رَقْمُ 15553. الطَّبَرَانِيُّ، الْكَبِيرُ، 20/410. الطَّحاوِيُّ، شَرْحُ مشكَلِ الْآتَارِ، رَقْمُ 957. الطَّبَرَانِيُّ، الْكَبِيرُ، 20/411.

<sup>5</sup> الذهبي، ميزان الاعتلال، 3/336. المزي، تهذيب الكمال، 12/208. ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 4/203. ابن حجر، التقريب، 1/258.

<sup>6</sup> الذهبي، ميزان الاعتلال، 3/96. ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكين، 1/292. الذهبي، المغني في الضعفاء، 1/236. ابن حجر، التقريب، 1/213.

### الحكم على الحديث:

أورده المبishi وأعلمه بزبان بن فائد، لضعفه.<sup>1</sup> وقال أحمد شاكر: إسناده حسن لأجل زبان وابن هبيعة. ثم أورد قولًا للهيثمي: فيه زبان بن فائد وهو ضعيف، وقد وثق وكذلك ابن هبيعة.<sup>2</sup> وقد تابع ابن هبيعة يحيى بن أيوب المصري أبو العباس، قال فيه النسائي: ليس ذاك القوي. وقال الدارقطني: في بعض حديثه اضطراب، سيء الحفظ. وقال الذهبي: صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. احتاج به مسلم واستشهد به البخاري.<sup>3</sup>

### رابعاً: زخرفة البيوت :

**081** - قال البخاري في الأدب المفرد: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ حَدَّثَنَا بْنُ أَبِي فَدِيلِكَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَحْيَى عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْنِي النَّاسُ بُيُوتًا يُوْشُوَّهَا وَشَيْءًا مَرَاحِيلٌ

(إسناده صحيح)

مكتبة الجامعة الأردنية

رواه البخاري في الأدب، واللفظ له.<sup>4</sup> ينداع الرسائل الجامعية

رجال هذا الإسناد ثقات، و ابن فديك: هو محمد بن إسماعيل.

### الحكم على الحديث:

صحح سنه الألباني، وقال: رجاله كلهم ثقات.<sup>5</sup>

### غريب الحديث:

وَشْيٌ: والوشي النقش.<sup>6</sup>

المراحل: يعني الثياب المخططة. ويقال لها السمرأجل (بالجيم)، أيضًا. وقد وردت في الحديث بلفظ: المراحل، وربما هذا تصحيف، لأن كتب الغريب جاءت بلفظ: المراحل.

<sup>1</sup> المبishi، مجمع الزوائد، 4/70.

<sup>2</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 12/1239.

<sup>3</sup> الذهبي، من تكلم فيه، 1/193. ابن حبان، الثقات، 7/600.

<sup>4</sup> البخاري، الأدب المفرد، 1/272، رقم 777.

<sup>5</sup> الألباني، الصحيح، 1/502.

<sup>6</sup> ابن الأثير، الهاية، 2/522.

<sup>7</sup> البخاري، الأدب المفرد، 1/272، رقم 777.

**المطلب الخامس:** أمور تستحضر عند التصميم:

## أولاً: المتنانة والتماسك :

قال تعالى: «إِنَّمَا يُحَرِّكُ السَّمَاوَاتِ السُّبْحَانُ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَاللَّهُ أَكْبَرُ» (الصف: 4).

**4082- قال البخاري: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنِيَانِ يَشْدُدُ بَعْضُهُ بَعْضًاً وَشَكِّلَ أَصَابِعَهُ.**

رواه البخاري، واللّفظ له، والنسائي، وأحمد، وابن حبان، والطبراني، من طرق عن سفيان،  
بـه.<sup>2</sup> ورواه مسلم، وابن أبي شيبة، والطبراني، من طريق عبد الله ابن إدريس. وقرن مسلم بين ابن  
إدريس و ابن المبارك وأبي سلمة. جميعهم عن بُريـد، به<sup>3</sup>

فقه الحديث:

والحاديـث يـبيـن أـن مـؤـازـرـة الـمـؤـمـن لـأـخـيه الـمـؤـمـن يـبـعـدـي أـن تـكـوـن مـتـيـنة مـثـل الـبـنـيـان يـشـدـ بـعـضـه بـعـضـاـ. وـفـيـه إـشـارـة إـلـى اـتـخـاذ أـبـنـيـة مـتـيـنة لـا تـتـأـثـر بـتـقـلـبـات الـدـهـر، دـوـن إـسـرـافـ أو تـبـذـيرـ.

قولـه: كـالـبـنـيـانـ. أـيـ الـبـيـتـ الـمـبـنـيـ يـشـدـ بـعـضـهـ، وـهـوـ أـيـضاـ بـيـانـ لـوـجـهـ التـشـبـيـهـ، أـيـ يـشـدـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ مـثـلـ هـذـاـ الشـدـ. لـأـنـ الـبـنـيـانـ إـذـ اـتـصـلـ كـانـ قـوـيـاـ، وـإـذـ تـفـاصـلـ تـضـعـضـ وـضـعـفـ وـتـلاـشـيـ.

<sup>1</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/210. ابن منظور، لسان العرب، 11/278.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصلاة، باب: تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، رقم 459. النسائي، الجبتي، كتاب: الزكاة، باب: أجر الحازن إذا تصدق... رقم 2513. أحمد، المسند، رقم 18798 و 18836. ابن حبان، الصحيح، رقم 232. الطبراني، مكارم الأخلاق، رقم 130.

<sup>3</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: البر والصلة، باب: تراحم المؤمنين وتعاطفهم، رقم 4684. ابن أبي شيبة، المصنف، 21/11-22. الطبراني، مکارم الأخلاق، رقم 89.


<sup>4</sup> المباركفوري، *تحفة الأحوذى*، 6/47. بتصرف. وينظر ابن حجر، *فتح الباري*، 10/450. المساوى، *فيض القدير*، 252/6.

ثانياً: السُّعَة:

**083** - قال أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ سُفِّيَانَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ حَدَّثَنِي جَمِيلُ أَخْبَرَنَا وَمُجَاهِدٌ عَنْ نَافِعٍ بْنِ عَبْدِ الْحَارِثِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ الْجَارُ الصَّالِحُ وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ وَالْمَسْكُنُ الْوَاسِعُ . (حديث صحيح لغيرة)

رواه أَحْمَدُ، واللُّفْظُ لِهِ، وَالبَخَارِيُّ فِي الْمُفْرَدِ، وَالحاكِمُ، وَعَبْدُ بْنِ حَمِيدٍ، وَالرُّوْيَانِيُّ، وَالبَيْهَقِيُّ، مِنْ طرق عن سفيان، به.<sup>1</sup> ورواه الحاكم بسند آخر بلفظ: وَالدار تَكُونُ واسعة كثيرة المراقب. وقال الحاكم: تفرد به محمد بن بكير عن خالد، إن كان حَفِظهُ فَإِنَّهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.<sup>2</sup>

وَكَيْعٌ هُوَ: ابْنُ الْجَرَاحِ، وَسَفِيَانُ هُوَ: ابْنُ مَسْرُوقٍ، وَجَمِيلُ هُوَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُوِيدٍ.

ورجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:  **الحقوق محفوظة**

- حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ بْنُ قَيْسٍ بْنُ دِينَارٍ: قَالَ ابْنُ حَمْرَاءَ: يَكْثُرُ التَّدْلِيسُ، وَصَفَهُ بِذَلِكِ ابْنَ حَزِيمَةَ وَالْدَّارِقَطْنِيَّ وَغَيْرَهُمَا. وَقَالَ فِي التَّقْرِيبِ: ثَقَةُ فَقِيهٍ جَلِيلٍ وَكَانَ كَثِيرُ الْإِرْسَالِ وَالتَّدْلِيسِ.<sup>3</sup>

قلت: وقد صرحت بالتحديث هنا، فزالت عنه الشبهة.

شواهد الحديث:

من حديث سعد بن أبي وقاص بلفظ: أَرْبَعٌ مِنْ السَّعَادَةِ الْمَرْأَةُ الصَّالِحةُ وَالْمَسْكُنُ الْوَاسِعُ وَالْجَارُ الصَّالِحُ وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيءُ، وَأَرْبَعٌ مِنَ الشَّقَاوَةِ الْجَارُ السُّوءُ وَالْمَرْأَةُ السُّوءُ وَالْمَسْكُنُ الضَّيِّقُ وَالْمَرْكَبُ السُّوءُ.<sup>4</sup>

الحكم على الحديث:

صححه الحاكم ووافقه الذهبي.<sup>5</sup> وأورده الهيثمي وقال: رواه أَحْمَدُ، ورجاله رجال الصحيح.<sup>6</sup> وقال أَحْمَدُ شَاكِرٌ: إسناده صحيح.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> أَحْمَدُ، الْمُسْنَدُ، رَقْمُ 15308. الْبَخَارِيُّ، الْأَدْبُ الْمُفْرَدُ، 1/54، رَقْمُ 116. الْحاكِمُ، الْمُسْتَدِرُكُ، 4/166. عَبْدُ بْنِ حَمِيدٍ، الْمُسْنَدُ، 1/149، رَقْمُ 385. الرُّوْيَانِيُّ، الْمُسْنَدُ، 2/480، رَقْمُ 1505. الْبَيْهَقِيُّ، شَعْبُ الْإِيمَانِ، 7/83، رَقْمُ 9558.

<sup>2</sup> الْحاكِمُ، الْمُسْتَدِرُكُ، 2/175.

<sup>3</sup> الْذَّهَبِيُّ، مِيزَانُ الْاعْتِدَالِ، 2/189. ابْنُ حَمْرَاءَ، طَبَقَاتُ الْمَدْلِسِينِ، 1/37. التَّقْرِيبُ، 1/150.

<sup>4</sup> ابْنُ حَبَّانَ، الصَّحِيفَةُ، 9/340، رَقْمُ 4032.

<sup>5</sup> الْحاكِمُ، الْمُسْتَدِرُكُ، 4/166.

<sup>6</sup> الْهَيثَمِيُّ، مُجَمِّعُ الْفَوَائِدِ، 8/163.

### فقه الحديث:

في الحديث إشارة إلى نفور النفس من ضيق المترل، والتوسع يكون من غير مبالغة فيه بل يُنتصر على ما لا بد منه مما يليق به وبعاليه.<sup>2</sup> من غير إسراف ولا تبذير لقوله تعالى: «وَكُلُوا وَاشْرُبُوا وَلَا تُسْرِفُوا» (الأعراف: 31) فقوله تعالى: «وَلَا تُسْرِفُوا» إطلاق يفيد النهي عن كل إسراف، والزيادة عن الحد المشروع؛ فكل بناء زاد عن حاجة الإنسان، وخرج عن مقصد مشروع، كان إسرافاً محظياً. وفي هذا السياق يقول الله تعالى: «وَلَا تُسْرِفُوا» (الفرقان: 67). يمدح عباده المؤمنين، لعدم التقتير على النفس والعيال، وعدم الإسراف، وإنما هو إنفاق وسط؛ في البناء وفي غيره.

وفيه أن الإنسان إذا وجد جاراً صالحاً، يحسن إليه ويكتف عنه أذاته، فهو نعمة عظيمة، يجب عليه شكر الله على ذلك، وأما سعة المترل بعد الجار الصالح، بحيث لا يضيق بما يحتاج إليه، نعمة كبيرة. يقول الطحاوي في ذلك: فليكن صاحب المترل بذلك حامداً لله عز وجل عارفاً

<sup>3</sup> بنعمائه عليه..

مِنْ كُلِّ اِيَّادِ الرَّسُولِ

مَرْكَزُ اِيَّادِ الرَّسُولِ

الجامعة

### ثالثاً: مكان سائر لصلاة المرأة:

**084** - قال أَحْمَدٌ: حَدَّثَنَا هَارُونُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي دَاؤُدُّ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَمَّتِهِ أُمِّ حُمَيْدٍ امْرَأَةَ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهَا جَاءَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُحِبُّ الصَّلَاةَ مَعَكَ قَالَ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكِ تُحِبِّينَ الصَّلَاةَ مَعِي وَصَلَاتِكِ فِي بَيْتِكِ خَيْرٌ لَكِ مِنْ صَلَاتِكِ فِي حُجْرَتِكِ وَصَلَاتِكِ فِي حُجْرَتِكِ خَيْرٌ مِنْ صَلَاتِكِ فِي دَارِكِ وَصَلَاتِكِ فِي دَارِكِ خَيْرٌ لَكِ مِنْ صَلَاتِكِ فِي مَسْجِدٍ قَوْمِكِ وَصَلَاتِكِ فِي مَسْجِدٍ قَوْمِكِ خَيْرٌ لَكِ مِنْ صَلَاتِكِ فِي مَسْجِدِي. قَالَ فَأَمَرَتْ فَبِنِي لَهَا مَسْجِدٌ فِي أَقْصَى شَيْءٍ مِنْ بَيْتِهَا وَأَظْلَمَهُ فَكَانَتْ تُصَلِّي فِيهِ حَتَّى لَقِيَتِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ.

(حديث صحيح لغيره)

<sup>1</sup> أَحْمَدُ، الْمَسْنَدُ، تَحْقِيقُ أَمْهَدْ شَاكِرٍ، 148/12.

<sup>2</sup> الْمَنَawi، فِيضُ الْقَدِيرِ، 476/1. بِتَصْرِيفِ.

<sup>3</sup> الطَّحاوِي، شَرْحُ مشَكْلِ الْآثَارِ، 7/212.

رواه أَحْمَدُ، وَاللَّفْظُ لِهِ، وَابْنُ حَبَّانَ، مِنْ طَرِيقِ هَارُونَ بْنَ مَعْرُوفٍ، بَهْ وَرَوَاهُ ابْنُ حَزِيرَةَ، مِنْ طَرِيقِ عِيسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْغَافِقِيِّ<sup>1</sup>، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، بَهْ وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ، وَالطَّبَرَانِيُّ، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ الْمَنْذِرِ بْنِ أَبِي حَمِيدِ السَّاعِدِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أُمِّ حَمِيدٍ، بِنْ حَوْهَ.<sup>2</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

- عبد الله بن سويد الأنصاري: قال البخاري: روى عن عمته أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي، وروى عنه داود بن قيس. وذكره ابن حبان في الثقات، وميزه عن عبد الله بن شريك. وقال ابن حجر: استدر كه شيخنا الهيثمي.<sup>3</sup>

**شواهد الحديث:**

1- من حديث عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال صَلَاتُهَا الْمَرْأَةُ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا

في حُجْرَتَهَا وَصَلَاتُهَا فِي مَخْدَعِهَا أَفْضَلُ مِنْ صَلَاتِهَا فِي بَيْتِهَا.<sup>4</sup>

2- من حديث ابن عمر أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: لَا تَمْنُعُو نِسَاءَكُمُ الْمَسَاجِدَ وَبَيْوَتُهُنَّ خَيْرٌ لَهُنَّ.<sup>5</sup>

مُرْكَزُ اِيَّادِعِ الرِّسَالَاتِ الْجَامِعِيَّةِ

3- من حديث عائشة، أخرجه البخاري، والبيهقي.<sup>6</sup>

**الحكم على الحديث:**

أورده الهيثمي وقال: رواه أَحْمَدُ وَرَجَالُهُ رِجَالُ الصَّحِيفَ، غَيْرُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُوِيدِ الْأَنْصَارِيِّ، وَثَقَهُ ابْنُ حَبَّانَ. وَقَالَ ابْنُ حَجْرٍ: وَإِسْنَادُ أَحْمَدَ حَسْنٌ.<sup>7</sup> وَسَكَتَ عَلَيْهِ أَبُو دَاؤِدَ وَالْمَنْذَرِيُّ. وَقَالَ أَحْمَدُ شَاكِرٌ: إِسْنَادُهُ صَحِيفٌ.<sup>2</sup> وَصَحَحَهُ الْأَلْبَانِيُّ، مِنْ خَلَالِ مَجمُوعِ طَرَقِهِ.<sup>3</sup>

<sup>1</sup> ثقة. ينظر الذهي، الكافش، 2/108. ابن حجر، التقريب، 1/451.

<sup>2</sup> أَحْمَدُ، المُسْنَدُ، رقم 25842. ابْنُ حَبَّانَ، الصَّحِيفَ، 5/595، رقم 2217. ابْنُ حَزِيرَةَ، الصَّحِيفَ، 3/94، رقم 1688. الْبَيْهَقِيُّ، الْكَبْرِيُّ، 3/132-133. الطَّبَرَانِيُّ، الْكَبْرِيُّ، 25/356.

<sup>3</sup> الْبَخَارِيُّ، التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، 5/109. ابْنُ حَبَّانَ، الثَّقَاتُ، 5/59. ابن حجر، تعجِيلُ المُنْفَعَةِ، 1/225.

<sup>4</sup> أَبُو دَاؤِدَ، السَّنَنُ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ التَّشْدِيدِ فِي ذَلِكَ، رقم 483.

<sup>5</sup> أَبُو دَاؤِدَ، السَّنَنُ، كِتَابُ الصَّلَاةِ، بَابُ ما جَاءَ فِي خَرْجِ النِّسَاءِ... رقم 480. ابْنُ حَزِيرَةَ، الصَّحِيفَ، رقم 1684. الْبَيْهَقِيُّ، الْكَبْرِيُّ، 3/131. كَلِمَهُ مِنْ طَرِيقِ يَزِيدَ بْنِ هَارُونَ.

<sup>6</sup> الْبَخَارِيُّ، التَّارِيخُ الْكَبِيرُ، 4/265. سَاقَهُ الْبَخَارِيُّ فِي تَرْجِمَةِ يَحِيَّ بْنِ حَعْفَرٍ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، وَلَمْ يُذَكَرْ فِيهِ حِرْحَا وَلَا تَعْدِيَلاً. الْبَيْهَقِيُّ، الْكَبْرِيُّ، 3/132.

<sup>7</sup> الْهَيْثَمِيُّ، مَعْجَمُ الرَّوَانِدِ، 2/33-34.

<sup>8</sup> ابْنُ حَجْرٍ، فَحْحُ الْبَارِيِّ، 2/350.

غريب الحديث:

في بيتك: بيتُ الرجُل دارُه وقصْرُه . وفي بيتكِ: أي الداخلي، لكمال ستر المرأة.<sup>4</sup> وقال المناوي: وهو الموضع المهيأ للنوم.<sup>5</sup>

في حُجْرَتَك: وهنا: صحن الدار. و الحجرة ما تكون أبواب البيوت إليها وهي أدنى حالاً من البيت.<sup>6</sup> وجاء في رواية أبي داود، المخدع أولاً ثم البيت ثم الحجرة. والمخدع هو: البيت الصغير الذي يكون داخل البيت الكبير يحفظ فيه الأمة النفيسة.<sup>7</sup>

فقه الحديث:

قال المناوي: ووجه كون صلاحتها في الأخفى أفضل، لتحقيق الأمان فيه من الفتنة.<sup>8</sup>

رابعاً: الفصل بين الجنسين:

**085** - قال أبو داود: حدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ هِشَامٍ يَعْنِي الْيَسْكُنْرِيَّ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَوَّارِ أَبِي حَمْرَةَ قَالَ أَبُو دَاؤِدَ وَهُوَ سَوَّارُ بْنُ دَاؤِدَ أَبُو حَمْرَةَ الْمُزَنِيُّ الصَّيْرَفِيُّ عَنْ عَمْرُو بْنِ شَعِيبٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُرُوا أَوْلَادُكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ وَفَرِقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ . (حديث صحيح لغيره)

رواه أبو داود، واللفظ له، من طريق إسماعيل بن إبراهيم، ورواه أبو داود، وأحمد من طريق وكيع، ورواه البخاري في التاريخ عن قرة بن حبيب،<sup>9</sup> ورواه الدارقطني، والبيهقي، من طريق النضر بن شميل،<sup>10</sup> ورواه الحاكم، والبيهقي، والخطيب من طريق عبد الله بن بكير السهمي

<sup>1</sup> المنذري، الترغيب والتوبه، 141/1. المناوي، فيض القدير، 223/4.

<sup>2</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 424/18.

<sup>3</sup> الألباني، الصحيحة، 5-174-176. رقم 2142.

<sup>4</sup> ابن الأثير، النهاية، 1/170.

<sup>5</sup> العظيم آبادي، عون المعبد، 2/94. المناوي، فيض القدير، 4/222.

<sup>6</sup> المناوي، فيض القدير، 4/222. العظيم آبادي، عون المعبد، 2/194.

<sup>7</sup> العظيم آبادي، عون المعبد، 2/195. المناوي، فيض القدير، 4/222.

<sup>8</sup> المناوي، فيض القدير، 4/222.

<sup>9</sup> ثقة. ينظر المزي، تهذيب الكمال، 23/574. ابن حجر، التقريب، 1/455.

<sup>10</sup> ثقة ثبت. ينظر الذهبي، الكافش، 2/320. ابن حجر، التقريب، 1/562.

والنهال بن بحر أبي سلمة، كلهم عن داود بن سوار، به.<sup>1</sup> وأورده ابن عدي ومن طريقه البهقي متابعة لهذا الحديث من طريق الخليل بن مرة، عن الليث بن أبي سليم، عن عمرو بن شعيب، به<sup>2</sup> ثم قال ابن عدي: وهو في جملة من يكتب حدثه، وليس متروك الحديث.

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-أبيه: وهو شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص: ويقال أن شعيباً حديث من كتاب جده ولم يسمعه منه. وقال ابن حبان: يقال أن شعيب بن محمد سمع جده، وليس ذلك عندي بصحيح. روى عنه ابنه عمرو بن شعيب. وقال العلائي: الأصح أنه سمع من جده عبد الله ابن عمرو. وقال ابن حجر: صدوق ثبت سماعه من جده.<sup>3</sup>

-عمرو بن شعيب: قال سمعت سفيان بن عيينة: كان عمرو بن شعيب، إنما يحدث عن أبيه عن جده وكان حديثه فيه شيء. وقال يحيى بن سعيد القطان: واه. قال أحمد بن حنبل: أنا أكتب حديثه وربما احتججنا به وربما وجنس في القلب منه. وقال أبو زرعة: روى عنه الثقات، وإنما أنكروا عليه كثرة روایته عن أبيه عن جده، وقال: إنما سمع أحاديث يسيرة وأخذ صحيفه كانت عنده فروها. وقال يحيى بن معين: إذا حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فهو كتاب. وقال ابن حجر: صدوق.<sup>4</sup>

-سوار بن داود أبو حمزة: قليل الرواية ينفرد مع قلته بأشياء لا تشبه حديث من يروي عنهم. وثقة ابن معين. وقال الدارقطني: لا يتبع على أحاديثه. وقال ابن حجر: صدوق له أوهام.<sup>5</sup>

#### شواهد الحديث:

1- من حديث سبرة بن معبد الجهي نحوه ولم يذكر التفرقة. رواه الدارقطني، والترمذى وحسنه.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> أبو داود، السنن، كتاب: الصلاة، باب: مت يؤمر الغلام بالصلاحة، رقم 418. أحمد، المسند، رقم 6689. البخاري، التاريخ الكبير، 168/4. الدارقطني، السنن، 1/230. البهقي، الكبير، 229/2. الحاكم، المستدرك، 197/1.

البهقي، الكبير، 229/2. 84/3. الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، 278/2.

<sup>2</sup> ابن عدي، الكامل في الضعفاء، 929/3. البهقي، الكبير، 229/2.

<sup>3</sup> أحمد بن عبد الرحيم الكندي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، 1/148. ابن حبان، الفتاوى، 4/357. المحرر والتعديل، 4/351. ابن حجر، التقريب، 1/267.

<sup>4</sup> ابن أبي حاتم، المحرر والتعديل، 6/238. البخاري، التاريخ الكبير، 6/342. تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، 4/462. ابن حجر، التقريب، 1/423.

<sup>5</sup> ابن حبان، المجموعين، 1/290. الذهبي، الكاشف، 1/472. ابن حجر، التقريب، 1/259.

2- من حديث أبي هريرة، أخرجه الذهبي بلفظ: إِذَا بَلَغَ أَوْلَادُكُمْ سِعْ سِنِينَ... الحديث.<sup>2</sup>

3- من حديث أنس، بلفظ: مُرُوْهُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَبْعٍ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِثَلَاثٍ عَشْرَةً.<sup>3</sup>

### الحكم على الحديث:

والحديث سكت عنه أبو داود. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم.<sup>4</sup> وقال أحمد شاكر: إسناد أحمد صحيح، ورواه الحاكم بإسنادين، عن سفيان الثوري، وإسناد ثالث عن عبد الله بن بكر السهمي،<sup>5</sup> حدثنا سوار بن داود.. فهذه متابعة قوية من سفيان الثوري لسوار بن داود، إذ روى الحديث عن عمرو بن شعيب كروايته.<sup>6</sup>

ولسوار أكثر من متابع: سفيان الثوري، وعبد الله بن بكر، وقرة بن حبيب، والفضل بن شمبل.

### فقه الحديث:

أي فرقوا بين أولادكم في مضاجعهم التي ينامون فيها إذا بلغوا عشر، تأدinya وتعليمها لهم.<sup>7</sup> وفيه

توجيه نحو إيجاد بيوت ذات غرف للذكر و أخرى للإناث

ويتحقق بهذا الحديث الآية الكريمة المضمنة مبدأ الخصوصية في الحياة داخل البيت، حيث هناك

مكان خاص للوالدين. يقول الله تعالى: «

وَلَا يَرْجِعُ الْأَذْكُورُ إِلَيْهِنَّ وَلَا يَنْزَهُنَّ عَنِ الْأَوْدِيَّةِ

<sup>1</sup> المباركفوري، تحفة الأحوذى، 2/370.

<sup>2</sup> وفيه محمد بن الحسن بن عطية العوف. ضعفوه ولم يترك. قال أبو زرعة: لين. وقال أبو حاتم: ضعيف. وقال البخاري: لم يصح حديثه. وقال العقيلي: مضطرب الحديث. الذهبي، ميزان الاعتدال، 107/6-108. العقيلي، الضعفاء، 4/49.

<sup>3</sup> الدارقطني، الكبرى، 1/231. ابن حجر. التلخيص الحبير، 1/185. العجلوني، كشف الخفاء، 2/266. وفي إسناده داود بن الحبر. مترونوك.

<sup>4</sup> المباركفوري، تحفة الأحوذى، 2/370.

<sup>5</sup> قال الذهبي: حافظ ثقة، وقال ابن حجر: ثقة. ينظر الكاشف، 1/541. التقريب، 1/297.

<sup>6</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 6/242.

<sup>7</sup> المناوي، فيض القدير، 5/521. العظيم آبادي، عون المعوب، 2/115.


﴿وَمَنْ يُحْكِمُ الْعِدْلَ فَإِنَّمَا يَعْمَلُ بِنَفْسِهِ وَمَا يُحْكِمُ الْعِدْلَ إِلَّا مَنْ يَنْعَلِمُ بِالْأَرْضِ﴾  
النور: 58.

#### خامساً: بيت الضيافة:

**086**- قال مسلم: حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرُو بْنِ سَرْحٍ أَخْبَرَنَا أَبْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنِي أَبُو هَانِئٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ يَقُولُ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُ: فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشٌ لِإِمْرَأَتِهِ وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ . (حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والنسائي، وأبو داود، وابن حبان، وأبو عوانة، والبيهقي، من طريق عبد الله بن وهب.. ورواه أحمد، وأبو عوانة، والبيهقي، من طريق حيوة (ابن شريح بن

<sup>1</sup> صفوان). كلهم عن حميد بن هانئ، به.



#### فقه الحديث:

فراش للرجل وفراش لامرأته. قال الطيببي فراش مبتدأ مخصوصه محفوظ يدل عليه قوله: والثالث للضيوف، أي فراش واحد كاف للرجل وهذا.

قال العلماء معناه أن ما زاد على الحاجة فالتخاذله إنما هو للمباهاة والاختيال والالتهاء بزينة الدنيا وما كان بهذه الصفة فهو مذموم، وكل مذموم يضاف إلى الشيطان لأنَّه يرتضيه ويوسوس به ويحسنُه ويساعد عليه، وقيل إنه على ظاهره وأنه إذا كان لغير حاجة كان للشيطان. إلا أن القرطي ذهب إلى جواز التخاذل الإنسان من الفرش والآلات ما يحتاجه ويترفه به، حيث يقول: وهذا الحديث إنما جاء مبيناً لعائشة ما يجوز للإنسان أن يتسع فيه ويترفه به من الفرش لا أن الأفضل أن يكون له فراش يختص به ولا مرأته فراش.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> مسلم، الصحيح، كتاب:اللباس والزيينة، باب:كرامة ما زاد على الحاجة من الفرش واللباس، رقم 3886. النسائي، المحيبي، كتاب:النكاح، باب:الرش، رقم 3332. أبو داود، السنن، كتاب:اللباس، باب:في الفرش، 3613. ابن حبان، الصحيح، رقم 673. أبو عوانة، المسند، 471/5. البيهقي، شعب الإيمان، رقم 6296. أحمد، المسند، رقم 14056، 14412. أبو عوانة، المسند، 5/470. البيهقي، شعب الإيمان، رقم 6295 و 6583 و 9623.

<sup>2</sup> المناوي، فيض القديم، 4/424.

<sup>3</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، 14/59. وينظر العظيم آبادي، عون المعبود، 11/134.

<sup>4</sup> المناوي، فيض القديم، 4/424.

ومعنى الحديث، ترك الإكثار من الآلات والأشياء المباحة والترفة بها، وأن يقتصر على حاجته، ونسبة الرابع للشيطان ذم له، لكنه لا يدل على التحرير. فكذا الفرش.<sup>1</sup>

وفي الحديث حث على إعداد فراش للضيوف لأن هذا من إكرامه والقيام بحقه، كما جاء في حديث البخاري: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup>... وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ... الحديث<sup>2</sup>. ومن ثم، فبُيْتُ الضيافة من الأمور التي ينبغي استحضارها عند تصميم المسكن لاستقبال الضيوف، وهذا حسب قدرة صاحب المسكن.

والحديث التالي ورد صريحاً في بيت الضيافة، إلا أنه موضوع.

**087** - أخرج الذهي قال: أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّهْرَاوِيُّ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَافِظُ أَبْنَانَا ابْنُ الَّتِي أَبْنَانَا أَبُو الْوَقْتِ أَخْبَرَنَا بِيِ الْهَرَشِيَّةُ أَبْنَانَا بْنُ أَبِي شَرِيعٍ عَنْهُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْقَدُوسِ أَبُو صَالِحِ الْكَرْنَجِيُّ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلَيٍّ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاةُ وَزَكَاةُ الدَّارِ بَيْتُ الضِيَافَةِ.

(حديث موضوع)

مكتبة الجامعة الأردنية  
آخرجه الذهي، في ترجمة أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّهْرَاوِيِّ<sup>3</sup>  
مكتبة الجامعة الأردنية

#### الحكم على الحديث:

قال النقاش في الموضوعات له، وضعه أحمد أو شيخه. وقال الحوزقاني في كتاب الأباطيل حديث منكر وعبد الله بن عبد القدس مجھول.<sup>4</sup> وقال ابن الحوزي: وقد رواه عبد الحميد عن أنس موقعاً. وعبد الله بن عبد القدس وعبد الحميد مجھولان.<sup>5</sup>

#### سادساً: مخالفۃ اليهود والنصاری:

**088** - قال البخاري: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَانَ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ<sup>صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ</sup> قَالَ: لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَيْرًا

<sup>1</sup> المناوي، فيض القدير، 424/4.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:الأدب المفرد، باب:من كان يؤمِن بالله... رقم 5559.

<sup>3</sup> الذهي، ميزان الاعتدال، 1/260 و 8/136.

<sup>4</sup> الذهي، ميزان الاعتدال، 1/260 و 8/136. ابن حجر، لسان الميزان، 1/220. إبراهيم بن العجمي (ت 841)، الكشف الحيث، 1/50.


<sup>5</sup> ابن الجوزي، العلل المشاهدة، 2/499.

بِشَّيْرٍ وَذَرَاعًا بِذِرَاعٍ حَتَّى لَوْ سَلَكُوا جُحْرَ ضَبٌ لَسَلَكُتُمُوهُ. قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ الْيَهُودَ  
وَالنَّصَارَى. قَالَ فَمَنْ.  
(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، من طرق عن زيد بن أسلم، به.<sup>1</sup> وفي الباب عن  
أبي هريرة.<sup>2</sup>

#### فقه الحديث:

في الحديث إشارة إلى مخالفة المهيئات التي يحصل بها التشبه بغير المسلمين: ومن صوره إلغاء  
قواعد الفصل بين الجنسين والمناوفذ الكاشفة والبناء على هيئة الصليب، وغير ذلك..



<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الأنبياء، باب: ما ذكر في بي إسرائيل، رقم 3197. مسلم، الصحيح، كتاب: العلم، باب:  
اتباع سن اليهود والنصارى، رقم 4822. أحمد، المسند، رقم 11372.

<sup>2</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب: الفتنة، باب: افتراق الأمم، رقم 3984. أحمد، المسند، رقم 7957

### خلاصة الفصل الثاني:

جاءت أحاديث هذا الفصل مبرزة العمارة الخاصة وصفاً وضوابط، وملخص ذلك ما يلي:

1- تشتت المساكن في زمان النبي ﷺ في عناصر، تختلف بين مسكنٍ وآخر، وتتوزع بين الطابق الأرضي والعلوي على النحو التالي:

أ- يحتوي الطابق الأرضي من الخارج إلى الداخل على:


\*الفناء

\*الأُسْكُفَةُ (العتبة)

\*الباب

\*الحدران

\*السقف: بعضه من جريد النخل، والبعض الآخر قوي، يرتفع عليه.



\*الحُجْرَة

\*غرفة مرتقبة

\*مكان للصلة

\*البئر

\*الكَنِيفُ

ب- مكونات الطابق العلوي:

\*الدَّرَجُ

\*السُّطُحُ

\*جدار ساتر

2- وجود أبنية مرتفعة، مثل المَشْرُبَة، والبناء على طابقين.

3- هذا التصوير للسكن في زمان النبي ﷺ ينفي كل تصور قائم في الأذهان، من أن المجتمع النبوى لم يكن يعيش إلا في خيمة.

4- بینت الدراسة التطوير الحالى في البناء، فلم تكن داخل البيوت كُنُفُّ (مراحيض)، في أول الأمر، ثم اتخدت بعد ذلك.

5- ذكرت الأحاديث مساهمة المرأة في أعمال الترميم.

6- كل بناء وبال على صاحبه: وليس المذموم كل بناء، وإنما المراد منه ما بني ظلماً واعتداء، أو مباهاة ورياء.

- 7- بینت الأحادیث أن عملية تصمیم المسكن، وبناءه أو ترمیمه، تتم من قبل المالک نفسه، بوسائل وأساليب بسيطة، باستخدام المواد المتوفرة في البيئة.
- 8- أما من ناحية القواعد والوظائف المستخلصة من العمارة في زمان النبي ﷺ، فهی:
- 1)- مشروعية المكان: أن يكون مباحا له شرعا، وله حق التصرف، بالبناء فيه.
  - 2)- الاقتصاد وعدم البناء فوق الحاجة: وذلك بذم إنفاق المال، والوقت، في البناء، فوق الحاجة، وفيما لا نفع فيه، ولا تمس الحاجة إليه.
  - 3)- السعة: تعتبر سعة الدار من الوسائل التي تدخل البهجة في نفوس ساكنيه.
  - 4)- المثانة في البناء وإتقانه مع عدم التكلف في التصميم والزخرفة..
  - 5)- الوقاية: توفير الوقاية للساكنين، من الشمس، والحر، والمطر، والبرد، وغير ذلك مما يعرض حياة الناس للخطر والمشقة.
  - 6)- الستّر: تستر الساكنين من أعين الناس، وتستتر متابعهم، وغير ذلك، مما يكره إطلاع الناس عليه، مثل عورات الطعام، واللباس.
  - 7)- رفع الضرر عن الجار: من صوره، فتح نوافذ على الجيران، و النظر من السطوح.
  - 8)- الحماية: توفير الحماية للساكنين، وما لهم. ومن صورها، اتخاذ أبواب متينة.
  - 9)- مراعاة الجوانب الصحية: منها، التهوية الكافية، ونور الشمس، وملاءمة المواد المستخدمة مع البيئة، من حيث درجة الحرارة، والرطوبة، وغيرها.
  - 10)- توفير المرافق الضرورية: مثل توفير مكان للصلوة.
  - 11)- الفصل بين الذكور والإناث في المضاجع: وذلك إذا بلغوا العاشرة، بتخصيص غرفة للذكور، وأخرى للإناث.
  - 12)- تصميم المسكن بما يمكن معه إكرام الضيف: وذلك بإيجاد مساحة تسمح بإكرام الضيف ومبنته، دون تأثير على نشاطات بقية أفراد العائلة.
  - 13)- مخالفة الهيئات التي يحصل بها التشبه بغير المسلمين: ومن صوره، إلغاء قواعد الفصل بين الجنسين، و النوافذ الكاشفة، و البناء على هيئة الصليب، وغير ذلك.
  - 9)- عدد الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة: ثمانية وأربعون حديثا، معظمها مقبول.

جميع الحقوق محفوظة  
مكتبة الجامعة الأردنية  
مركز ايداع الرسائل الجامعية

الفصل الثالث  
الأحاديث الواردة  
في أنواع أخرى من العمارة

المبحث الأول: المنشآت والمرافق العامة  
مكتبة الجامعة الأردنية  
مركز ايداع الرسائل الجامعية  
المبحث الثاني: المنشآت العسكرية

## الفصل الثالث: الأحاديث الواردة في أنواع أخرى من العمارة

### **المبحث الأول: المنشآت والمرافق العامة**

**تمهيد:** أقصد بالمنشآت الأخرى من العمارة، تلك التي لم ترد في الفصول السابقة، وأغلبها من المنشآت والمرافق العامة، كالطرقات والأسواق، وغيرها.. وختمت الفصل بذكر مواد البناء وأدوات العمل والقياس.

#### **المطلب الأول: الطرق والسكك:**

لقد خطت الطرق باعتبارها شرائين الاتصال بين أطراف المدينة المنورة. وتذكر المصادر التاريخية أن المدينة خط بها شوارع رئيسية، تمتد من المسجد، باعتباره نواة المدينة، إلى أطرافها. فوجد طريق يمتد من المسجد ويتجه غربا حتى يصل إلى جبل سلع، وطريق آخر من المسجد يخترق منازل بين النجار ليصل إلى قباء جنوبا.<sup>1</sup> وقد قامت على جوانب هذه الشوارع الرئيسية التكوينات العمارية المختلفة، وتفرعت منها شوارع ثانوية، تتوجّل داخل دور الأنصار والمهاجرين.

ويُذكر، أن تخطيط الشوارع بهذه الهيئة، واتصال المدينة بالمسجد الجامع في وسطها، يعتبر أساساً واضحاً في تخطيط المدن الإسلامية بعد ذلك.<sup>2</sup>

#### **أولاً: الطرق:**

**089** - قال مسلم: حدثني زهير بن حرب حدثنا يحيى يعني ابن سعيد قال حميد حدثنا وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة واللفظ له حدثنا إسماعيل ابن علي عن حميد الطويل قال حدثنا بكر بن عبد الله عن أبي رافع عن أبي هريرة الله لقيه النبي ﷺ في طريق من طرق المدينة وهو جنب فأنسل فذهب فاغتنس فتفقده النبي ﷺ فلما جاءه قال أين كنت يا أبي هريرة قال يا رسول الله لقيتني وأنا جنب فكرهت أن أجالسك حتى أغتنس فقال رسول الله ﷺ سبحان الله إن المؤمن لا ينجس. (حديث صحيح)

<sup>1</sup> السمهودي، وفاء الوفاء، 1/85.

<sup>2</sup> عماد محمد عدنان، النظرة العمارية، صفحة 21 يتصرف.

رواه مسلم، واللّفظ له، والنّسائي، وأبو داود، وابن ماجة، وأحمد، وابن الجارود. من طرق عن

<sup>1</sup> حميد الطويل، به.

### ثانياً: السكك:

كلمة طرقات، في الحديث السابق تشمل السكك أيضاً، باعتبار أن السكة هي الطريق.

**090** - قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانَ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ الْخَمْرَ الَّتِي أُهْرِيقَتُ الْفَضِيْخُ وَزَادَنِي مُحَمَّدُ الْبِيكَنْدِيُّ عَنْ أَبِي النُّعْمَانَ قَالَ كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ فَنَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ فَأَمَرَ مُنَادِيَ فَنَادَى فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ اخْرُجْ فَانْظُرْ مَا هَذَا الصَّوْتُ قَالَ فَخَرَجْتُ فَقُلْتُ هَذَا مُنَادِي أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ فَقَالَ لِي اذْهَبْ فَأَهْرِقْهَا قَالَ فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِيْنَةِ قَالَ وَكَانَتْ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيْخَ فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ قُتِلَ قَوْمٌ وَهُنَّ فِي بُطُونِهِمْ قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: «لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا».

مِنْ كُلِّ اِيَّادِ الرِّسَالَةِ الْجَامِعِيَّةِ (حَدِيثٌ صَحِيحٌ)

رواه البخاري، واللّفظ له، ومسلم، وأبو داود، وأحمد، والدارمي.<sup>2</sup> وفي المباب عن ابن عباس،<sup>3</sup> وكيسان بن جرير.<sup>4</sup>

### غريب الحديث:

<sup>1</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: الحيض، باب: الدليل على أن المسلمين لا ينجس، رقم 556. النسائي، السنن، كتاب: الطهارة، باب: مساحة الجنب ومحالسته، رقم 269. أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: في الجنب يصافح، رقم 200. ابن ماجة، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: مصافحة الجنب، رقم 527. أحمد، المسند، رقم 7210، 8948. ابن الجارود، المتنقى، رقم 96.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: المظالم والغضب، باب: صب الخمر في الطريق، رقم 2284. مسلم، الصحيح، كتاب: الأشربة، باب: تحريم الخمر وبيان أنها..، رقم 3662. أبو داود، السنن، كتاب: الأشربة، باب: في تحريم الخمر، رقم 3188. أحمد، المسند، رقم 13309. الدارمي، السنن، كتاب: الأشربة، باب: في تحريم الخمر كيف كانت، رقم 1997.

<sup>3</sup> أحمد، المسند، رقم 3201.

<sup>4</sup> أحمد، المسند، رقم 18192.

**السّكك:** جمع سكة، هي الطريق المسلوك.<sup>1</sup> وقيل هي الطريقة المصطفة من النّخل ومنها قيل للأزقة سكك لاصطفاف الدّور فيها كطائق النّخل.<sup>2</sup>

### ثالثاً: توسيع الطرق:

**091** - قال مسلم: حَدَّثَنِي أَبُو كَامِلٍ فُضِيلُ بْنُ حُسَيْنِ الْجَحدَرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ العَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ يُوسُفَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ جُعِلَ عَرْضُهُ سَبْعَ أَذْرُعٍ .  
(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، وأحمد. كلاهما عن يوسف بن عبد الله عن أبيه، به. وزاد أحمد: إذا تشاجرتم أو اختلفتم في الطريق فدعوا سبع أذرع. ورواه البخاري، عن عكرمة، كلهم عن أبي هريرة.<sup>3</sup>

### غريب الحديث:

الذراع: يظهر أن المراد بالذراع الآدمي فيعتبر ذلك بالمعتدل، وقيل المراد ذراع البنيان المتعارف.<sup>4</sup>

### فقه الحديث:

الحديث يدل على شق الطرق والاهتمام بها، وتوسيعها.<sup>5</sup> كما أنه يبين المنهج الإسلامي العادل

في شق الطرق.<sup>1</sup> وتحديدها بسبعة أذرع عند الاختلاف.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 133/1.

<sup>2</sup> ابن الأثير، النهاية، 384/2. ابن منظور، لسان العرب، 441/10.

<sup>3</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب الأحكام، باب: إذا تشاجروا في قدر الطريق، رقم 2330. أحمد، المسند، رقم 2098، 2757. البخاري، الصحيح، كتاب المظالم والغصب، باب: إذا اختلفوا في الطريق الميتاء، رقم 2293.

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الباري، 119/5. وينظر أبو العباس الفرسطائي، القسمة، صفحة 528. والذراع يقدر حالياً بـ: 46.2 سنتيمتر. ينظر الدراسة الوافية التي قام بها محمد ضياء الدين الديسي، الخراج والنظام المالية، صفحة 301.

<sup>5</sup> تذكر المصادر التاريخية أن الشارع العام في مدينة البصرة حدد بستين ذراعاً، وفي مدينة بغداد بخمسين ذراعاً، والشارع الفرعية بعشرين ذراعاً، والحد الأدنى من الطرق سبعة أذرع. ينظر الحموي، معجم البلدان، 1/460.

نقل ابن حجر كلاما للطحاوي حيث يقول: لم نجد لهذا الحديث معنى أولى من حمله على الطريق التي يراد ابتداؤها إذا اختلف من يبتدئها في قدرها، كبلد يفتحها المسلمون وليس فيها طريق مسلوك، أو موات يعطيه الإمام لمن يحييها إذا أراد أن يجعل فيها طريقة للمارة، نحو ذلك. وقال ابن حجر: مراد الحديث أن أهل الطريق إذا تراضا على شيء كان لهم ذلك، وإن اختلفوا جعل سبعة أذرع.<sup>3</sup>

وتوجد أحكام أخرى متعلقة بالطرق، تبين شمولية الإسلام، ولا مجال لذكرها هنا.<sup>4</sup>

#### رابعاً: حالة الطرق:

**092** - قال أبو داود: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفَيْلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَا حَدَّثَنَا زُهَيرُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِيسَى عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ قَالَتْ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُنْتَهَى فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطْرُنَا قَالَ: أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا قَالَتْ قُلْتُ بَلَى قَالَ فَهَذِهِ بِهَذِهِ (الاردنية) (حديث صحيح)

مركز ايداع الرسائل الجامعية

رواه أبو داود، واللفظ له، وأحمد، وابن الجارود، والبيهقي، من طرق عن زهير بن معاوية، به.<sup>5</sup>

ورواه ابن ماجة، وابن أبي شيبة، والطبراني، من طريق شريك بن عبد الله<sup>1</sup> عن عبد الله بن عيسى<sup>2</sup>، به.

<sup>1</sup> تذكر المصادر التاريخية أنه كانت في بغداد شوارع يمنع الدخول إليها إلا رجالا (مشاة) مما فيهم الولاء. ينظر الحموي، معجم البلدان، 1/460. وهذه من أحدث النظريات التخطيطية في المدينة المعاصرة، بحيث يفرغ الجزء المركزي من استخدام السيارات، لتأمين أكبر قدر ممكن من السلامة للرجالين.

<sup>2</sup> وحتى نقرب المعنى أكثر، نقوم بالعملية التالية:  $46.2 \times 7 = 323$  متر.

<sup>3</sup> ابن حجر، فتح الباري، 119/5.

<sup>4</sup> ينظر في هذا الجانب: الفسطائي، القسمة، صفحة 533-534. وينظر أيضا: رزق نمر شعبان، نحو تشريعات مبان، صفحة 233-245. مقالة نشرت في مجلة: جوانب علمية في الحضارة الإسلامية.

<sup>5</sup> أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: في الأذى يصيب الذيل، رقم 327. أحمد، المسند، رقم 27326. ابن الجارود، المتنق، رقم 143. البيهقي، الكبرى، 434/2.

رجال هذا الإسناد ثقات، وزهير هو: ابن معاوية بن خديج.

شواهد الحديث:

من حديث أبي هريرة قال قيل يا رسول الله إنما تُريد المسجد فنطاً الطريق النجسة فقال رسول الله ﷺ: الأرض يطهر بعضها ببعضًا.<sup>3</sup>

الحكم على الحديث:

قال الخطابي في المعلم: والحديث فيه مقال لأن امرأة من بنى عبد الأشهل مجحولة والمجحول لا تقول به الحجة في الحديث. رد عليه العظيم آبادي بقوله: عن امرأة من بنى عبد الأشهل هي صحابية من الأنصار كما ذكره الإمام ابن الأثير في أسد الغابة، وجهالة الصحابي لا تضر لأن الصحابة كلهم عدول.<sup>4</sup> وقال المباركفوري: أخرج أبو داود وسكت عنه، هو والمنذري والمرأة من بنى عبد الأشهل هذه صحابية.<sup>5</sup> وقال أحمد شاكر: إسناد أحمد صحيح.<sup>6</sup>

غريب الحديث:

مركز ايداع الرسائل الجامعية

المطلب الثاني: الأسواق:

<sup>1</sup> هو: شريك بن عبد الله الكوفي القاضي. قال مجبي بن سعيد: صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه وقال ابن حجر: صدوق يخطيء كثيراً تغيير حفظه منذ ولِيَ القضاة. ينظر المزي، *تمذيب الكمال*، 12/462. ابن عدي، *الكامل في ضعفاء المجال*، 4/6. ابن حجاج، *التقريب*، 1/266.

<sup>2</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب: الطهارة وسنتها، باب: الأرض يطهر بعضها بعضاً، رقم 526. ابن أبي شيبة، المصنف، 1/56. الطبراني، الكبير، 452/25.

<sup>3</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب: الطهارة وستتها، باب: الأرض يظهر بعضها بعضاً، رقم 525. قال الزرقاني: لكنه حديث ضعيف كما قاله البيهقي وغيره وقال المباركفوري: وسكت عنه أبو داود والمنذري. ينظر الزرقاني ، شرح الزرقاني، 1/85.

العظيم آبادي ، عون المعبود، 2/33 .<sup>4</sup>

٥ المباركفورى، تحفة الأحوذى، ٣٧٢/١

<sup>6</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمد شاكر، 18/552.

الرازي، مختار الصحاح، 1/269

كان موقع المدينة على طريق القوافل التجارية بين اليمن والشام أثره في نشاط الحركة التجارية فيها، وتذكر بعض المصادر التاريخية أن من أشهر أسواقها قبل الإسلام، سوق الجسر، وسوق الصفاصف، وسوق البطحاء.<sup>1</sup> ثم احتكرت قبائل اليهود التجارة والأسوق.

و اهتم الرسول ﷺ بإنشاء السوق، وهو عبارة عن فضاء واسع لا بناء فيه، يضع التجار سلعهم؛ والمكان لمن سبق؛ وقد يضرب في أرجائه الخيام، ولم يبدأ البناء في السوق إلا في العهد الأموي.<sup>3</sup> ولا ندري إن كانت هناك دكاكين في طرقات المدينة، وسط الأحياء السكانية، وهذا ما لم أقف عليه من خلال الأحاديث النبوية.

### أولاً: سوق بني قينقاع:

**093** - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنِ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارَ مَالًا فَقُسِّمَ لَكَ نَصْفُ مَالِي وَأَنْظُرْ أَيَّ زَوْجَتِي هَوِيتَ نَزَلْتُ لَكَ عَنْهَا فَإِذَا حَلَّتْ تَرَوَّجْتَهَا قَالَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ قَالَ سُوقٌ قَيْنَاعٌ قَالَ فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَئِي بِأَقْطِ وَسَمِّنْ قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْعُدُوَّ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنَ عَلَيْهِ أَتَرْ صُفْرَةً فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَرَوَّجْتَ قَالَ نَعَمْ قَالَ وَمَنْ قَالَ امْرَأًا مِنْ الْأَنْصَارِ قَالَ كَمْ سُقْتَ قَالَ زِنَةً نَوَّاً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ نَوَّاً مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَوْلَمْ وَلَوْ بِشَاءَ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له.<sup>4</sup> وفي الباب عن أبي هريرة، بنحوه.<sup>5</sup>

### غريب الحديث:

<sup>1</sup> طاهر مظفر العميد، تحطيط المدن العربية الإسلامية، صفحة 68 بتصريف وأحال إلى: حتى، تاريخ العرب، 146/1.

<sup>2</sup> أحمد حمد، الجانب السياسي في حياة الرسول ﷺ، صفحة 69. وقد فصل في هذا الموضوع.

<sup>3</sup> عماد محمد عدنان، النظرية العممارية، صفحة 20-21.

<sup>4</sup> البخاري، الصحيح، كتاب البيوع، باب: ما جاء في قول الله تعالى فإذا قضيت الصلاة، رقم 1907.

<sup>5</sup> الحميدي، المستد، 450/2، رقم 1043.

**سوق قينقاع:** أضيفت السوق إلى قينقاع وهي بطن من بطون يهود المدينة.<sup>1</sup>

### ثانياً: سوق الطعام:

عرفت الأسواق تنظيمياً محكماً، وذلك من خلال تحديد أماكن خاصة لكل تجارة، والحديث التالي يبين ذلك.

**094** - قال البخاري: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا نَتَلَقَّى الرُّكْبَانَ فَشَتَرْتِي مِنْهُمُ الطَّعَامَ فَنَهَا إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَبِيعَهُ حَتَّى يُلْغَ بِهِ سُوقُ الطَّعَامِ. ( الحديث صحيح )

رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، والطحاوي، من طرق عن نافع به، بلفظه.<sup>2</sup> ورواه مسلم، وأبو داود، وابن ماجة، ومالك، وأحمد، من طرق عن نافع، به، بنحوه.<sup>3</sup>

### غريب الحديث:

**سوق الطعام:** قال ابن حجر: كان في أعلى السوق . ولفظة الطعام تسيّر عمل في الخطة عند الإطلاق حتى إذا قيل أذهب إلى سوق الطعام فهم منه سوق القمح.<sup>4</sup>

### ثالثاً: سوق النبيط:

**095** - قال ابن ماجة: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجِزَامِيُّ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمَانُ حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ وَعَلَيْهِ ابْنًا الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ الْبَرَادِ أَنَّ الرُّبِيرَ بْنَ الْمُنْذِرِ بْنَ أَبِي أَسِيدِ السَّاعِدِيِّ حَدَّثَهُمَا أَنَّ أَبَاهُ الْمُنْذِرَ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي أَسِيدٍ أَنَّ أَبَا أَسِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى سُوقِ النَّبِطِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ: لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بِسُوقٍ ثُمَّ ذَهَبَ إِلَى

<sup>1</sup> ابن الأثير، النهاية، 4/136.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب البيوع، باب: منتهى التلقي، رقم 2021. النسائي، المختصر، كتاب: البيوع، باب: بيع ما يشتري من الطعام جراها، رقم 4528. الطحاوي، شرح مشكل الآثار، 37/4.

<sup>3</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: البيوع، باب: بطلان بيع المبيع قبل القبض، رقم 2812. أبو داود، السنن، كتاب: البيوع، باب: في بيع الطعام قبل أن يستوفي، رقم 3030. ابن ماجة، السنن، كتاب: التجارات، باب: بيع المحارفة، رقم 2220. مالك، الموطأ، كتاب: البيوع، باب: العينة وما يشبهها، صفحة 397. أحمد، المسند، رقم 5993.

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الاري، 3/373.

سُوقٌ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَئِسَ هَذَا لَكُمْ سُوقٌ ثُمَّ رَجَعَ إِلَى هَذَا السُّوقِ فَطَافَ فِيهِ ثُمَّ قَالَ: هَذَا سُوقُكُمْ فَلَا يُنْتَفَصَنَ وَلَا يُضْرَبَ عَلَيْهِ خَرَاجٌ.  
(إسناده ضعيف)

<sup>1</sup> رواه ابن ماجة، وتفرد به.

أبو أسيد: هو مالك بن ربيعة بن البدن.

رجال هذا الإسناد بين ثقة وصدق، باستثناء:

- الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي: عن أبيه لا يكاد يعرف. روى له بن ماجة هذا الحديث الواحد.<sup>2</sup>

- علي بن الحسن بن أبي الحسن: روى له بن ماجة حديثاً واحداً في ذكر الأسواق. وقال في التقريب: مقبول.<sup>3</sup>

- إسحاق بن إبراهيم بن سعيد: روى عن صفوان بن سليم روى عنه إبراهيم بن المنذر. قال أبو حاتم: لين الحديث. وقال أبو زرعة: ليس بقوى منكر الحديث. وقال في التقريب: لين الحديث.<sup>4</sup>

- أما الحسن بن أبي الحسن البراد: روى عن الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي.<sup>5</sup> ولم أقف له على جرح أو تعديل.

### الحكم على الحديث

قال الكتاني: هذا إسناد ضعيف لضعف رواته: إسحاق بن إبراهيم ومحمد وعلي ابن الحسن، وشيخهما الزبير بن أسيد.<sup>6</sup>

قال المزي: رواه الحسن بن علي بن أبي الحسن البراد عن أبيه عن الزبير بن أبي أسيد عن النبي ﷺ مرولا.<sup>7</sup>

قلت: هذا إسناد متصل، وعلته في ضعف بعض رواته.

<sup>1</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب: التجارات، باب: الأسواق ودخولها، رقم 2224.

<sup>2</sup> الذهبي، ميزان الاعتدال، 101/3. ابن حجر، التهذيب، 275/3. التقريب، 214/1.

<sup>3</sup> ابن حجر، التهذيب، 262/7. الذهبي، الكاشف، 37/2. ابن حجر، التقريب، 399/1.

<sup>4</sup> الذهبي، ميزان الاعتدال، 326/1. ابن حجر، التقريب، 99/1. ابن حاتم، الجرح والتعديل، 206/2.

<sup>5</sup> الذهبي، ميزان الاعتدال، 106/6.

<sup>6</sup> أحمد الكتاني، مصباح الرجاجة، 27/3.

<sup>7</sup> أحمد الكتاني، مصباح الرجاجة، 27/3. عدت إلى تذبذب الكمال ، ولم أقف على كلام المزي.


### المطلب الثالث: المنشآت الاجتماعية والصحية والوقائية

أولاً: المنشآت الاجتماعية:

1) بيت ابن السبيل:

**096** - قال ابن ماجة: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ بْنِ عَطِيَّةَ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ابْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا مَرْزُوقٌ بْنُ أَبِي الْهُذَيْلِ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْأَغْرُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ مِمَّا يُلْحِقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَمَهُ وَنَشَرَهُ وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ وَمُصْحَّفًا وَرَثَهُ أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ أَوْ بَيْتًا لَابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ أَوْ نَهَرًا أَجْرَاهُ أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاةِ يَلْحِقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ.

(الحديث صحيح لغيره إلا أن عبارته: بيتنا لابن السبيل. ضعيفة)



رواه ابن ماجة، واللفظ، و ابن خزيمة بلفظ: نَهَرًا كَرَاءً، كلامها عن محمد بن وهب بن عطية، به.<sup>1</sup>

ورواه مسلم، والنسائي، وأبو داود، والترمذى، وأحمد، بنحوه. من طرق عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبي هريرة بلفظ: إِذَا مَاتَ إِلَيْسَانُ افْتَقَطَ عَنْهُ عَمَلٌ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ إِلَّا مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ.<sup>2</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-**مرزوق بن أبي الهذيل أبو بكر الدمشقي:** روى عنه الوليد بن مسلم، وسمع الزهرى. قال أبو حاتم سمعت دحيمًا يقول: هو صحيح الحديث عن الزهرى. وقال ابن حبان: يتفرد عن الزهرى بالمناقير التي لا أصول لها من حديث الزهرى فكثر وهمه **فسقط الاحتجاج بما انفرد**

<sup>1</sup> ابن ماجه، السنن، كتاب: المقدمة، باب: ثواب معلم الناس الخير، رقم 238. ابن خزيمة، الصحيح، 4، 121/4، رقم 2490

<sup>2</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الشواب بعده وفاته، رقم 3084. النسائي، الجتنى، كتاب: الوصايا، باب: فضل الصدقة عن الميت، رقم 3591. أبو داود، السنن، كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في الصدقة عن الميت، رقم 2494. الترمذى، الجامع، كتاب: الأحكام عن رسول الله، باب: في الوقف، رقم 1297. أحمد، السنن، رقم 8489.

بـه... وـفـيـمـا وـافـقـ الشـفـاتـ حـجـةـ إـنـ شـاءـ اللـهـ. وـقـالـ أـبـوـ حـاتـمـ: حـدـيـثـ صـالـحـ. وـقـالـ اـبـنـ عـدـيـ: أـحـادـيـشـ

<sup>1</sup> يـحـمـلـ بـعـضـهـ بـعـضـاـ وـيـكـتـبـ حـدـيـثـهـ. وـقـالـ اـبـنـ حـجـرـ: لـيـنـ الـحـدـيـثـ، صـدـوقـ.

-الـولـيدـ بـنـ مـسـلـمـ أـبـوـ العـبـاسـ الدـمـشـقـيـ: ثـقـةـ لـكـنـهـ كـثـيرـ التـدـلـيـسـ وـ التـسوـيـةـ.<sup>2</sup> وـهـنـاـ صـرـحـ بالـتـحـدـيـثـ.

-مـحـمـدـ بـنـ وـهـبـ بـنـ عـطـيـةـ: وـقـالـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ: سـأـلـتـ أـبـيـ عـنـهـ فـقـالـ صـالـحـ الـحـدـيـثـ وـقـالـ الدـارـقـطـنـيـ: ثـقـةـ. صـدـوقـ.<sup>3</sup>

#### شوـاهـدـ الـحـدـيـثـ:

1- منـ حـدـيـثـ أـنـسـ، بـلـفـظـ: سـبـعـ يـحـرـيـ أـجـرـهـاـ لـلـعـبـدـ بـعـدـ مـوـتـهـ وـهـوـ فـيـ قـبـرـهـ مـنـ عـلـمـ عـلـمـاـ أـوـ أـجـرـىـ نـهـرـاـ أـوـ حـفـرـ بـئـراـ أـوـ غـرـسـ نـخـلـاـ أـوـ بـنـىـ مـسـجـداـ أـوـ وـرـثـ مـصـحـفـاـ أـوـ تـرـكـ وـلـدـاـ يـسـتـغـفـرـ لـهـ بـعـدـ مـوـتـهـ.<sup>4</sup>

2- منـ حـدـيـثـ أـبـيـ قـتـادـةـ قـالـ سـمـعـتـ رـسـوـلـ اللـهـ(صـلـاـتـ اللـهـ عـلـىـهـ وـسـلـامـ وـاـلـهـ عـلـىـهـ وـاـلـهـ عـلـىـهـ) يـقـولـ خـيـرـ مـاـ يـخـلـفـ الـمـرـءـ بـعـدـ ثـلـاثـاـ وـلـدـاـ صـالـحـاـ يـدـعـوـ لـهـ فـيـلـعـبـهـ دـعـاؤـهـ أـوـ صـدـقـةـ تـحـرـيـ فـيـلـعـبـهـ أـجـرـهـاـ أـوـ عـلـمـ يـعـمـلـ بـهـ بـعـدـهـ.<sup>5</sup>

#### الـحـكـمـ عـلـىـ الـحـدـيـثـ:

نقلـ عـنـ اـبـنـ المـنـذـرـ أـنـ قـالـ إـسـنـادـ حـسـنـ، وـفـيـ الرـوـاـيـةـ إـسـنـادـ غـرـبـ وـمـرـزـوقـ مـخـتـلـفـ فـيـهـ.<sup>6</sup> وـقـالـ الـكـنـانـيـ: هـذـاـ إـسـنـادـ مـخـتـلـفـ فـيـهـ.<sup>7</sup> وـقـالـ المـنـذـرـيـ: إـسـنـادـ حـسـنـ.

قلـتـ: الـحـدـيـثـ صـحـيـحـ لـغـيـرـهـ، وـنـفـسـيـ لـمـ تـطـمـنـ لـرـيـادـةـ لـفـظـ: بـيـتـاـ لـابـنـ السـبـيلـ بـنـاهـ، لـتـفـرـدـ مـرـزـوقـ اـبـنـ أـبـيـ الـهـذـيلـ بـهـذـهـ، وـقـدـ قـيـلـ فـيـهـ كـثـرـ وـهـمـهـ فـسـقـطـ الـاحـتـجاجـ بـهـ بـعـدـ اـنـفـرـدـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ.

<sup>1</sup> البخاري، التاريخ الكبير، 384/7. الذهبي، الكافش، 2/251. ابن حجر، التهذيب، 10/77. ابن حبان، المخروجين، 3/38. المزي، مذيب الكمال، 27/372. ابن حجر، التقريب، 2/237.

<sup>2</sup> ابن حجر، طبقات المدلسين، 1/51. التقريب، 2/336.

<sup>3</sup> ابن أبـيـ حـاتـمـ، الجـرـحـ وـالـتـعـديـلـ، 8/114. المـزـيـ، مـذـيـبـ الـكـمـالـ، 26/599. ابن حـجـرـ، التـقـرـيـبـ، 2/216.

<sup>4</sup> أبو نعيم، الحلية، 2/344. قال أبو نعيم: هذا حـدـيـثـ غـرـبـ منـ حـدـيـثـ قـتـادـةـ تـفـرـدـ بـهـ أـبـوـ نـعـيمـ عـنـ العـرـزمـيـ. والعـرـزمـيـ قالـ فـيـهـ اـبـنـ معـينـ: لـاـ يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ. وـقـالـ مـرـبـوـتـ الـحـدـيـثـ. وـقـالـ اـبـنـ الـمـدـيـنـيـ: ضـعـيفـ الـحـدـيـثـ جـداـ. وـقـالـ أـبـوـ زـرـعـةـ: لـاـ يـكـتـبـ حـدـيـثـهـ وـتـرـكـ قـرـاءـةـ حـدـيـثـهـ. يـنـظـرـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ، الجـرـحـ وـالـتـعـديـلـ، 8/1.

<sup>5</sup> ابن حـزـيـمةـ، الصـحـيـحـ، 4/122، رقمـ 558. قالـ المـنـذـرـيـ، التـرـغـيـبـ، 1/58، إـسـنـادـ صـحـيـحـ. قـلـتـ: فـيـهـ فـلـيـحـ بـنـ سـلـيـمانـ. قالـ اـبـنـ حـجـرـ: صـدـوقـ كـبـيرـ الـحـطـأـ.

<sup>6</sup> السنديـ، شـرـحـ سنـنـ اـبـنـ مـاجـةـ، 2/102.

<sup>7</sup> الـكـنـانـيـ، مـصـبـاحـ الزـجاـجـةـ، 1/35.

<sup>8</sup> المـنـذـرـيـ، التـرـغـيـبـ وـ التـرـهـيـبـ، 1/58.

غريب الحديث:

نَهْرًا أَجْرَاؤُ: يعني حفره.<sup>1</sup>

دار الضيافة:

يذكر السمهودي دار رملة بنت الحارث، ويذكر سعتها، وما فيها من أشجار ونخيل.<sup>٢</sup>  
ويذكر الكتاني، أن عمر رضي الله عنه أقام في خلافته دور الضيافات، وأدَرَّ عليها الأرزاق،  
وجعل فيها الدقيق والسويق والتمر، وما يحتاج إليه، يعين به المنقطع؛ ووضع فيما بين مكة  
ومedina من القلبة ما يصلح من ينقطع به، وفعلاً مثاً ذلك بين الشام والحجاز.<sup>٣</sup>

**97**- قال ابن سعد: أَحْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ عَنْ أَبِي وَجْزَةَ السَّعْدِي قَالَ قَدِيمٌ وَفْدٌ مُحَارِبٌ سَنَةً عَشِيرٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ وَهُمْ عَشْرَةُ نَفَرٍ مِنْهُمْ سَوَاءُ بْنُ الْحَارِثِ وَابْنُهُ خُزَيْمَةُ بْنُ سَوَاءٍ فَأَتَرْلُوا دَارَ رَمْلَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ وَكَانَ بِلَالٌ يَأْتِيهِمْ بِعَدَاءٍ وَعَشَاءٍ فَأَسْلَمُوا . . . الْحَدِيثُ

<sup>4</sup> رواه ابن سعد، واللفظ له، في عدة مواضع، كلها من طريق محمد بن عمر الواقدي.

**محمد بن صالح بن مهران البصري:** روى عنه الواقدي. قال الذهبي: أخباري عالمة. ذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو بكر الخطيب: قدم بغداد وحدث بها، وكان أخبارياً ناسباً، راوية

للسير. وقال في التقرير: صدوق أخباري.<sup>5</sup>

–محمد بن عمر الأسلمي الواقدي: متروك. سبقت ترجمته.

## الحكم على الحديث:

قال ابن حجر: هذا مرسل، وأبو وجزءٍ تابعي مشهور بالسعدي.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> ابن حزم، الصحيح، 4/121. ابن منظور، لسان العرب، 2/492.

السمهودي، وفاء الوفا، 739/2<sup>2</sup>

<sup>3</sup> الكتاني، التراتيب الإدارية، 1/447.

<sup>4</sup> ابن سعد، الطبقات الكبرى، 1/299-346، 331، 338، 344، 324، 316، 300.

<sup>5</sup> الذهبي، ميزان الاعتدال، 6/188. المزري، تهذيب الكمال، 25/381. ابن حجر، التقريب، 1/484.

<sup>6</sup> ابن حجر، الإصابة، 6/718.

### ثانياً: المنشآت الصحية:

إذا حاز لنا أن نعتبر العيادة أو المستشفى مكاناً للتداوي وداراً للعناية بالمرضى، فإن أول مكان في الإسلام يصدق عليه هذا التعريف هو خيمة رفيدة بنت سعد الأسلمية، التي أمر الرسول ﷺ بضربها في المسجد يوم الخندق.<sup>1</sup>

### العيادة:

**098** - قال البخاري: حَدَّثَنَا زَكْرَيَاءُ بْنُ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثَمَيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ أَصِيبَ سَعْدُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ فَلَمْ يَرْعَهُمْ وَفِي الْمَسْجِدِ خَيْمَةً مِنْ بَنِي غُفَارٍ إِلَّا الدَّمُ يَسِيلُ إِلَيْهِمْ فَقَالُوا يَا أَهْلَ الْخَيْمَةِ مَا هَذَا الَّذِي يَأْتِينَا مِنْ قِبْلَكُمْ فَإِذَا سَعْدٌ يَغْدُو جُرْحَةً دَمًا فَمَاتَ فِيهَا.

(حديث صحيح)

### جميع الحقوق محفوظة

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنمسائي، وأبو داود، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، والطحاوي، والبيهقي، والطبراني<sup>2</sup> جميعهم من طريق ابن ثمير، عن هشام، به.

### ثالثاً: المنشآت الوقائية:

### السباطة:

**099** - قال البخاري: حَدَّثَنَا آدُمُ قَالَ حَدَّثَنَا شُعبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيفَةَ قَالَ أَتَى النَّبِيُّ ﷺ سُبَاطَةً قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَجَعَتُهُ بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنمسائي، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجة، وأحمد،

<sup>1</sup> ويدرك المقرizi أن المستشفيات استمرت على تلك الحالة من السبات، في عهد الخلفاء الراشدين وأوائل الدولة الأموية، وكانت متنقلة، ترافق المسلمين في فتوحاتهم، حتى جاء عبد الملك بن عبد الله، فقام ببناء أول مستشفى متخصص سنة 88 هجرية. وكانت تعرف باليمارستان، وهي كلمة فارسية تعني: دار المرضى. المقرizi، الخطط والآثار، 40/2.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الصلاة، باب الخيمة في المسجد للمرضى وغيرهم، رقم 443 . مسلم، الصحيح، كتاب الجهاد والسير، باب: جواز قتال من نقض العهد...، رقم 3315 . النمسائي، الجستني، كتاب المساجد، باب: ضرب الخباء في المساجد، رقم 703 . أبو داود، السنن، كتاب الجنائز، باب: في العيادة مراراً، رقم 2695 . أحمد، المستد، رقم 23159 .


وابن خزيمة، وابن حبان، والبيهقي، من طرق عن الأعمش، به.<sup>1</sup> وزاد البخاري من طريق منصور عن أبي وائل، به: فَأَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ خَلْفَ حَائِطٍ.<sup>2</sup> وفي الباب عن المغيرة بن شعبة.<sup>3</sup>

### غريب الحديث:

**سُبَاطَة:** الموضع الذي يُرمى فيه التراب والأوساخ وما يُكتُس من المنازل، وإضافتها إلى القوم إضافةً تخصيص لا مِلْك لأنها كانت مَوَاتاً مُباحة.<sup>4</sup>

### المطلب الرابع: المنشآت الزراعية ومصادر المياه:

سأركز في هذا المطلب على العناصر العمرانية الموجودة داخل تلك الحدائق والبساتين بشكل إجمالي، حتى نأخذ فكرة عن تلك العناصر.



### 1) العريش:

**100** - قال البخاري: حدثنا سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو عسّان قال حدثني أبو حازم عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي ربيعة عن حابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال كان بالمدينة يهودي وكان يسلفني في تمرى إلى الجداد وكانت لحابر الأرض التي بطريرق رومة فجلسَتْ فخالاً عاماً فجاءني اليهودي عند الجداد ولم أجد منها شيئاً فجعلتُ أستنطره إلى قابلٍ فيأبى فأخبر بذلك النبي ﷺ فقال لأصحابه امشوا تستظر لحابر من اليهودي فجاءوني في نخلٍ فجعل النبي ﷺ يكلم اليهودي فيقول أبا القاسم لا أنظره فلما رأى النبي ﷺ قام فطاف في النخل ثم جاءه فكلمه فأبى فقمت فجئت بقليل رطب فوضعته بين يدي النبي ﷺ فأكل ثم قال أين عريشك يا حابر فأخبرته فقال افرش لي فيه ففرشته فدخل فرقده

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:الوضوء، باب:البول قائما وقاعدًا، رقم 217. مسلم، الصحيح، كتاب:الطهارة، باب:المسح على المخدين، رقم 402. النسائي، المختي، كتاب:الرخصة في ترك ذلك، رقم 18. أبو داود، السنن، كتاب:الطهارة، باب:البول قائما، رقم 21. ابن ماجة، السنن، كتاب:الطهارة وسننها، باب:ما جاء في البول قائما، رقم 302. أحمد، المسند، رقم 22162.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:الوضوء، باب:البول عند صاحبه والتستر بالحواءط، رقم 218.

<sup>3</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب:الطهارة وسننها، باب:ما جاء في البول قائما، رقم 302. أحمد، المسند، رقم 17448.

<sup>4</sup> ابن الأثير، ال نهاية، 2/335.

ثُمَّ اسْتِبْقَطَ فَجَعْتُهُ بِقَبْصَةٍ أُخْرَى فَأَكَلَ مِنْهَا ثُمَّ قَامَ فَكَلَمَ الْيَهُودِيَّ فَأَبَى عَلَيْهِ فَقَامَ فِي الرِّطَابِ فِي النَّخْلِ الثَّانِيَّةِ ثُمَّ قَالَ يَا جَابِرُ جُدُّ وَاقْضِ فَوَقَفَ فِي الْجِدَادِ فَجَدَدَتْ مِنْهَا مَا قَضَيْتُهُ وَفَضَلَ مِنْهُ فَخَرَجْتُ حَتَّى جِئْتُ النَّبِيًّا ﷺ فَبَشَّرَهُ فَقَالَ أَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ۔ (حدیث صحیح)

رواه البخاري، واللفظ له.<sup>1</sup> ورواه النسائي، وأبو يعلى، من طريق عامر بن أبي عامر عن جابر. بنحو لفظ البخاري.<sup>2</sup>


غريب الحديث:

يُسْلِفُنِي: يُقْرِضُنِي<sup>3</sup>

الجِدَادُ: هو قطع ثمرة. يقال جَدَ الشمرة يَجُدُّها جَدًا.<sup>4</sup>

عریش: مكان يستظل به.<sup>5</sup>

الرِّطَابُ: الرُّطب من التمر معروف، الواحدة رُطبة مadam في رأس النخلة، فإذا كُنْز فهو التَّمَرُ.<sup>6</sup>



2: المِرْبُدُ:

101 - قال مسلم: وَحَدَّنِي حَسَنُ بْنُ عَلَيٌّ الْحَلْوَانِيُّ وَحَجَاجُ بْنُ الشَّاعِرِ وَتَفَارَبَا فِي الْفَظْرِ قَالَا حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِي أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَبَابَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرَ بَيْنَمَا هُوَ لَيْلَةً يَقْرَأُ فِي مِرْبُدِهِ إِذْ جَاءَتْ فَرَسُهُ فَقَرَأَ ثُمَّ جَاءَتْ أُخْرَى فَقَرَأَ ثُمَّ جَاءَتْ أُخْرَى قَالَ أَسِيدُ فَخَشِبَتْ أَنْ تَطَأَ يَحْمَى فَقَمْتُ إِلَيْهَا إِذَا مِثْلُ الظُّلَلِ فَوْقَ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجْتُ فِي الْجَوَّ حَتَّى مَا أَرَاهَا قَالَ فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحةَ مِنْ جَوْفِ الْلَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مِرْبُدِي إِذْ جَاءَتْ فَرَسِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَقْرَأْ أَبْنَ حُضَيْرٍ قَالَ فَقَرَأَتُ ثُمَّ جَاءَتْ أُخْرَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأْ أَبْنَ حُضَيْرٍ قَالَ فَقَرَأَتُ ثُمَّ جَاءَتْ أُخْرَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأْ أَبْنَ حُضَيْرٍ قَالَ فَأَنْصَرَفْتُ

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الأطعمة، باب: الرطب والتمر، رقم 5023.

<sup>2</sup> النسائي، المحيى، كتاب: الوصايا، باب: الوصية بالثلث، رقم 3576. الكبرى، 106/4، رقم 6466. أبو يعلى، المسند، 117/4، رقم 2161.

<sup>3</sup> ابن الأثير، النهاية، 390/2.

<sup>4</sup> ابن الأثير، النهاية، 244/1.

<sup>5</sup> ابن حجر، فتح الباري، 9/569، 568. الرازى، مختار الصحاح، 1/178.

<sup>6</sup> ابن الأثير، النهاية، 1/221. ابن منظور، لسان العرب، 1/420.

وَكَانَ يَحْمِي فَرِيًّا مِنْهَا خَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظُّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ السُّرُجِ عَرَجْتُ فِي الْجَوَّ حَتَّى مَا أَرَاهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ وَلَوْ قَرَأْتَ لِأَصْبَحَتْ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ.


(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والنسائي، وأحمد، من طريق يعقوب بن إبراهيم، به.<sup>1</sup> ورواه ابن حبان، والحاكم، والطبراني، من طريق حماد بن سلمة عن ثابت البناي عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أسييد بن خضير، به.<sup>2</sup>

### غريب الحديث:

مِربِدٌ: موضع لتجفيف التمر.<sup>3</sup>

جالت: يقال جَالَ واجْتَالَ: إذا ذهب وجاء.<sup>4</sup>



### (3) الحوض:

تلحق بعملية حفر الآبار، الحدائق وبناء الأحواض الخالصة بتجميع الماء وسقي الزرع، كما هو مستنتاج من هذا الحديث.

**102** - قال البخاري: حَدَّثَنَا يَحْمِي بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) دَخَلَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَمَعْهُ صَاحِبٌ لَهُ فَسَلَّمَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَصَاحِبُهُ فَرَدَ الرَّجُلُ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي وَهِيَ سَاعَةٌ حَارَّةٌ وَهُوَ يُحَوِّلُ فِي حَائِطٍ لَهُ يَعْنِي الْمَاءَ فَقَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءً بَاتَ فِي شَنَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا وَالرَّجُلُ يُحَوِّلُ الْمَاءَ فِي حَائِطٍ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدِي مَاءٌ بَاتَ فِي شَنَّةٍ فَانْطَلَقَ إِلَى الْعَرِيشِ فَسَكَبَ فِي قَدَحٍ مَاءً ثُمَّ حَلَبَ عَلَيْهِ مِنْ دَاجِنٍ لَهُ فَشَرَبَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ثُمَّ أَعَادَ فَشَرَبَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ مَعَهُ.

(حديث صحيح)

<sup>1</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: نزول السكينة لقراءة القرآن، رقم 1327. النسائي، الكبير، 67/5، رقم 8244. أ.أحمد، المسند، رقم 11705.

<sup>2</sup> ابن حبان، الصحيح، رقم 779. الحاكم، المستدرك، 554/1. الطبراني، الكبير، رقم 566.

<sup>3</sup> ابن الأثير، الهمة، 182/2. النووي، شرح صحيح مسلم، 6/83. ابن عبد البر، التمهيد، 313/23.

<sup>4</sup> ابن الأثير، الهمة، 317/1.

رواه البخاري، واللفظ له، وأبو داود، وابن ماجة، وأحمد، وابن حبان، من طرق عن فليح بن سليمان، به.<sup>1</sup>

### غريب الحديث:

**حائط:** هنا البستان من النخيل إذا كان عليه حائط. وجمعه الحوائط.<sup>2</sup>

**شنة:** القرية الخالقة (المصنوعة من الجلد)، وهي أشد تبريداً للماء.<sup>3</sup>


**كرعنا:** أريد به هنا: الاعتراف باليدين.<sup>4</sup>

**قدح:** هو الذي يُؤكَل فيه.<sup>5</sup>

**داجن:** من المجاجة، وهي حُسْنُ الْمُخَالَطَةِ من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها.<sup>6</sup>

### فقه الحديث:

قوله: وهو يحول الماء، يظهر أنه كان ينقله من أسفل البشر إلى أعلى، فكانه كان هناك حوض



**4): حائل بين المشارب:** مركز ايداع الرسائل الجامعية

يلحق بهذا الموضوع السدود، حيث إن بعض المصادر التاريخية<sup>8</sup> تذكر وجود سدود، يقيمها أصحاب المزارع في الشراح أو القرى منهم، لجمع لهم السيل أيام المطر ثم يرسلونه إلى مزارعهم. وانتشرت أكثر في عهد عثمان (رضي الله عنه).

**103** - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبِّيرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصَّمَ الرُّبِّيرَ عِنْدَ

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:الأشربة، باب:شوب اللبن بالماء، رقم 5182. أبو داود، السنن، كتاب:الأشربة، باب:في الكروع، رقم 3236. ابن ماجة، السنن، كتاب:الأشربة، باب:الشرب بالأكف والكروع، رقم 3423. أحمد، المسند، رقم 13994. ابن حبان، الصحيح، رقم 5314 و 5389.

<sup>2</sup> ابن الأثير، النهاية، 1/462.

<sup>3</sup> ابن منظور، لسان العرب، 13/241.

<sup>4</sup> ابن الأثير، النهاية، 4/164.

<sup>5</sup> ابن الأثير، النهاية، 4/20.

<sup>6</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/102.

<sup>7</sup> ابن حجر، فتح الباري، 10/88.

<sup>8</sup> عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات، صفحة 105 يتصرف.

النَّبِيُّ ﷺ فِي شَرَاجِ الْحَرَّةِ الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ سَرَّحْ الْمَاءَ يَمُرُّ فَأَبَى عَلَيْهِ فَاحْتَصَمَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلزُّبِيرِ: أَسْقِيْ يَا زُبِيرُ ثُمَّ أَرْسِلُ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ فَعَضِيبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ أَنْ كَانَ ابْنَ عَمْتِكَ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: أَسْقِيْ يَا زُبِيرُ ثُمَّ احْسِنْ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ فَقَالَ الرُّبِيرُ وَاللَّهِ إِنِّي لَا حُسْبٌ هَذِهِ الْآيَةُ نَرَكْتُ فِي ذَلِكَ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنسائي، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجة، وأحمد، وابن حبان، والطحاوى، والطبرانى، والبيهقي، من طرق عن الليث بن سعد، به.<sup>1</sup>

#### غريب الحديث:

شَرَاجٌ: مُسِيلُ الْمَاءِ مِنَ الْحِرَارِ إِلَى السَّهْلِ.<sup>2</sup>

الْحَرَّةُ: حجارة سود بين جبلين. وأضيفت إلى الحررة لكونها فيها، والحررة موضع بالمدينة.<sup>3</sup>

أَنْ كَانَ ابْنَ عَمْتِكَ: أي حكمت بذلك لكونه ابن عمتك. دِينَةُ ابْنِ عَمْتِكَ

الْجَدْرُ: هو الحائل بين المشارب.<sup>4</sup> كتاب إيداع الرسائل الجامعية

#### فقه الحديث:

يذكر الدررini أن الحديث يدل على ما ينبغي أن تكون عليه العلاقة بين الملائكة المتجاورين في الأرض الزراعية من تسامح، ضمانا للاستثمار الزراعي وتنميته.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب المساقاة، باب: سكر الأنهار، رقم 2187. مسلم، الصحيح، كتاب الفضائل، باب: وجوب اتباعه، رقم 4347. النسائي، المجنبي، كتاب: أداب القضاء، باب: إشارة الحاكم بالرفق، رقم 5321. أبو داود، السنن، كتاب: الأقضية، باب: من القضاء، رقم 3153. الترمذى، الجامع، كتاب: الأحكام عن رسول الله، باب: ما جاء في السرجلين يكون أحدهما أسفل من الآخر.. رقم 1283. ابن ماجة، السنن، كتاب: الأحكام، باب: الشرب من الأودية ومقدار حبس الماء، رقم 2471. أحمد، المسند، رقم 15532. ابن حبان، الصحيح، رقم 24. الطحاوى، شرح مشكل الآثار، 2/95-96. الطبرانى، الكبير، رقم 260 (قطعة من الجزء 13). البيهقي، الكبير، 6/153، 10/106.

<sup>2</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، 15/107.

<sup>3</sup> ابن حجر، فتح الباري، 5/36.

<sup>4</sup> ابن الأثير، الهداية، 1/246.

<sup>5</sup> الدررini، نظرية التعسف، صفحة 152.

### 5) صَفْ النَّخْلِ:

**104** - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ بْنِ أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ حَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ فَأَعْطَاهُ يَعْنِي دِرْعًا فَبَعْتُ الدُّرْعَ فَابْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلِمَةَ فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتِلَتُهُ فِي الإِسْلَامِ.  
(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، والترمذى، ومالك، وابن حبان، وأبوعوانة، والطحاوى، والبيهقى، من طرق عن يحيى بن سعيد، به. ورواه أحمد من طريق يحيى بن سعيد عن نافع الأقرع عن أبي هريرة. وبعضهم رواه مطولاً.<sup>1</sup> وفي الباب، عن ابن عباس.<sup>2</sup>

### غريب الحديث:

**مَخْرَفًا:** البستان. سمي بذلك لأنَّه يُخْتَرَفُ منه التمرُّ، أي يجتني.<sup>3</sup> وقيل: السِّكَّةُ من النخل يكون صفين، يُخْتَرَفُ من أيها شاء.<sup>4</sup>

مَوْكِرُ اِيَّدَاعِ الرِّسَالَاتِ الْجَامِعِيَّةِ

### 6) البئر:

تعتبر الآبار في المدينة المنورة المصدر الرئيسي لسد حاجة الناس والحيوانات من مياه الشرب، إضافة إلى اعتماد الزراعة على الآبار، وتوجد في زمان النبي ﷺ بالعدد الكبير، وتقام عليها أبنية لحماية الناس من الوقوع فيها، ولحماية الآبار كذلك من وقوع البهائم أو القاذورات فيها. وتذكر المصادر التاريخية أن الماء في المدينة غير بعيد، فيغور عن سطح الأرض ستة أذرع.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: البيوع، باب: بيع السلاح في الفتنة وغيرها، رقم 1958. مسلم، الصحيح، كتاب: فرض الخمس، باب: من لم يخمس الأسلام.. رقم 2909. أبو داود، السنن، كتاب: الجهاد، باب: في السلب يعطى القاتل، رقم 2342. مالك، الموطأ، كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في السلب في النفل، رقم 4863. ابن حبان، الصحيح، رقم 4805 و4837. أبو عوانة، المسند، رقم 6630. الطحاوى، شرح معانى الآثار، 3/226. البيهقى، الكجرى، 6/306. أحمد، المسند، رقم 21559.

<sup>2</sup> النسائي، الحجبي، كتاب: الوصايا، باب: فضل الصدقة عن الميت، رقم 3595. أبو داود، السنن، كتاب: الوصايا، باب: ما جاء في ممات عن غير وصية.. رقم 2496. الترمذى، الجامع، كتاب: الزكاة عن رسول الله، باب: ما جاء في الصدقة عن الميت، رقم 605. أحمد، المسند، رقم 3324. كلهم من طريق روح بن عبادة عن زكريا بن إسحاق عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس.

<sup>3</sup> ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 1/111. فتح الباري، 40/8، 41.

<sup>4</sup> ابن الأثير، الهدى، 2/24. الزرقاني، شرح الزرقاني، 3/31.

واشتهر من الآثار ما يلي:

أ- بَيْرُحَاءُ:

**105** - قال البخاري: حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله أن الله سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا و كان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبلا المسجد وكان رسول الله (ص) يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب فلما نزلت لن تنالوا البر حتى تتفقون مما تحبون قام أبو طلحة إلى رسول الله (ص) فقال يا رسول الله إن الله تعالى يقول في كتابه لن تنالوا البر حتى تتفقون مما تحبون وإن أحب أموالى إلى بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذرها عند الله فضعها يا رسول الله حيث شئت فقال بخ ذلك مال رائح قد سمعت ما قلت فيها وأرى أن تجعلها في الأقربين قال أفعل يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبناته تابعه إسماعيل عن مالك وقال روح عن مالك راجح وفق محفوظة (حديث صحيح)

مكتبة الجامعة الأردنية

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنمسائي، ومالك، وأحمد، وابن حبان، والدارمي، والطحاوي، وأبو نعيم، والبيهقي، من طرق عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، به.<sup>2</sup>

غريب الحديث:

**بيرحاء:** قيل ليس اسم بئر. وقيل بأن المراد البستان، لأن بساتين المدينة تدعى بآبارها. أي البستان الذي فيه بيرحاء. ولا تناهى بين ذلك فإن الأرض أو البستان تسمى باسم البئر التي فيه.<sup>3</sup>  
**بخ:** يقال عند التعجب والمدح والرضا بالشيء.

**رايح:** اختلف الرواة فيه فمن رواه بالموحدة (رايح) فمعناه ظاهر، ومن رواه بالمنشأة (رايج)،

فمعناه: رايح عليك أجره ونفعه في الآخرة.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات، صفحة 195. وإذا قمنا بعملية حسابية، نقرب الصورة أكثر: 46.2 سنتيمتر × 2,77 متر. قلت: ربما يكون أقل من ذلك، بدليل حديث ببر أرييس.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب الوكالة، باب: إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله.. رقم 2150. مسلم، الصحيح، كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة، رقم 1664. مالك، الموطأ، كتاب الصدقة، باب: الترغيب في الصدقة، صفحة 610. أحمد، المسند، رقم 11985. ابن حبان، الصحيح، رقم 3341 و 7182. الدارمي، السنن، كتاب الزكاة، باب: أي الصدقة أفضل، رقم 1596. الطحاوي، شرح معاني الآثار، 3/289-290. أبو نعيم، الحلية، 6/338. البيهقي، الكبير، 6/164-165.

<sup>3</sup> الزرقاني، شرح الورقاتي، 4/538.

ب- بَشْرُ أَرِيسَ:

- الْقَفُ:

**106** - قال البخاري: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَانَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ شَرِيكِ بْنِ أَبِي نَمِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيَّبِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ أَنَّهُ تَوَضَّأَ فِي بَيْتِهِ ثُمَّ خَرَجَ فَقُلْتُ لِأَلْزَمَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا كُونَنَ مَعَهُ يَوْمِي هَذَا قَالَ فَحَاءَ الْمَسْجِدَ فَسَأَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا خَرَجَ وَجَهَ هَاهُنَا فَخَرَجْتُ عَلَيْهِ أَسْأَلُ عَنْهُ حَتَّى دَخَلَ بَشْرُ أَرِيسَ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ وَبَابُهَا مِنْ جَرِيدٍ حَتَّى قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاجَتُهُ فَتَوَضَّأَ فَقَمْتُ إِلَيْهِ فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى بَعْرِ أَرِيسٍ وَتَوَسَّطَ فُقَهَّاً وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ وَدَلَّهُمَا فِي الْبَئْرِ فَسَلَمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ انْصَرَفْتُ فَجَلَسْتُ عِنْدَ الْبَابِ فَقُلْتُ لَا كُونَنَ بَوَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيَوْمَ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَدَفَعَ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ فَقُلْتُ عَلَيْ رِسْلِكَ ثُمَّ ذَهَبْتُ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَبُو يَكْرٍ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى قُلْتُ لَا بَيْ بَكْرٍ ادْخُلْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُبَشِّرُكَ بِالْجَنَّةِ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَجَلَسَ عَنْ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ فِي الْقُفْ وَدَلَّ رِجَالِهِ فِي الْبَئْرِ كَمَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَشَفَ عَنْ سَاقِيهِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ وَقَدْ تَرَكْتُ أَخِي يَتَوَضَّأُ وَيَلْحَقُنِي فَقُلْتُ إِنْ يُرِدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يُرِيدُ أَخَاهُ يَأْتِ بِهِ فَإِذَا إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ عَلَيْ رِسْلِكَ ثُمَّ جَئْتُ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَلَمْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ هَذَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسْتَأْذِنُ فَقَالَ ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ فَجَئْتُ فَقُلْتُ ادْخُلْ وَبَشِّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ فَدَخَلَ فَجَلَسَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْقُفِّ عَنْ يَسَارِهِ وَدَلَّ رِجَالِهِ فِي الْبَئْرِ ثُمَّ رَجَعْتُ فَجَلَسْتُ فَقُلْتُ إِنْ يُرِدُ اللَّهُ بِفُلَانٍ خَيْرًا يَأْتِ بِهِ فَجَاءَ إِنْسَانٌ يُحَرِّكُ الْبَابَ فَقُلْتُ مَنْ هَذَا فَقَالَ عُشَمَانُ بْنُ عَفَانَ فَقُلْتُ عَلَيْ رِسْلِكَ فَجَئْتُ إِلَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ ائْذَنْ لَهُ وَبَشِّرْهُ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى ثُصِيبِهِ فَقُلْتُ لَهُ ادْخُلْ وَبَشِّرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْجَنَّةِ عَلَى بَلْوَى ثُصِيبِكَ فَدَخَلَ فَوَجَدَ الْقُفَّ قَدْ مُلِئَ فَجَلَسَ وَجَاهَهُ مِنْ الشَّقِّ الْآخَرِ قَالَ شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسِيَّبِ فَأَوْلَتُهَا قُبُورَهُمْ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والبيهقي، من طريق سعيد بن المسيب. ورواه الترمذى،

وأحمد، من طريق أبي عثمان التهدي، كلهم عن أبي موسى، به. وبعضهم رواه مختصرا.<sup>1</sup>  
 وفي الباب عن عبد الله بن عمرو،<sup>2</sup> ونافع بن الحوش.<sup>3</sup>

غريب الحديث:

**القفُ:** هو الدَّكَّةُ التي تُجْعَلُ حَوْلَ البَئْرِ لِلْجَلْوَسِ.<sup>4</sup>

فقه الحديث:

في الحديث إشارة إلى قرب الماء، وفيه ذكر للقف وهو بناء للمحافظة على البئر من السقوط، ومن سقوط الناس والبهائم فيه.

قرني البئر:

**107** - قال البخاري: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبْنَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذَا رَأَى رُؤْيَا قَصْهَا عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَمَنَّى أَنْ أَرَى رُؤْيَا قَصْهَا عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَكُنْتُ عَلَامًا شَابًا أَعْزَبَ وَكُنْتُ أَنَا مِنْ الْمَسْجِدِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَانَ مَلَكِيْنِ أَخْدَانِي فَذَهَبَ إِلَيَّ النَّارِ فَإِذَا هِيَ مَطْوِيَّةً كَطَيِّ الْبَئْرِ وَإِذَا لَهَا قَرْنَانِ كَقَرْنَانِ الْبَئْرِ وَإِذَا فِيهَا نَاسٌ قَدْ عَرَفْتُهُمْ فَجَعَلْتُ أَقُولُ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ النَّارِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ النَّارِ فَلَقِيْهُمَا مَلَكٌ أَخْرُ فَقَالَ لِي لَكْ ثُرَاعٌ فَقَصَصْتُهَا عَلَى حَفْصَةَ فَقَصَصْتُهَا حَفْصَةَ عَلَى النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالَ نَعَمْ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ قَالَ سَالِمٌ فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَنْامُ مِنْ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا.  
 (حديث صحيح)

رواہ البخاری، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، عبد الرزاق، وأبو نعيم، والبيهقي، من طريق عبد الرزاق، به.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب المناقب، باب: قول النبي لو كنت متخدنا خليلا، رقم 3398. مسلم، الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عثمان، رقم 4417. الترمذى، الجامع، كتاب: المناقب عن رسول الله، رقم 3643. أحمد، المسند، رقم 18688.

<sup>2</sup> أحمد، المسند، رقم 6261.

<sup>3</sup> أحمد، المسند، رقم 14831.

<sup>4</sup> ابن الأثير، الهداية، 4/91. ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 1/175. فتح الباري، 13/51.

<sup>5</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الجمعة، باب: فضل قيام الليل، رقم 1054. مسلم، الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: فقه فضائل عبد الله بن عمر، رقم 4528. أحمد، المسند، رقم 6048. عبد الرزاق، المصنف، رقم 1645. أبو نعيم، الخلية، 1/303. البيهقي، الكبرى، 2/501.

غريب الحديث:

قرنان كفري البئر: هما الخشيتان اللتان عليهما الخطاف، وهي الحديدة التي في جانب البكرة. وقيل: هما ما يبني حول البئر، ويوضع عليه الخشبة التي يدور عليها الحور، وهي الحديدة التي تدور عليها البكرة.<sup>1</sup>

فقه الحديث:

في الحديث وصف للبئر، ولو أضفنا إليه حديث بئر أريس الذي ذكر فيه القُفُّ، فإن صورة البئر الخارجية تتضح.<sup>2</sup>

جـ - بئر رومة:

**108** - قال النسائي: أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ حُصَيْنَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرِو بْنِ جَوَانَ عَنْ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ قَالَ حَرَجْنَا حُجَّاجًا فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نُرِيدُ الْحَجَّ فَبَيْنَا نَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا نَصْرَعُ رِحَالَنَا إِذْ أَتَانَا آتٍ فَقَالَ إِنَّ النَّاسَ قَدْ اجْتَمَعُوا فِي الْمَسْجِدِ وَفَرَّعُوا فَانْطَلَقْنَا.. الحديث إلى أن قال عثمان: أَشْدُدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ أَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَنْ ابْتَاعَ بَيْرَ رُومَةَ غَرَّ اللَّهِ لَهُ فَابْتَعْتَهَا بِكَذَا وَكَذَا فَأَكَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ قَدْ ابْتَعْتَهَا بِكَذَا وَكَذَا قَالَ: اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ وَاجْرُهَا لَكَ قَالُوا اللَّهُمَّ نَعَمْ.. الحديث.

(حديث صحيح لغيره)

رواه النسائي، واللفظ له، وأحمد، وابن خزيمة، وابن حبان، وابن أبي شيبة، والبزار، جميعهم من طريق عبد الله بن إدريس عن حصين، به.<sup>3</sup>

رجال هذا الإسناد ثقات، باستثناء:

-**عمرو بن جوان:** قال أبو حاتم: روى عن الأحنف بن قيس، وروى عنه حصين بن عبد الرحمن. ذكره ابن حبان في الثقات. قال الذهبي: وثق. وقال في التقريب: مقبول.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> النووي، شرح مسلم، 38/16

<sup>2</sup> هذه الصورة الخارجية للبئر موجودة إلى حد الآن في كثير من القرى.

<sup>3</sup> النسائي، المخجلي، كتاب: الجهاد، باب: فضل من جهز غازيا، رقم 3131. أحمد، المسند، رقم 481. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 2487. ابن حبان، الصحيح، رقم 6920. ابن أبي شيبة، المصنف، 39/12. البزار، المسند، رقم 390، 391.

<sup>4</sup> ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 6/101. ابن حبان، الثقات، 7/168. ابن حجر، التهذيب، 8/11. الذهبي، الكافش، 2/73. ابن حجر، التقريب، 1/419.

**شواهد الحديث:**

1- من حديث ثعامة بن حزن القشيري، رواه الترمذى وأحمد، وابن خزيمة. وزاد أحمى: أنَّ

رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ لَمْ يَكُنْ فِيهَا بَشَرٌ يُسْتَعْذِبُ مِنْهُ إِلَّا رُومَةً.<sup>1</sup>

2- من حديث عبد الله بن حوالة، رواه ابن أبي عاصم بنحو لفظ النسائي.<sup>2</sup>


3- من حديث جابر، بلفظ: وَكَانَ لِجَابِرٍ الْأَرْضُ الَّتِي بَطَرَّيقِ رُومَةِ ..<sup>3</sup>

**الحكم على الحديث:**

قال أحمى شاكر: إسناد أحمى صحيح.<sup>4</sup>

**فقه الحديث:**

فيه حث على صدقة الماء، وكان النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يراها من أفضل الصدقة. وهذا مظاهر واضح من مظاهر عمارة الأرض.



**غريب الحديث:**

رومة: بئر بالمدينة.<sup>5</sup>

**د- بئر جمل:**

109- قال البخاري: حدثنا يحيى بن بكيه قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة عن الأعرج قال سمعت عميراً مولى ابن عباس قال أقبلت أنا وعبد الله بن يسار مولى ميمونة زوج النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حتى دخلنا على أبي جheim بن الحارث بن الصمة الأنصارى فقال أبو الجheim الأنصارى أقبل النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) من نحو بئر جمل فلقيه رجل فسلم عليه فلم يرد عليه النبي (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) حتى أقبل على الجدار فمسح بوجهه ويديه ثم رد عليه السلام. (حديث صحيح)

رواہ البخاری، واللّفظ له، والنّسائي، وأبو داود، وأحمد، وابن خزيمة، والدارقطني، والبيهقي، من طریق جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمن الأعرج، به. وعلقه مسلم في صحیحه

<sup>1</sup> الترمذى، الجامع، كتاب المناقب عن رسول الله، باب: في مناقب عثمان، رقم 3636. أحمد، المسند، رقم 524. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 2492. وحسنه الترمذى.

<sup>2</sup> ابن أبي عاصم، السنة، 590/2، رقم 1294.

<sup>3</sup> البخارى، الصحيح، كتاب الأطعمة، باب: الرطب والتمر، رقم 5023.

<sup>4</sup> أحمد، المسند، تحقيق أحمى شاكر، 1/382.

<sup>5</sup> ابن الأثير، الهمزة، 279/2.

قال: وروى الليث عن جعفر بن ربيعة عن عبد الرحمن بن هرمز.. فذكره.<sup>1</sup> وفي الباب عن ابن عمر.<sup>2</sup> وأبي هريرة،<sup>3</sup> وأحمد.<sup>4</sup>

### غريب الحديث:

من نحو بئر جَمَلٍ: أي من جهة الموضع الذي يعرف بذلك البئر. وهو موضع معروف بقرب المدينة.<sup>5</sup>

### المطلب الخامس: المقبرة:

#### أولاً: مقبرة البقيع:

**110** - قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو ئِعْيَمٍ حَدَّثَنَا سُفِّيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَعْدٍ بْنِ عَبِيدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلْطَانِيِّ عَنْ عَلَيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَقِيعِ الْفَرْقَادِ فِي جَنَازَةٍ فَقَالَ: مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَقَدْ كُتِبَ مَقْعِدُهُ مِنْ الْجَنَّةِ وَمَقْعِدُهُ مِنَ النَّارِ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا نَتَكَلَّ فَقَالَ اعْمَلُوا فَكُلُّ مُيسَرٍ ثُمَّ قُرَأَ فَمَا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى إِلَى قَوْلِهِ لِلْعُسْرَى.

مِنْ كُلِّ اِيَّادِعِ الرِّسَالَاتِ الْجَامِعِ (حدیث صحیح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجة، وأحمد، كلهم من طرق عن سعد بن عبيدة، به.<sup>6</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: التيمم، باب: التيمم في الحضر إذا لم يجد الماء، رقم 325. النسائي، الجبتي، كتاب: الطهارة، باب: التيمم في الحضر، رقم 309. أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: التيمم في الحضر، رقم 278. أحمد، المسند، رقم 16883. ابن خزيمة، الصحيح، رقم 274. الدارقطني، السنن، رقم 1/176. البيهقي، الكبير، رقم 1/205. مسلم، الصحيح، كتاب: الحيض، باب: التيمم، رقم 554.

<sup>2</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: الحيض، باب: التيمم، رقم 555. أبو داود، السنن، كتاب: الطهارة، باب: التيمم في الحضر، رقم 280.

<sup>3</sup> ابن ماجة، السنن، كتاب: الطهارة وسننها، باب: الرجل يسلم عليه وهو يبول، رقم 345.

<sup>4</sup> أحمد، المسند، رقم 20953.

<sup>5</sup> ابن حجر، فتح الباري، 1/442. النووي، شرح مسلم، 64/4.

<sup>6</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: تفسير القرآن، باب: قوله فأما من أطعم واتقى، رقم 4564. مسلم، الصحيح، كتاب: القدر، باب: كيفية خلق الآدمي في بطن أمه.. رقم 4074. أبو داود، السنن، كتاب: السنة، باب: القدر، رقم 4786. الترمذى، الجامع، كتاب: تفسير القرآن...، باب: ومن سورة والليل إذا يغشى، رقم 3267. ابن ماجة، السنن، كتاب: المقدمة، باب: في القدر، رقم 75. أحمد، المسند، رقم 14192، 1181.

وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ،<sup>١</sup> وَأَبِي سَعِيدٍ،<sup>٢</sup> وَابْنِ عَبَّاسٍ،<sup>٣</sup> وَأَبِي أَمَامَةَ.<sup>٤</sup>

### غريب الحديث:

**بَقِيعُ الْعَرْقَدِ:** موضع بظاهر المدينة، كانَ بِهِ شَجَرٌ الْعَرْقَدُ، فَذَهَبَ وَبَقِيَ اسْمُهُ.<sup>٥</sup>

**الْعَرْقَدُ:** سُمِيَ الْبَقِيعُ بِذَلِكَ لِشَجَرَاتٍ كَانَتْ فِيهِ قَدِيمًا.<sup>٦</sup>

### ثانياً: البناء على القبر:

**111** - قال مسلم: حَدَّنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّنَا حَفْصٌ بْنُ عَيَّاثٍ عَنْ أَبْنٍ جُرِيجٍ عَنْ أَبِي الزُّبَيرِ عَنْ جَابِرٍ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُجَصَّصَ الْقَبْرُ وَأَنْ يُقْعَدَ عَلَيْهِ وَأَنْ يُبَنَّ عَلَيْهِ.

(حديث صحيح)

رواه مسلم، واللفظ له، والنمسائي، وأبو داود، والترمذى، وأحمد، وابن حبان، والحاكم، وابن أبي شيبة، والطحاوى، من طرق عن ابن جريج، به.<sup>7</sup> وفي الباب، عن أم سلمة، وأبي هريرة،<sup>8</sup> وعلى.<sup>9</sup> ويدرك الحاكم أنه روی من طريق ابن مسعود مرفوعاً: لَا يَرَاكُ الْمَيِّتُ يَسْمَعُ الْأَذَانَ مَا لَمْ يُطِينْ قَبْرُهُ. قال ابن حجر: وإن ساده باطل فإنه من رواية محمد بن القاسم الطايکاني.<sup>11</sup>

<sup>1</sup> مسلم، الصحيح، كتاب الجنائز، باب: ما يقال عند دخول القبور..، رقم 1618.

<sup>2</sup> مسلم، الصحيح، كتاب الحدود، باب: من اعترف على نفسه بالرني، رقم 3206.

<sup>3</sup> أحمد، المسند، رقم 2269.

<sup>4</sup> أحمد، المسند، رقم 21261.

<sup>5</sup> ابن الأثير، النهاية، 1/146.

<sup>6</sup> ابن حجر، مقدمة فتح الباري، 1/162. ابن الأثير، النهاية، 3/362.

<sup>7</sup> مسلم، الصحيح، كتاب الجنائز، باب: النهي عن تخصيص القبر والبناء عليه، رقم 1610. النمسائي، المختفى، كتاب الجنائز، باب: الزيادة على القبر، رقم 2000. أبو داود، السنن، كتاب الجنائز، باب: في بناء القبر، رقم 2807. أحمد، المسند، رقم 26435. ابن حبان، الصحيح، رقم 3163. الحاكم، المستدرك، 1/370. ابن أبي شيبة، المصنف، 339/3، 337، 335. الطحاوى، شرح مشكل الآثار، 1/516. وقرن بعضهم بأبي الزبير سليمان بن موسى. وزاد بعضهم من هذا الطريق: وهي أن يكتب عليه.

<sup>8</sup> أحمد، المسند، رقم 25344.

<sup>9</sup> مسلم، الصحيح، كتاب الجنائز، باب: النهي عن الجلوس على القبر والصلة عليه، رقم 1612.

<sup>10</sup> مسلم، الصحيح، كتاب الجنائز، باب: الأمر بتسوية القبر، رقم 1609.

<sup>11</sup> ابن حجر، تلخيص الحبير، 2/132.

### غريب الحديث:


**يُجَحَّصُ**: من التخصيص بالجَحْصِ وهو الجير.<sup>1</sup>

### فقه الحديث:

قال الترمذى عند ذكره لحديث: لَا تَدَعْ قَبْرًا مُّشَرِّفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ وَلَا تِمْثَالًا إِلَّا طَمَسْتُهُ: والعمل على هذا عند بعض أهل العلم، يكرهون أن يرفع القبر فوق الأرض.<sup>2</sup>

وقال النووي: في الحديث، كراهة تخصيص القبر والبناء عليه، وتحريم الجلوس عليه.<sup>3</sup> وقال ابن حجر:.. وقد رخص بعض أهل العلم في تطين القبور.

قلت: إن كان المقصود من التطين المحافظة على القبر وبقائه مرفوعاً قدر ما سمحت به الشريعة، وهو التنسيم، مثل عمل أهل المدينة، فهو جائز، لأنه يحقق غاية مشروعة وهي معرفة القبر ولا يداس بالأقدام. وإن كان المقصود الزينة ونحوها مما لا فائدة فيه فلا يجوز.<sup>4</sup>



للمنشآت العسكرية دور ومزية خاصة، في إنشاء المدينة، حيث تعد الحصون والخنادق، كمباني دفاعية لها طابع دفاعي عسكري، لحماية المدينة وضمان الأمن والاستقرار. وكانت على أنواع:

### المطلب الأول: الحصون :

لقد ورد ذكر الحصون في قوله تعالى حكاية عن يهود بن النضرير: «

﴿وَرَأَوْا مَا كَانُوا بِهِ يَعْمَلُونَ﴾  
العنكبوت ٣٨

<sup>1</sup> ابن الأثير، الهمزة، 324/1

<sup>2</sup> ينظر تفصيل هذه المسألة الفقهية من حلال: الفايزة، البناء وأحكامه، 179/1-201 وخلص الباحث إلى تحريم أي نوع من البناء على القبر، وأول كراهة الفقهاء بأنما كراهة تحريمية.

<sup>3</sup> النووي، شرح صحيح مسلم، 27/7.

<sup>4</sup> ينظر: الشوكاني، نيل الأوطار، 4/72. ابن حزم، المخلوي، 5/33. العلمي، البناء على القبور، صفحة 54. الألباني، أحكام الجنائز، 104-209.

وقال تعالى في آية أخرى: «**وَمَنْ يُعَذِّبُ إِلَّا هُوَ أَكْبَرُ**» (الجاثر: 14).

يتبيّن من هاتين الآيتين أن يهود بنى النضير في المدينة كانوا أصحاب حصون قوية، منيعة، كانت تمنعهم من الأعداء، وحين أراد الله هزيمتهم على يد رسوله ﷺ، لم تمنعهم حصونهم من ذلك، واشتهر عنهم أهتم لا يقاتلون إلا في قرى محسنة أو من وراء جدر. وللمسلمين في ذلك عبر و دروس كثيرة. و عدد الحصون كان كبيرا في المدينة. والأحاديث التالية تبيّن ذلك:

## أولاً: آطام :

**112** - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبْنُ عَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرُوْةَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: أَشْرَفَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى أُطْمَمٍ مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ: هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى إِنِّي أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خَلَالَ يُبُوتُكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأحمد، والحمidi، وابن أبي شيبة، والبزار، والبيهقي، من طريق سفيان بن عيينة، به.<sup>3</sup> وفي الباب عن عثمان بن عفان، بنحوه.<sup>4</sup>

غريب الحديث:

**أطم**: هو البناء المرتفع، ويسمى حصنًا.<sup>1</sup> وهي تطلق على كل حصنٍ بُنيَ بالحجارة.

<sup>1</sup> الشوكاني، فتح القدير، 5/204، 196.

<sup>2</sup> عبد العزيز العمري، الحرف والصناعات، صفحة 186. بتصرف

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب:المظالم، باب:الغرفة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح، رقم 2287. مسلم، الصحيح، الفتن وأشراط الساعة، باب:نزول الفتن كموقع القطر، رقم 5135. أحمد، المسند، رقم 20753. الحميدي، المسند، رقم 405. ابن أبي شيبة، المصنف، 14/15. البزار، المسند، رقم 2565. البيهقي، الدلائل، 6/542.

أحمد، المسند، رقم 20<sup>4</sup>

<sup>3</sup> القَطْرُ: المطر الكبير.

ثانياً: الحصن:

**113** - قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ فُضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ وَأَبُو مَعْنَ الرَّقَاشِيُّ وَاللَّفْظُ لِأَبِي مَعْنٍ قَالَا حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلَ قَالَ كُنْتُ وَاقِعًا مَعَ أَبِي بْنِ كَعْبٍ فَقَالَ لَا يَزَالُ النَّاسُ مُخْتَلِفَةً أَعْنَاقُهُمْ فِي طَلَبِ الدُّنْيَا قُلْتُ أَجَلْ قَالَ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ فَإِذَا سَمِعَ بِهِ النَّاسُ سَارُوا إِلَيْهِ فَيَقُولُ مَنْ عِنْدُهُ لَئِنْ تَرَكْنَا النَّاسَ يَأْخُذُونَ مِنْهُ لَيْذَهَبَنَّ بِهِ كُلُّهُ قَالَ فَيَقْتَلُونَ عَلَيْهِ فَيُقْتَلُ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعُونَ قَالَ أَبُو كَامِلٍ فِي حَدِيثِهِ قَالَ وَقَفْتُ أَنَا وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ فِي ظَلِّ أَجْمِ حَسَانٍ (حديث صحيح)

مكتبة الجامعة الأردنية

رواه مسلم، واللفظ له، وأحمد، من طريق خالد بن الحارث، به.<sup>4</sup> وفي الباب عن عائشة، بنحوه.<sup>5</sup> وعبد الله بن الزبير بلفظ: كُنْتُ أَنَا وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ يَوْمَ الْخُندَقِ مَعَ النُّسُوَةِ فِي أَطْمِ حَسَانَ.<sup>6</sup>

غريب الحديث:

<sup>7</sup> فَارِعٌ: مُرْتَفِعٌ طَوِيلٌ.

<sup>8</sup> أَجْمِ: حصن.

<sup>1</sup> ابن الأثير، النهاية، 54/1.

<sup>2</sup> الزبيدي، تاج العروس، 187/8.

<sup>3</sup> ابن الأثير، النهاية، 16/1.

<sup>4</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: الفتن وأشراط الساعة، باب: لا تقوم الساعة حتى يحسر الفرات..، رقم 5155. أحمد، المسند، رقم 20308.

<sup>5</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الصوم، باب: إذا جامع في رمضان، رقم 1799. أحمد، المسند، رقم 25155.

<sup>6</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل طلحة والزبير، رقم 4437. أحمد، المسند، رقم 1335.

<sup>7</sup> ابن منظور، لسان العرب، 247/8.

<sup>8</sup> ابن الأثير، النهاية، 26/1.

### المطلب الثاني: الخندق:

العرب لم يكونوا يعرفون الخندق كخط دفاعي عن المدن والقرى. وكانت هذه الفكرة من سلمان الفارسي. وعندما ألحت الحاجة، إلى حفر الخندق للدفاع. حفره النبي ﷺ مع أصحابه في السنة الخامسة للهجرة.

وتذكر المصادر التاريخية أنه كان يمتد من الحرّة الشرقية إلى الحرّة الغربية، وهي المنطقة المفتوحة من المدينة، جاعلاً جبل سلْع<sup>1</sup> خلف ظهور المسلمين.<sup>2</sup>

**114** - قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفَرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقُلُونَ التُّرَابَ عَلَى مُتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ نَحْنُ الَّذِينَ بَيَّعُوا مُحَمَّداً عَلَى الإِسْلَامِ مَا بَقِيَّا أَبَدًا وَالنَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّهُمْ وَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرٌ الْآخِرَةِ فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ. (حديث صحيح)

### جميع الحقوق محفوظة

رواه البخاري، واللفظ له، والنسائي، والبيهقي، من طريق عبد الوارث، به.<sup>3</sup> ورواه وأحمد،

وابن حبان، وأبو عوانة، من طريق عن شعبان، به.<sup>4</sup> سائل الجامعية

وفي الباب عن جابر.<sup>5</sup>

### غريب الحديث:

**الخندق:** هو الحفير حول المدن للحماية.<sup>6</sup> وهو من أصول فارسية.

**مُتُونِهِمْ:** ظُهُورُهُمْ.

<sup>1</sup> سلْع: جبل في المدينة، ويقال له أيضاً سُلْعَ تصبغرا. ابن الأثير، الهداية، 183/3.

<sup>2</sup> العباسى أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عِمْدَةُ الْأَخْبَارِ، صِفَةُ 314. يَقُولُ عَلَى حَافِظٍ: وَقَدْ قُدِّرَ طَوْلُ الْخَنْدَقِ ، حَسْبُ الْدِرَاسَاتِ الْحَدِيثَةِ، بِمَا يَقْرُبُ مِنْ خَمْسَةِ آلَافِ ذَرَاعٍ، وَعَمَقَهُ لَا يَقْلُلُ عَنْ سِبْعَةِ أَذْرَاعٍ، وَعَرْضَهُ لَا يَقْلُلُ عَنْ تِسْعَةِ أَذْرَاعٍ. فَصُولُ مِنْ تَارِيخِ الْمَدِينَةِ، صِفَةُ 207. مِنْ حَالَ عَمَلِيَّةِ حَسَابِيَّةِ بِسِيَطَةٍ، نَسْتَدِعُ مَا يَلِي:

طَوْلُهُ:  $46.2 \times 5000 = 2,310$  كِيلُومِتر.

عَرْضُهُ:  $4.15 \times 46.2 = 19$  مِتر.

عَمَقُهُ:  $3.23 \times 46.2 = 14.8$  مِتر.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، رقم 2623. النسائي، الكبير، رقم 8318. البيهقي، الكبير، 39/9.

<sup>4</sup> أحمد، المسند، رقم 12714. ابن حبان، الصحيح، رقم 5789. أبو عوانة، المسند، 4/359.

<sup>5</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: المغاربي، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب، رقم 3793. مسلم، الصحيح، كتاب: الأشربة، باب: جواز استتبعاه غيره.. رقم 3800. أحمد، المسند، رقم 13695.

<sup>6</sup> ابن منظور، لسان العرب، 10/93.

### فقه الحديث:

فيه مشروعية الاستفادة من إنجازات الآخرين، بما يحقق أمن المسلمين.

### المطلب الثالث: ميدان التدريب:

**115** - قال البخاري: حَدَّثَنَا قَبِيْصَةُ حَدَّثَنَا سُعْيَانُ عَنْ عَبْيِدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَجْرَى النَّبِيُّ ﷺ مَا ضُمِرَ مِنْ الْحَفْيَاءِ إِلَى ثَيَّةِ الْوَدَاعِ وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضْمِرْ مِنْ الثَّيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى. قَالَ عَبْيِدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُعْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْيِدُ اللَّهِ قَالَ سُعْيَانُ بَيْنَ الْحَفْيَاءِ إِلَى ثَيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةُ وَبَيْنَ ثَيَّةَ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ. كتبة الجامعة الأردنية (حديث صحيح)

**مركز ايداع الرسائل الجامعية**

<sup>2</sup> رواه البخاري، واللفظ له، والبيهقي، كلامهما عن قبيصة، به.

### غريب الحديث:

**ضمّر:** الضّمّر: **الهزال** و**الحاق** **البطن**. و**تضمّير** **الخيل**, هو أن يُظاهر علىها بالعلف حتى شُمَّنَ ثم لا تُعلف إلا قوتاً لتحف.<sup>3</sup>

**الحَفْيَاء:** موضع بالمدينة على أميال.<sup>4</sup>

**ثَيَّةُ الْوَدَاعِ:** وهي ثنية مشرفة على المدينة يطؤها من يريد مكة.<sup>5</sup>

### فقه الحديث:

<sup>1</sup> ابن منظور، لسان العرب، 398/13.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: السبق بين الخيل، رقم 2656. البيهقي، الكبير، 10/19.

<sup>3</sup> ابن منظور، لسان العرب، 491/4، 492.

<sup>4</sup> ابن الأثير، الهداية، 1/411.

<sup>5</sup> ياقوت الحموي، معجم البلدان، 2/86.

يستفاد منه جواز إضافة المساجد إلى بانيها. ويحتمل أن تكون هذه الإضافة قد وقعت في زمن النبي ﷺ مع علمه بذلك، ويحتمل أن يكون ذلك مما حدث بعده. والأول أظهر، والجمهور على الجواز.<sup>1</sup> وقد وضحت المسألة في فصل العمارة الدينية.

#### المطلب الرابع: السجن:

**116** - قال ابن سعد: أخبرنا نصر بن باب عن الحجاج يعني ابن أرطأة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ يوم الطائف: من خرج علينا من العبيد فهو حر. فخرج عبيداً من عبيديهم فيهم أبو بكر فأعنقه رسول الله ﷺ، ثم بعث رسول الله ﷺ المصلين، قالوا لما رأى رسول الله ﷺ هلال المحرم سنة تسع من الهجرة بعث المصدقين ... الحديث، إلى أن تحدث عن سريعة عيينة بن الحصن الفزاري إلى بيتي قيم .. فجلبهم إلى المدينة فأمر رسول الله ﷺ فحبسو في دار رملة بنت الحارث. . الحديث.

مركز ايداع الرسائل الخامدة (حديث ضعيف جداً)

رواه ابن سعد، واللفظ له، وذكره ابن حجر في الإصابة عند ترجمته لمرملة بنت الحارث، من روایة ابن إسحاق.<sup>2</sup>

وقال ابن حجر:.. وذكر ابن إسحاق أنهم حبسوا في دار بنت الحارث، وفي روایة أبي الأسود عن عروة، في دار أسمة بن زيد، ويجمع بينهما بأنهم جعلوا في بيتهن. ووقع في حديث جابر التصريح بأنهم جعلوا في بيتهن.<sup>3</sup>

مُقْسِمٌ مُولى ابن عباس: روى عن ابن عباس، وروى عنه الحكم بن عتبة، قال أبو حاتم: صالح الحديث لا بأس به. وقال في التقريب: صدوق وكان يرسل، وما له في البخاري سوى حديث واحد.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> ابن حجر، فتح الباري، 515/1. بتصرف.

<sup>2</sup> ابن سعد، الطبقات الكبرى، 160/2-161. ابن حجر، الإصابة، 651/7.

<sup>3</sup> ابن حجر، فتح الباري، 414/7. 92/8.

<sup>4</sup> ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 130/1. 414/8. ابن حجر، التقريب، 508/6. ميزان الاعتدال، 545/1،

**الحكم بن عتيبة:** قال يحيى بن سعيد: كان شعبة يقول: أحاديث الحكم عن مُقْسَم كتاب إلا خمسة أحاديث. وعدها يحيى القطان، ثم قال: وما عدا ذلك كتاب. قال ابن حبان: كان يدلّس. وقال في التقرير: ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس.<sup>1</sup>

**حجاج بن أرطأة:** قال أحمد بن حنبل: كان من الحفاظ، وليس يكاد له حديث إلا فيه زيادة، وكان يروي عن رجال لم يلقهم. (وكانه ضعفه). وقال يحيى بن معين: كوفي صدوق ليس بالقوى وهو متزوك. وقال مرة، لا يحتاج بحديثه. وقال أبو حاتم: صدوق يدلّس عن الضعفاء، يكتب حديثه وإذا قال حدثنا فهو صالح لا يرتاب في صدقه وحفظه إذا بين السماع، ولا يحتاج بحديثه. وقال أبو زرعة: صدوق مدلّس. وقال ابن المديني: .. وتركت الحجاج عمداً ولم أكتب عنه حديثاً قط. وقال ابن المبارك: كان يدلّس.

**نصر بن باب:** روى عن الحجاج بن أرطأة. قال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء. وقال أبو حاتم: متزوك الحديث. وقال البخاري: كان بنبيسابور يومونه بالكذب. وقال مرة، سكتوا عنه. وقال الذهبي: تركه جماعة. وقال ابن حبان لا يحتاج به. وقال ابن عدي: لم يكن بشيء. وقال مرة، ومع ضعفه يكتب حديثه. وقال النسائي: متزوك الحديث. وقال ابن سعد: نزل بغداد فسمعوا منه ورووا عنه، ثم حدث عن إبراهيم الصائغ فانهموا وتركوا حديثه.<sup>2</sup>


<sup>1</sup> ابن حبان، الثقات، 4/144. ابن حجر، مذيب التهذيب، 2/374. التقرير، 1/175.

<sup>2</sup> ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، 8/469. 3/156. البخاري، التاريخ الكبير، 8/105. الذهبي، ميزان الاعتدال، 7/19. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، 7/36. ابن حجر، مذيب التهذيب، 2/173. تعجّيل المنفعة، 1/420.

### خلاصة الفصل الثالث:

يبينت مجموع أحاديث هذا الفصل ما يلي:

1- خطط الطرقات، والسكك، باعتبارها شرائين الاتصال بين أطراف المدينة، ووضع



\* حوض لتجمیع الماء.

\* مربد لتجفیف التمر.

\* حائل بين البساتين، لتقسيم مياه السيل.

4- الاهتمام بمصادر المياه.

5- إنشاء الأسواق، والاهتمام بها، مثل: سوق بني قينقاع، سوق الطعام. ولم تذكر الأحاديث شيئاً عن الدكاكين وال محلات الصغيرة، داخل أحياe المدينة.

6- الاهتمام بالصحة، وذلك من خلال الخيمة التي نصبt في المسجد.

7- الاهتمام بالسلامة العامة، وذلك من خلال تخصيص مكان للقمامة، وهو ما يعرف بـ: السُّبَاطَة.

8- الاهتمام بالمنشآت العسكرية، وهي ممثلة في: الحصون، الأُطمُ، الخندق، وميدان تدريب الجند.

9- وجود مقبرة، تسمى: البقيع؛ وضفت لها تشريعات، منها النهي عن البناء على القبر.

10- عدد أحاديث هذا الفصل: ثمانية وعشرون حديثاً. معظمها صحيح.

**الفصل الرابع:**

**مواد البناء وأدوات العمل ووسائل القياس**

مكتبة الجامعة الأردنية

مركز ايداع الرسائل الجامعية

**المبحث الأول: مواد البناء**

**المبحث الثاني: وأدواته العمل**

**المبحث الثالث: وسائل القياس**

## الفصل الرابع: مواد البناء وأدوات العمل ووسائل القياس

### المبحث الأول: مواد البناء

إن توفير مواد البناء له أثر كبير في إنجاح التخطيط العمراني، ويقسمها المعماريون إلى قسمين  
**كبيرين** هما:

أولاً: مواد البناء الطبيعية: وهي التي توجد في البيئة دون أن يكون هناك من جهد ما للإنسان في  
 إيجادها: مثل، الرمل، الحصى، الصخور والأحجار، الخشب، الرخام، ... .

ثانياً: مواد البناء المصنعة: وهي التي لا بد من أن تدخل عليها بعض العمليات الصناعية، لتخرج  
 في شكلها النهائي، مثل: حديد التسليح، الإسمنت، الطوب، الجير، الجبس، ...<sup>1</sup>  
 ومن المهم هنا أن أذكر أن التخطيط العمراني الجاد، هو الذي يقود إلى تطوير التصاميم  
 الهندسية لما هو متوفّر محلياً من مواد البناء.

### المطلب الأول: الحجارة والصخر

**117** - قال البخاري: حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن أبي التياح عن أنس بن مالك  
 قال قدم النبي ﷺ المدينة .. إلى أن قال: فامر النبي ﷺ بقبور المشركيين فبشت ثم  
 بالحرب فسوّيت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضاديه الحجارة  
 وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون والنبي ﷺ معهم .. الحديث. (حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له. سبق تخرّيجه.

<sup>1</sup> عماد محمد عدنان، النظرة المعمارية، صفحة 12 وما بعدها.

غريب الحديث:

عِضَادَتِيهِ: عَصْدُ البناء: مَا شُدَّ مِنْ حَوَالِيهِ.<sup>1</sup>

المطلب الثاني: الإذخر:

**118** - قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو ظَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكِينَ قَالَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ حُزَاعَةَ قَتَلُوا رَجُلًا مِنْ بَنِي لَيْثٍ عَامَ فَتَحَّ مَكَّةَ بِقَتْلِهِمْ قَتَلُوهُ فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ فَخَطَبَ . . . إِلَى أَنْ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ أَكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ أَكْتُبُوا لِأَبِي فُلَانِ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا الإِذْخَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا نَجْعَلُهُ فِي بُيُوتَنَا وَقُبُورَنَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَّا الإِذْخَرُ إِلَّا الإِذْخَرُ . (حديث صحيح)

جَمِيعُ الْحَقْوَقِ مَحْفُوظٌ

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، وأبو داود، وأحمد، من طرق عن يحيى بن أبي كثیر، به.<sup>2</sup> وفي  
الباب عن ابن عباس.<sup>3</sup>

غريب الحديث:

الإذخر: هو نبت عريض الأوراق، طيب الرائحة، تسفف بها البيوت فوق الخشب.<sup>4</sup>

المطلب الثالث: الجريد والساج وخشب النخل والطين والجص:

**119** - قال البخاري: حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنُ سَعْدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ قَالَ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ أَنَّ الْمَسْجِدَ كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَبْيَانًا بِاللِّبِّنِ وَسَقْفُهُ الْجَرِيدُ وَعُمْدُهُ خَشَبُ النَّخْلِ فَلَمْ يَرِدْ فِيهِ أَبُو

<sup>1</sup> ابن منظور، لسان العرب، 293/3.

<sup>2</sup> البخاري، الصحيح، كتاب العلم، باب: كتاب العلم، رقم 109. مسلم، الصحيح، كتاب: الحج، باب: تحريم مكة وصيدها.. رقم 2414. أبو داود، السنن، كتاب: المنساك، باب: تحريم حرم مكة، رقم 1725. أحمد، المسند، رقم 6944.

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: المخائز، باب: الإذخر والخشيش في القبر، رقم 1262. رواه مسلم وغيره.

<sup>4</sup> ابن الأثير، الهمزة، 1/33. العظيم آبادي، عون المعود، 5/347.

بَكْرٌ شَيْئًا وَزَادَ فِيهِ عُمُرٌ وَبَنَاهُ عَلَى بُنْيَانِهِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِاللَّبِنِ وَالْجَرِيدِ وَأَعَادَ عُمُدَهُ خَشَبًا ثُمَّ غَيْرَهُ عُثْمَانُ فَرَادَ فِيهِ زِيَادَهُ كَثِيرَهُ وَبَنَى جِدارَهُ بِالْحِجَارَهِ الْمَنْقُوشَهِ وَالْقَصَّهِ وَجَعَلَ عُمُدَهُ مِنْ حِجَارَهِ مَنْقُوشَهِ وَسَقَفَهُ بِالسَّاجِ.

(حديث صحيح)

رواه البخاري، واللفظ له. سبق تخرجه.


### غريب الحديث:

**اللبن:** يعني لها، وتعمل من الطين.<sup>1</sup>

**الجريدة:** هو الذي يُجرد عنه الورق. والجريدة السعفة.<sup>2</sup>

**الساج:** هو خشب يجلب من الهند.<sup>3</sup>

**القصة:** الجص.<sup>4</sup>



### المطلب الأول: المساحة:

**120** - قال مسلم: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْءَةَ وَزُهَيْرٌ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ قَالَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ الْلَّيْثِي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَادَهِ مِنَ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا فِي سَحَابَةِ اسْقِ حَدِيقَةِ فُلَانٍ فَتَنَحَّى ذَلِكَ السَّحَابُ فَأَفْرَغَ مَاءً هُوَ فِي حَرَّةٍ فَإِذَا شَرْجَةٌ مِنْ تِلْكَ الشَّرَاجِ قَدْ اسْتَوْعَبَتْ ذَلِكَ الْمَاءُ كُلَّهُ فَتَبَعَّدَ الْمَاءُ فَإِذَا رَجُلٌ قَائِمٌ فِي حَدِيقَتِهِ يُحَوِّلُ الْمَاءَ بِمِسْخَاتِهِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ مَا اسْمُكَ قَالَ فُلَانٌ لِلإِسْمِ الَّذِي سَمِعَ فِي السَّحَابَةِ فَقَالَ لَهُ يَا عَبْدَ اللَّهِ لِمَ تَسْأَلُنِي عَنْ اسْمِي فَقَالَ إِنِّي سَمِعْتُ صَوْتًا فِي السَّحَابَةِ الَّذِي هَذَا مَأْوُهُ يَقُولُ اسْقِ حَدِيقَةَ فُلَانٍ لِاسْمِكَ فَمَا تَصْنَعُ فِيهَا قَالَ أَمَّا إِذْ قُلْتَ هَذَا فَإِنِّي أَنْظُرُ إِلَيْيَ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا فَأَتَصَدِّقُ بِشَهِ وَأَكُلُّ أَنَا وَعِيَالِي ثُلَثًا وَأَرْدُ فِيهَا ثُلَثَهُ.

(حديث صحيح)

<sup>1</sup> الرازي، مختار الصحاح، 1/246.

<sup>2</sup> الرازي، مختار الصحاح، 1/42.

<sup>3</sup> ابن منظور، لسان العرب، 2/303. الرازي، مختار الصحاح، 1/134.

<sup>4</sup> الرازي، مختار الصحاح، 1/225.

رواه مسلم، واللفظ له، وأحمد، وابن حبان، والطیالسی، وأبو نعیم، والبیهقی، من طرق عن عبد العزیز بن عبد الله بن أبي سلمة، به.<sup>١</sup> وفي الباب عن عبد الله بن عمرو.<sup>٢</sup>

غريب الحديث:

**حديقة:** كل بستان عليه حائط فهو حديقة.<sup>3</sup>

**فَلَّا: أَرْضٌ جَدْبَةٌ.**<sup>4</sup>

**حَمَّةٌ: أَرْضٌ ذات حجارة سوداء.**<sup>5</sup>

**شَرْجَة:** هو مُسِيلٌ الماء من الْحَرَّةِ إِلَى السَّهْلِ.<sup>٦</sup>

**مسحاة:** آلة من حديد، وهي المحرفة، من السّحُون، الكشّف والإِزالة.<sup>٧</sup>

المطلب الثاني: المِعْوَل:

**121** - قال البخاري: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَيْمَنَ قَالَ أَتَيْتُ جَاهِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ إِنَّ يَوْمَ الْخَنْدَقِ نَحْفَرُ فَعَرَضَتْ كُدْيَةٌ شَدِيدَةٌ فَجَاءُوا النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَقَالُوا هَذِهِ كُدْيَةٌ عَرَضَتْ فِي الْخَنْدَقِ فَقَالَ أَنَا نَازِلٌ ثُمَّ قَامَ وَبَطَّهُ مَعْصُوبٌ بِحَجَرٍ وَلَبَثَنَا ثَلَاثَةً أَيَّامٍ لَا نَذُوقُ ذَوَاقًا فَأَخَذَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الْمِعْوَلَ فَضَرَبَ فَعَادَ كَثِيرًا أَهْمِلَ أَوْ أَهِيمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَئْذَنْ لِي إِلَى الْبَيْتِ فَقُلْتُ لَامْرَأِي رَأَيْتُ بِالنَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) شَيْئًا مَا كَانَ فِي ذَلِكَ صَبْرٌ فَعَنْدَكُ شَيْءٌ قَالَتْ عِنْدِي شَعِيرٌ وَعَنَافٌ .. .الحادي.

<sup>1</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: الرهد والرقائق، باب: الصدقة في المساكين، رقم 5299. أحمد، المسند، رقم 7600. ابن حبان، الصحيح، رقم 3355. الطيالسي، المسند، رقم 2587. أبو نعيم، الحلية، 3/275-276. البهقي، الكبير، 4/133.

أحمد، المسند، رقم 6756<sup>2</sup>

<sup>3</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الزكاة، باب: خرط الشمر، رقم 1387. ابن الأثير، الهاية، 1. 354/1.

<sup>4</sup> ابن منظور، لسان العرب، 531/11.

5 ابن الأثير، النهاية، 201/4.

<sup>6</sup> ابن الأثير، النهاية، 2/456.

<sup>7</sup> ابن الأثير، النهاية، 328/4.

رواه البخاري، واللّفظ له، وأحمد، والدارمي، وابن أبي شيبة، وأبو عوانة، والبيهقي، من طرق عن عبد الواحد بن أيمان، به.<sup>1</sup>

### غريب الحديث:

**كُدْيَة:** قِطْعَةٌ غَلِيشَةٌ صَلْبَةٌ لَا تَعْمَلُ فِيهَا الْفَأْس.<sup>2</sup>

**المِعْوَلُ:** الْفَأْسُ الْعَظِيمُ الَّتِي يُنْقَرُ بِهَا الصَّخْرُ.<sup>3</sup>

**كَثِيبَا:** رَمْلًا.<sup>4</sup>

**أَهْيَلُ أو أَهْيَمُ:** أَيْ رَمْلًا سَائِلًا. وَالرَّمَالُ الْهَمِيمُ، هِيَ الَّتِي لَا تَرْوَى.<sup>5</sup>

**عَنَاقُ:** هِيَ الْأَنْثَى مِنْ أَوْلَادِ الْمَعْزِ مَا لَمْ يَتَمْ لَهُ سَيَّةً.<sup>6</sup>

### **المبحث الثالث: وسائل القياس**

#### جميع الحقوق محفوظة

#### المطلب الأول: الندراع

**122** - قال البخاري: بَاب حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ فِرَاسٍ عَنْ الشَّعَبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قُلْنَ لِلنَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَيْنَا أَسْرَعُ بَكَ لُحُوقًا فَالْأَطْوَلُ كُنَّ يَدًا فَأَخْدُوا قَصْبَةً يَذْرُونَهَا فَكَانَتْ سَوْدَةً أَطْوَلُهُنَّ يَدًا فَعَلِمْنَا بَعْدَ أَنَّمَا كَانَتْ طُولَ يَدِهَا الصَّدَقَةُ وَكَانَتْ أَسْرَعَنَا لُحُوقًا بِهِ وَكَانَتْ تُحِبُ الصَّدَقَةَ.

(Hadith صحيح)

رواه البخاري، واللّفظ له، والنسائي، وأحمد، وابن حبان، والبيهقي، من طرق عن أبي عوانة،

و<sup>1</sup>رواه مسلم، وابن حبان، والبيهقي، من طريق عائشة بنت طلحة، عن عائشة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب المغازى، باب: غزوة الخندق وهي الأحزاب، رقم 3792. أحمد، المسند، رقم 13695

و 17946 مختصرًا. الدارمي، السنن، المقدمة، باب: ما أكرم به النبي في بركة طعامه، رقم 42. ابن أبي شيبة،

المصنف، 14/418. أبو عوانة، المسند، 4/355. البيهقي، الدلائل، 3/415-417 و 422-424.

<sup>2</sup> ابن الأثير، النهاية، 156/4.

<sup>3</sup> الرازى، مختار الصحاح، 1/194.

<sup>4</sup> ابن الأثير، النهاية، 152/4.

<sup>5</sup> ابن الأثير، النهاية، 5/288.

<sup>6</sup> ابن الأثير، النهاية، 3/311.

غريب الحديث:

**قصبة:** كُلْ نباتٍ كَان ساقُه أَنابِيبٌ فَهُو قَصْبٌ.<sup>3</sup>

**يَذْرُّعُونَهَا:** أَي يَقْدِرُونَهَا بِذِرْاعٍ كُل وَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ.<sup>4</sup>

المطلب الثاني: الميل:

**123** - قال البخاري: حَدَّثَنَا قَبِيصةُ حَدَّثَنَا سُفِيَّاً عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ أَجْرَى التَّبَّيُّ (ﷺ) مَا ضُمِرَ مِنْ الْحَيْلِ إِلَى ثَيَّةِ الْوَدَاعِ وَأَحْرَى مَا لَمْ يُضْمِرْ مِنْ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرْيقٍ قَالَ أَبْنُ عُمَرَ وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفِيَّاً قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ سُفِيَّاً بَيْنَ الْحَفِيَّاءِ إِلَى ثَيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةُ وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرْيقٍ مِيلٌ مَحْقُوقٌ مَحْفُوظٌ (حديث صحيح)

مكتبة الجامعة الأردنية

رواه البخاري، واللفظ له، ومسلم، والنمسائي، وأبو داود، والترمذى، وابن ماجة، ومالك،  
وأحمد، والطبراني، والدارقطنى، والبيهقي، من طرق عن نافع، به.<sup>5</sup>

<sup>1</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الزكاة، باب: فضل صدقة الصحيح الشحيح، رقم 1331. النسائي، المختiri، كتاب: الزكاة، باب: فضل الصدقة، رقم 2494. أحمد، المسند، رقم 23752. ابن حبان، الصحيح، رقم 3315. البيهقي، الدلائل، 6/371. جاءت بعض الروايات بلفظ: فكانت زبيب أطولنا يدا، والصواب أنها زبيب، وقد فصل ذلك ابن حجر في فتح الباري، 3/286-288. وقال: وَكَانَ هَذَا هُوَ السَّرُّ فِي كَوْنِ الْبَخَارِيِّ حَذْفَ لَفْظِ سُوْدَةَ مِنْ سِيَاقِ الْحَدِيثِ - فَقَالَ: وَكَانَ أَسْرَعُنَا لَحْوًا بِهِ - لَمَّا أَخْرَجَهُ فِي الصَّحِيحِ، لَعْلَمَهُ بِالْوَهْمِ فِيهِ.

<sup>2</sup> مسلم، الصحيح، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل زبيب، رقم 4490. ابن حبان، الصحيح، رقم 3314. البيهقي، الدلائل، 6/374.

<sup>3</sup> ابن منظور، لسان العرب، 1/674.

<sup>4</sup> ابن حجر، فتح الباري، 3/286.

<sup>5</sup> البخاري، الصحيح، كتاب: الجهاد والسير، باب: السبق بين الخيل، رقم 2656. مسلم، الصحيح، كتاب: الإمارة، باب: المسابقة بين الخيل وتضليلها، رقم 3477. النسائي، المختiri، كتاب: الخيل، باب: غاية السبق للتي لم تضمر، رقم 3527. أبو داود، السنن، كتاب: الجهاد، باب: في السبق، رقم 2211. الترمذى، الجامع، كتاب: الجهاد عن رسول الله، باب: ما جاء في الرهن والسبق، رقم 1621. ابن ماجة، السنن، كتاب: الجهاد، باب: السبق والرهان، رقم 2868. مالك، الموطأ، كتاب: الجهاد، باب: ما جاء في الخيل والمسابقة بينهما...، رقم 888. أحمد، المسند، رقم 4257. الطبراني، الكبير، رقم 13459. الدارقطنى، السنن، 4/300. البيهقي، الكبri، 19/10.

وفي الباب عن أنس، وحابر.<sup>1</sup>


غريب الحديث:

الْحَفْيَاءُ: موضع على أميال من المدينة.<sup>2</sup>

خلاصة الفصل الرابع:

01- بينت الأحاديث مواد البناء المستخدمة، وأدوات العمل، ووسائل القياس.

02- عدد أحاديث هذا الفصل: سبعة أحاديث. كلها صحيحة.



<sup>1</sup> الدارقطني، السنن، 301/4.

<sup>2</sup> ابن الأثير، النهاية، 411/1. والميل: قدر بـ: 4000 ذراع. والذراع قدر بـ: 46.2 سنتيمتر. <sup>2</sup> خمسة أميال

تعني:  $5 \times 4000 = 20000$  ذراع. وحتى نحصل على عدد الكيلومترات نقم بالعملية التالية:  $64.2 \times 20000$

سنتيمتر = 9,240 كيلومتر.

خمسة أميال = 9,240 كيلومتر.

## الخاتمة و النتائج

أحمد الله تعالى أن وفقني لإنجاز هذا البحث، ومن أهم النتائج التي توصلت إليها ما يلي:

- 1- **العمران** اسم للبناء، ولما يُعمر به المكان. ويمكن تعريف العمارة الإسلامية، أنها عمارة تسجم مع المجتمع الإسلامي في مختلف البيئات والأزمان، ولا تتنافر مع الشريعة الإسلامية، وتطبق فيها الأسس الفنية، والهندسية الواجب توافرها في العمارة الجيدة.
- 2- في القرآن جملة من الإشارات العمرانية، يجب أن تكون أساساً لكل بناء وعمaran.
- 3- بناء المساجد فيه فضل عظيم، والبالغة في تشييدها وزخرفتها، بحيث يُخرجها عن طبيعتها ووظيفتها، لتصبح معرضًا للتفنن في الزينة، التي تشغّل المصلين عن الخشوع في الصلاة، فيه ذم.
- 4- لم يرد شيء خاص في شكل المسجد، سوى ما يتعلق باتجاه القبلة، وذم الزخرفة.
- 5- تشرك المساكن في زمن النبي ﷺ في عناصر معمارية، وهذا التصور للمسكن ينفي كل اعتقاد قائم في الأذهان، من أن المجتمع النبوي لم يكن يعيش إلا في خيمة.
- 6- بینت الأحاديث الضوابط والوظائف الأساسية، الواجب توفرها في المسكن.
- 7- بینت الأحاديث الاهتمام بالمرافق العامة، مثل تخطيط الطرق، ومكان لعلاج المرضى، وحفر الآبار، والاعتناء بالبساتين والحدائق، إضافة إلى الأسواق، والعناية بالمنشآت العسكرية للدفاع عن المدينة. وهذا كله يعكس شمولية الإسلام.
- 8- بینت الأحاديث أن تصميم المسكن وبنائه، أو ترميمه، كان يتم عادة من طرف المالك نفسه بوسائل وأدوات متواضعة، باستخدام المواد المتوفرة في البيئة.

- 9- حاولت الدراسة تصحيح بعض المفاهيم غير الواضحة في بعض الأحاديث المشكلة على كثير من الناس. مثل الضروري في البناء، والأجر في البناء.. .
- 10- تبين من خلال الأحاديث أن أحكام البناء تؤكد في مجموعها على الاقتصاد ونفي الضرر وهذا دليل على أن الشريعة لا تقيد التصميم والإبداع، إلا ما ورد فيه نهي أو قيد بشرط، كما بيته في البحث.
- 11- كان للإسلام الأثر الكبير في صياغة هيكلة مدينة رسول الله ﷺ، وهذا عكس ما يُخَيل بعض الناس، أن سكان المدينة بدو رحل، لا فكر ولا علم لديهم.
- 12- التحول الذي طرأ على العمارة الغربية فحرفها عن ضوابطها الدينية كان بجهود كبيرة بذلتها الصهيونية في سياق حملتها على القيم والأخلاق التي جاءت بها الديانات السماوية.
- 13- انزلقت العمارة الإسلامية وقلدت نظيرتها الغربية وخرجت بذلك عن الضوابط الشرعية فأصبحت الأنانية الداخلية حدائق خارجية ودخل الزجاج الشفاف إلى غرف النوم..
- 14- النتيجة الإحصائية للأحاديث الواردة في العمران:

الأحاديث الواردة في العمران		
الأحاديث غير المقبولة	الأحاديث المقبولة	
06	35	الأحاديث الواردة في عمارة المساجد
09	38	الأحاديث الواردة في العمارة الخاصة
03	28	الأحاديث الواردة في أنواع أخرى من العمارة
00	07	الأحاديث الواردة في مواد البناء وأدوات العمل ووسائل القياس
18	105	مجموع الأحاديث

15- الصحابة الذين من خالهم وردت أحاديث العمران:

اسم الصحابي (رضي الله عنه)	العمارة الدينية	العمارة الخاصة	أنواع أخرى من العمارة ومواد البناء..	مجموع الأحاديث

13	02	09	02	عائشة أم المؤمنين
13	03	05	05	أنس بن مالك
13	03	05	05	ابن عمر
11	05	04	02	أبو هريرة
08	04	02	02	حابر بن عبد الله
05	01	00	04	ابن عباس
03	01	00	02	أبو سعيد الخدري
02	01	01		أبو موسى الأشعري

ملاحظة: لكل واحد من الصحابة الآخرين (غير المذكورين) حديث واحد.

16- بالنسبة للتوصيات، أقترح ما يلي:

**أولاً:** الدعوة إلى العمل على إحياء القيم الإسلامية في التخطيط والعمaran، من خلال مناهج التدريس، ووسائل الإعلام المختلفة.

**ثانياً:** الدعوة إلى مشاركة علماء الشريعة، وعلم النفس والاجتماع، والأطباء لإيجاد عمارة تجسد القيم والمبادئ الإسلامية، وتنطبق فيها الأسس الفنية والهندسية الواجب توافرها في العمارة الحبيدة.

**ثالثاً:** توصي الدراسة بضرورة العمل على أن يتجاوز المختصون الدراسات التي تقتصر على دراسة الأشكال، والمنحنيات، والأقواس، وغيرها من الأشكال، إلى دراسة الفلسفة التي تكمن وراءها، ومن ثم إبراز دور الشريعة في العمران، والخلوص إلى دروس وعبر يستفيد منها الناس.


**رابعاً:** توصي الدراسة بتشجيع المشاريع الإسكانية، بأقل التكاليف، لحل مشكلة الزواج.<sup>1</sup>

هذا، وأسائل الله تعالى التوفيق والسداد في الدنيا والآخرة، وأسائله الإخلاص في القول والعمل، وأن يوفقنا لخدمة كتابه وسنة نبيه محمد(صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ). وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

<sup>1</sup> على غرار ما فعلته لبيان، مثل مشروع إسكان محدودي الدخل، ينظر المؤقر العلمي الأول حول اسكنان محدودي الدخل، الذي أقامته كلية الهندسة المعمارية في جامعة بيروت العربية، بيروت 19-17 أفريل عام 1995. والجزائر مثل في مشروع السيد تيرو وقاغن، ومشروع المهندس محمد بابا عمي، وكلاهما في بلدة بني بزقون، غربادية، جنوب الجزائر.

جميع الحقوق محفوظة  
مكتبة الجامعة الأردنية  
مركز ايداع الرسائل الجامعية

## الفهارس



فهرس الرواية المترجمة لهم

فهرس الآيات القرآنية

38

فِي بُرُوجٍ مُشَيْدَةً

29

قُلْ سِرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرْ وَاكِفْ بَدَأْ

43

لَمْسِنْجُدُ أَسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ

31

وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا...

34

وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ أَحَدًا

31

وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيِّتَةُ أَحْيَيْنَاهَا

31

وَتَرَى الْأَرْضَ هَامِدَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ

135

وَكُلُوا وَاشْرِبُوا وَلَا تُسْرِفُوا

⑥ ③ ⑤

↔↑†☒ ☺⑤↑↓※凶†←☺†⑥ □⑤†○‡♂※⑤ ×C※田凶○□†☒†☒⑤†→  
☺⑤→♦○♦※②□※凶†※田 II>†☒†→ ☺⑤↑↓※凶※○□※▲↓♦※田


◎ 二月二龍抬头

A small icon of a folder or file, typically used to represent documents or files in a digital interface.

7

2

⇒⑧¶※◆※②◊&▣☒&⑤⇒ঢII"†☒◆❖⑥◆※①▣☒→◆@◆※←◆→  
☒↓□❖◆\*+◆❖②◊&◊☒⇒⑥ঢ\*①❖◆\*+"II⑨◊③



فهرس الأحاديث النبوية

الحادي	الصفحة	رقم الحديث
الإيمانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ إِلَّا فَيَمْنُوا	67	0
اَنْدَنْ لَهُ وَبَشَّرَهُ بِالْحَجَّةِ	105	060
الْبَنَاءُ كُلُّهُ وَبَالْ قُلْتُ اَرَأَيْتَ مَا لَا بُدَّ مِنْهُ ابْنُوا الْمَسَاجِدَ وَاتْخِذُوهَا جُمَّا	163	106
اَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي دَارِنَا هَذِهِ فَاسْتَسْقَى	121	0
اَتَى النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سُبَاطَةً قَوْمًا فَبَالَ قَائِمًا	40	004
اَنْتَنَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي دَارِنَا هَذِهِ فَاسْتَسْقَى	105	060
اَنَّى الْنَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) سُبَاطَةً قَوْمًا فَبَالَ قَائِمًا	155	099

067	111	اتَّقُوا الْحَرَمَ فِي الْبُنْيَانِ فَإِنَّهُ أَسَاسُ الْخَرَابِ.
039	78	اتَّقُوا هَذِهِ الْمَذَاجِ.
058	102	أَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَنَا الظَّعَامَ
068	112	أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَعْمَلُ عَمَلاً أَوْ يَبْنِي بَنَاءً
031	70	الشَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ.
123-115	183-173	أَجْرَى النَّبِيُّ ﷺ مَا ضُمِرَ مِنْ الْخَيْلِ مِنْ الْحَقِيَاءِ
0	122	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِ سُوءٍ أَنْفَقَ مَالَهُ فِي الْبُنْيَانِ.
0	121	إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بَعْدِ شَرًا أَخْضَرَ لَهُ فِي الْبَنِينَ وَالطَّيْنِ
091	146	إِذَا اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ جَعَلَ عَرْضُهُ سَبْعَ أَذْرُعَ.
0	137	إِذَا بَلَغَ أَوْلَادُكُمْ سِبْعَ سَنِينَ.
078	126	إِذَا بَنَى الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ سَبْعَةَ أَوْ تِسْعَةَ أَذْرُعَ الْحَقْوَقَ مُحْفَوْتَةً
0	146	إِذَا تَشَاجَرُتُمْ أَوْ اخْتَلَفْتُمْ فِي الطَّرِيقِ كِبَبةُ الْجَامِعَةِ الْأَوَّلِيَّةِ
050	94	إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ حَالِسًا فَصَلَّوْا جُلُوسًا
0	153	إِذَا مَاتَ إِلَيْسَانُ اُنْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةِ أَرَاكُمْ سُتُّشَرْفُونَ مَسَاجِدَكُمْ بَعْدِي
0	37	أُرِيتُ هَذِهِ الْلَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيَتُهَا وَقَدْ رَأَيْتِنِي أَسْجُدُ
112	170	أَشْرَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَطْمَ منْ آطَامِ الْمَدِينَةِ
098	155	أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ فِي الْأَكْحَلِ
122	182	أَطْلُوكُنَّ يَدًا فَانْخَذُوا قَصْبَةَ يَدِرْعُونَهَا
0	61	أَفَلَا يَعْدُو أَحَدُكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ
109	166	أَفْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَثْرِ حَمَلٍ
0	45	أَفْبَلَ ذَاتَ يَوْمٍ مِنْ الْعَالِيَّةِ
118	179	إِلَّا إِذْحِرَ إِلَّا إِذْحِرَ.
092	147	أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا
0	122	أَمَّا إِنَّ كُلَّ بَنَاءً هَذِهِ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
075	121	أَمَّا إِنَّ كُلَّ بَنَاءً وَبَالٍ عَلَى صَاحِبِهِ
0	69	إِنَّ أَمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرَّا مُحَجَّلِينَ 0

082	21-131	إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبَنْيَانِ يَسْدُدُ بَعْضُهُ بَعْضًا
074	119	إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيُؤْجِرُ فِي كُلِّ شَيْءٍ يُنْفَقُهُ
69	113	إِنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) هَدَمَ حَائِطًا لَهُ
064	109	إِنْ تَشَاءُوا أَنْ تَدْخُلُوا وَإِنْ تَشَاءُوا أَنْ تَعْدُوا
0	66	إِنْ شِئْتِ 0
102	158	إِنْ كَانَ عِنْدَكَ مَاءٌ بَاتَ فِي شَنَّةٍ وَإِلَّا كَرَعْنَا
121	181	أَنَا نَازِلٌ ثُمَّ قَامَ وَبَطْنُهُ مَعْصُوبٌ بِحَاجَرٍ
046	92	إِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُكْتَبَ عَلَيْكُمْ صَلَاةً اللَّيلِ.
093	149	أَوْلَمْ وَلَوْ بَشَاءِ.
065	109	أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ مِنْ بَيْتِكَ
100	156	أَيْنَ عَرِيشُكَ يَا جَابِرُ
044	91	اسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ وَرَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُصَلِّي عَلَى الْجَامِعَةِ الْأَوَّلِيَّةِ
103	160	اسْقِ يَا زُبِيرُ ثُمَّ احْبِسْ الْمَاءَ حَتَّى يَرْجِعَ مِنْ رَجَاعِ الرَّسَائلِ الْجَامِعِيَّةِ
041	89	اَطْلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَّرِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
101	157	اقْرَا ابْنَ حُضِيرٍ
056	101	السُّفْلُ أَرْفَقُ
049	94	اللَّهُمَّ أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخْطِكَ وَبِمُعَافَاتِكَ
049	94	اللَّهُمَّ أَغْثِنَا اللَّهُمَّ أَغْثِنَا اللَّهُمَّ أَغْثِنَا
167	118	اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُ الْآخِرَةِ
042	89	اللَّهُمَّ إِنِّي أُحِبُّهُ فَأَحِبُّهُ وَأَحِبُّ مَنْ يُحِبُّهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ.
015	56	اللَّهُمَّ حَوَالِينَا وَلَا عَلَيْنَا اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ
105	162	بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحُ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحُ
120	180	بَيْنَا رَجُلٌ بِفَلَاءِ مِنْ الْأَرْضِ فَسَمِعَ صَوْتًا
062	106	ثُمَّ ارْفَعَ إِلَى السَّمَاءِ وَسَلَّمَ اللَّهُ السَّعَةَ.
053	95	جَهْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُصَلِّي فِي الْبَيْتِ
061	105	جَاءَ رَجُلٌ إِلَيْ ابْنِ عُمَرَ فَسَأَلَهُ عَنْ عُشْمَانَ
040	81	جَنَّبُوا مَسَاجِدَكُمْ صَبِيَّانَكُمْ وَمَجَانِينَكُمْ

077	125	حَتَّىٰ يَتَطَوَّلَ النَّاسُ فِي الْبُنَيَانِ
075	120	خَرَجَ فَرَأَىٰ قُبَّةً مُشَرَّفَةً فَقَالَ مَا هَذِهِ
104	161	خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَامَ حُنَيْنٍ
0	153	خَيْرٌ مَا يَخْلُفُ الْمَرْءُ بَعْدُهُ ثَلَاثًا
012	51	دَعُوا الْحَنَفَىَ وَالظَّيْنَ فَإِنَّهُ أَضْبَطُكُمْ لِلظَّيْنِ
019	59	رَأَىٰ نُخَامَةً فِي جِدَارِ الْمَسْجِدِ فَتَنَاهَ حَصَاءً فَحَكَهَا.
024	64	رَأَيْتُ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَتَحَرَّى الصَّلَاةَ عِنْهَا.
072	117	رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بَنَيْتُ بِيَدِي بَيْتاً يُكَثِّنِي مِنْ الْمَطَرِ
050	94	رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فَرَسَا بِالْمَدِينَةِ فَصَرَّعَهُ
090	145	سُبْحَانَ اللَّهِ إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَنْجُسُ.
020	60	سُبْحَانَ اللَّهِ سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا نَزَّلَ مِنْ التَّشْدِيدِ
0	154	سبع يجري أجرها للعبد بعد موته
018	58	سُدُّوا عَنِّي كُلَّ حَوْخَةٍ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ
014	55	صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِلَحْدَى صَلَاتَيِ الْعَشَيِّ
008	45	صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) صَلَاةَ الْمَعْرِبِ فِي مَسْجِدِ
0	134	صَلَاةُ الْمَرْأَةِ فِي بَيْتِهَا أَفْضَلُ
045	91	ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا
086	138	فِرَاشُ لِلرَّجُلِ وَفِرَاشُ لِأَمْرَأَتِهِ
049	94	فَقَدَتْ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَيْلَةً مِنْ الْفِرَاشِ
084, 045	134	قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تُحِبِّينَ الصَّلَاةَ مَعِي
116, 010	179, 48	قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الْمَدِينَةَ فَنَزَّلَ أَعْلَى الْمَدِينَةِ
097	154	قَدِيمٌ وَقُدُّ مُحَارِبٌ سَنَةً عَشَرٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ
0	53	قَرِيبُوا الْيَمَامِيَّ مِنَ الطَّيْنِ
107	164	كَانَ الرَّجُلُ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذَا رَأَى رُؤْيَا
023	63	كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَذَنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
028	68	كَانَ النَّاسُ يُصْلُلُونَ مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَهُمْ عَاقِدُوا أُزْرِهِمْ
053	98	كَانَ النَّبِيُّ إِذَا اعْتَكَفَ يُدْنِي إِلَيْ رَأْسِهِ

057	101	كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي غُرْفَةٍ وَحْنُ أَسْفَلَ مِنْهُ
047	93	كَانَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ
009	47	كَانَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَةُ مَسَاجِدٍ مَعَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)
036	74	كَانَ بَيْتِي مِنْ أَطْوَلِ بَيْتٍ حَوْلَ الْمَسْجِدِ
054	99	كَانَ حُجَّرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) بِحَرِيدِ التَّخْلِ
052	97	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ
005	40	كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَأْمُرُنَا أَنْ نَصْنُعَ الْمَسَاجِدَ
119, 013	179, 53	كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) مَبْنِيًّا بِاللَّبِنِ
006	43	كَانَ يَزُورُهُ رَأْكِبًا وَمَا شِيَّا
0	140	كُنَّا نَتَلَقَّى الرُّكْبَانَ
110	167	كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) فِي بَقِيعِ الْعَرْقِ
048	93	كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيِّ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَرِجْلَاهُ مَعْنَى الْأَوْدَنِيَّةِ
0	168	لَا تَدْعَ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ
079	127	لَا تَرْفَعْ بَنَاءَكَ فَوْقَ بَنَائِهِ فَتُسَدِّدَ عَلَيْهِ الرِّيحُ
069	113	لَا تَقْتُلُوا الْجِنَّانَ إِلَّا كُلَّ أَبْتَرَ ذِي طُفِيَّتِينَ
077	125	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقْتَلَ فِتَّانَ عَظِيمَتَانِ
081	130	لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَبْيِي النَّاسُ بِيُوْنَانِ يُوْشُونَهَا
0	134	لَا تَمْنَعُوا نِسَاءَ كُمْ الْمَسَاجِدَ
0	128	لَا ضَرَرَ وَلَا ضَرَارَ
056	101	لَا وَلَكِنِي أَكْرَهُهُ
0	169	لَا يَرَالُ الْمَيِّتُ يَسْمَعُ الْأَذَانَ مَا لَمْ يُطِينْ قَبْرُهُ
063	108	لَا يَمْنَعَ أَحَدُكُمْ جَارَهُ أَنْ يَعِزِّزَ خَشَبَةً فِي حِدَارِهِ
087	139	لَتَسْتَيْعَنَ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُمْ شَبِيرًا بِشِبِيرٍ وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ
002	36	لَتَنْخَرِفُنَّهَا كَمَا زَخْرَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى.
087	139	لِكُلِّ شَيْءٍ زَكَاهُ وَزَكَاهُ الدَّارِ بَيْتُ الضَّيَافَةِ.
055	100	لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) الْمَدِينَةَ
0	166	لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) لَمْ يَكُنْ فِيهَا بَيْزُ

جِمِيعُ الْحَقُوقِ مُحْفَوظٌ  
كُوْتُبُ اِيدَاعِ الرِّسَالَاتِ اِجْمَاعِيَّةِ

041	89	لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي تَنْتَظُ لَطَعْنَتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ
017	58	لَوْ تَرَكْنَا هَذَا الْبَابَ لِلنِّسَاءِ
071	115	لَيْسَ لِأَبْنَى آدَمَ حَقٌّ فِي سَوَى هَذِهِ الْخِصَالِ بَيْتٌ يَسْكُنُهُ
095	150	لَيْسَ هَذَا لَكُمْ بَسُوقٌ
019	59	مَا أَحْسَنَ هَذَا الْبَسَاطُ
070	114	مَا أَرَى الْأَمْرَ إِلَّا أَعْجَلَ مِنْ ذَلِكَ.
032	70	مَا أَعْدَدْتَ لَهَا
002	36	مَا أُمِرْتُ بِتَشْبِيهِ الْمَسَاجِدِ
0	128	مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْحَارِ
073	118	مَا سَدَّ جَوْعَنَّكَ وَوَارَى عَوْرَتَكَ
054	99	مَا هَذَا ؟
070	114	مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ
070	114	مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَأَنَا أُطِينُ حَائِطًا
070	114	مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَتَحْنُنُ تَعَالِجُ خُصًّا لَنَا وَهِيَ
085	135	مُرْوُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ
0	136	مَرْوُهُمْ بِالصَّلَاةِ لِسَعْيِ وَاضْرِبُوهُمْ
108	165	مَنْ ابْتَاعَ بَثْرَ رُومَةَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ
059	102	مَنْ بَاتَ فَوْقَ إِجَارَ أَوْ فَوْقَ بَيْتِ لَيْسَ حَوْلَهُ شَيْءٌ
080	129	مَنْ بَنَى بُنْيَانًا مِنْ غَيْرِ ظُلْمٍ وَلَا اعْتِدَاءٍ
076	124	مَنْ بَنَى فَوْقَ مَا يَكْفِيهِ كُلُّ فَأَنْ يَحْمِلَهُ
0	33	مَنْ بَنَى مَسْجِدًا
033	71	مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءِ ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ
116	174	مَنْ خَرَجَ إِلَيْنَا مِنْ الْعَبِيدِ فَهُوَ حُرٌّ.
083	132	مَنْ سَعَادَةَ الْمَرْءِ الْحَارُ الصَّالِحُ
066	110	مَنْ ظَلَمَ قِيدَ شَبِيرٍ مِنْ الْأَرْضِ
038	76	مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟
0	128	مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ فَلْيُحْسِنْ إِلَى جَاهِرِهِ

111	168	نَهَى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) أَنْ يُحَصَّصَ الْقَبْرُ
038	76	نَوَرْتَ إِلِّي سَلَامٌ نَوَرَ اللَّهُ عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ
051	96	وَأَعْدَتْنِي فَجَلَسْتُ لَكَ فَلَمْ تَأْتِ
0	165	وَكَانَ لِجَابِرِ الْأَرْضُ الَّتِي بَطَرَيْقِ جَابِرِ
0	128	وَلَا تَسْتَطِيلُ عَلَيْهِ الْبَنَاءَ
016	57	وَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى سُهَيْلٍ بْنِ بَيْضَاءَ
0	138	وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَيُكْرِمْ ضَيْفَهُ
011	50	وَيَحْ عَمَّارٌ تَقْتُلُهُ الْفِتْنَةُ الْبَاغِيَةُ
022	62	يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِذَا سَمِعْتُمْ بِخَسْفِ هَاهُنَا قَرِيبًا
058	102	يَا عُمَرُ ادْهَبْ فَأَعْطِهِمْ
045	91	يَا كَعْبُ
123	171	يُوشِكُ الْفُرَاتُ أَنْ يَحْسِرَ عَنْ جَبَلٍ مِنْ ذَهَبٍ بِجَامِعَةِ الْأَوْدِيَةِ
جَمِيعُ الْحَقُوقِ مُحْفَوظَةٌ		
مُرْكَزُ اِيَادِاعِ الرِّسَالَاتِ الْجَامِعِيَّةِ		

## فهرس الرواية المترجم لهم


اسم المراجع

الصفحة

45	إبراهيم بن أبي الوزير، وهو: إبراهيم بن عمر بن مطراف
121	إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي
74, 62, 41	ابن إسحاق: هو محمد بن إسحاق
47	ابن هبعة
78	أبو الحسن محمد بن الحسن السراج
127	أبو بكر الهمذاني، هو سليمي بن عبد الله
112	أبو حامد أحمد بن عيسى الخفاف
78	أبو زهير عبد الرحمن بن معاو (وعند البعض: بن مغرا)
114	أبو السّقر سعيد بن يحيى

- |              |  |
|--------------|--|
| 81           | أبو سعيد: هو: محمد بن سعيد بن حسان بن قيس الأستدي                        |
| 95           | أبو سفيان طلحة بن نافع   |
| 121          | أبو طلحة الأستدي   |
| 37           | أبو فراراة   |
| 107          | أحمد بن عمرو الخلال المكي  |
| 74           | أحمد بن محمد بن أبيوب  |
| 103          | أزهار بن القاسم  |
| 118          | الركين بن الريبع   |
| 151          | إسحاق بن إبراهيم بن سعيد   |
| 45           | إسحاق بن كعب بن عجرة   |
| 128          | إسماعيل بن عياش  |
| 114, 113, 95 | الأعمش: وهو سليمان بن مهران مكتبة الجامعة الأردنية                       |
| 58           | أبيوب بن أبي قيمية واسمه كيسان السجتاني من تراثي الرابع الرسائل الجامعية |
| 52           | أبيوب بن عتبة اليمامي  |
| 91, 90       | بُرْد بن سنان  |
| 39           | جُبَارَة بْنُ الْمُعَلِّس  |
| 81           | الحارث بن نبهان الحرمي   |
| 132          | حبيب بن أبي ثابت بن قيس بن دينار   |
| 174          | حجاج بن أرطأة  |
| 116          | حرثيث بن السائب  |
| 111          | حسان بن عطية   |
| 151          | الحسن بن أبي الحسن البراد  |
| 116          | الحسن بن أبي الحسن يسار  |
| 118          | الحسن بن عمارة   |
| 129          | حسن: وهو الحسن بن موسى   |
| 174          | الحكم بن عتبية   |
| 78           | حيان بن أبيه المهداني  |

- |     |   |
|-----|---|
| 130 | زَيْان بن فائد  |
| 151 | الزبير بن المنذر بن أبي أسيد الساعدي                    |
| 103 | زهير بن عبد الله بن جدعان                               |
| 77  | زياد بن أبي هند الداري                                  |
| 77  | سعید بن زیاد بن فائد                                    |
| 113 | سلام بن شرحبيل  |
| 62  | سلمة بن الفضل   |
| 126 | سليمان بن أحمد  |
| 79  | سهل بن زبختة الرازي                                     |
| 129 | سهل بن معاذ   |
| 137 | سوار بن داود أبو حمزة                                   |
| 136 | شعيب بن محمد بن عبد الله                                |
| 116 | عبد الحميد بن حميد                                      |
| 52  | عبد الصمد بن عبد الوارث                                 |
| 60  | عبد الله بن الحارث البصري                               |
| 130 | عبد الله ابن هليعة                                      |
| 134 | عبد الله بن سويف الانصارى                               |
| 38  | عبد الله بن قحطبة                                       |
| 106 | عبد الله بن عبد الله الأموي                             |
| 139 | عبد الله بن عبد القدس                                   |
| 100 | عبد الله بن محمد أبو أحمد الخشاب الرملي                 |
| 78  | عبد الله بن مغرا  |
| 81  | عتبة بن يقطنان أبو عمرو: عتبة بن يقطنان ويقال أبو زحارة |
| 118 | عدي بن ثابت   |
| 99  | عطية بن قيس   |
| 61  | العلاء بن عبد الرحمن                                    |
| 151 | علي بن الحسن بن أبي الحسن                               |




- |              |                                     |
|--------------|-------------------------------------|
| 126          | علي بن سعيد الرازي                  |
| 60           | عمر بن سليم                         |
| 41           | عمر بن عبد الله بن عروة بن الزبير   |
| 165          | عمرو بن جاوان                       |
| 136          | عمرو بن شعيب                        |
| 77           | فايد بن زياد بن أبي هند الداري      |
| 40-39        | ليث بن أبي سليم                     |
| 52           | محمد بن جابر اليمامي                |
| 81           | محمد بن سعيد بن حسان                |
| 37           | محمد بن الصباح بن سفيان             |
| 154          | محمد بن صالح بن مهران البصري        |
| .154, 75     | مكتبة الجامعة الأردنية              |
| 76           | مركز ايداع الرسائل الجامعية         |
| 45           | محمد بن موسى الفطري                 |
| 153          | محمد بن وهب بن عطية                 |
| 152          | مرزوق بن أبي المذيل أبو بكر الدمشقي |
| 124          | المسيب بن واضح                      |
| 78           | مُطَّيْنٌ، وهو: أبو جعفر الحضرمي    |
| 111          | معاوية بن يحيى                      |
| 174          | مِقْسُمٌ مولى ابن عباس              |
| 175          | نصر بن باب                          |
| 65           | ُعَيْمَ بن حَمَّاد                  |
| 118          | الهيثم بن عدي                       |
| 132          | وكيع بن الجراح                      |
| 153, 126, 99 | الوليد بن مسلم الدمشقي              |
| 106          | اليسع بن المغيرة                    |
| 41           | يعقوب بن إبراهيم بن سعد             |

107

يعقوب بن حميد

124

يوسف بن أسباط



## قائمة المصادر والمراجع

إبراهيم بن العجمي (ت 841هـ):

001- الكشف الخثيث، تحقيق صبحي السامرائي، عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية، بيروت، ط 1، 1987.

إبراهيم بن يوسف:

002- إشكالية العمران والمشروع الإسلامي، مطبعة أبو داود، الحراش، الجزائر، 1992.

أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت 275هـ):

003- سنن أبي داود، ترقيم وترتيب هيثم بن نزار تميم، دار الأرقام بن أبي الأرقام، بيروت، ط 1، 1999.

- 004- سنن أبي داود، تحقيق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة، ط1، 1998.
- 005- المراasil، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1408هـ.
- أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الأسفائيين (ت 316هـ):
- 006- مسنند أبو عوانة، تحقيق أيمن بن عارف الدمشقي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1998.
- أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت 430هـ):
- 007- حلية الأولياء، دار الكتاب العربي، بيروت، ط4، 1405هـ.
- أحمد بن عبد الرحيم الكندي (ت 826هـ):
- 008- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراasil، تحقيق عبد الله نوارة، مكتبة الرشيد، ط1، 1999.
- أحمد بن محمد بن حنبل (ت 241هـ):  
جامعة الأردن
- 009- العلل ومعرفة الرجال، تحقيق وصي الله بن محمد عياش، المكتب الإسلامي، بيروت، ودار الخان، الرياض، ط1، 1988.
- 010- المسند، تحقيق أحمد محمد شاكر، دار الحديث، القاهرة، ط1، 1995.
- 011- الورع، تحقيق زينب إبراهيم القاروطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1983.
- أحمد فكري:
- 012- مساجد القاهرة ومدارسها، دار المعارف، مصر، 1965.
- الألباني محمد ناصر الدين:
- 013- أحكام الجنائز وبدعها، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1969.
- 014- إرواء الغليل في تحرير أحاديث منار السبيل، المكتب الإسلامي، ط2، 1985.
- 015- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، الدار السلفية، الكويت، ط4، 1985.
- 016- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، المكتبة الإسلامية، عمان، ط1، 1404هـ.

- 017- صحيح سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، ط1، 1988.
- 018- ضعيف سنن ابن ماجة، مكتبة المعرف، الرياض، ط1، 1997.
- ابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن مهران الرازي(ت327هـ):
- 019- الجرح والتعديل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط1، 1952.
- 020- علل الحديث، تحقيق محب الدين الخطيب، القاهرة، 1343هـ.
- 021- المراسيل لابن أبي حاتم، تحقيق شكر الله نعمة الله قوجانى، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1397هـ.
- ابن أبي شيبة أبو بكر عبد الله بن محمد(235هـ):
- 022- المصنف، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1409.
- ابن الأثير مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الججزري (ت606هـ):
- 023- النهاية في غريب الحديث، تحقيق طاهر أحمد الراوى و محمود محمد الطناحي، دار الفكر، بيروت، 1979.
- ابن بلبان علاء الدين علي الفارسي(ت739هـ):
- 024- الإحسان في تقرير صحيح ابن حبان، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1991.
- ابن التركمانى:
- 025- الجوهر النقي (ذيل سنن البيهقي الكبير)، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار البارز، مكة المكرمة، 1994.
- ابن الجارود عبد الله بن علي أبو محمد النيسابوري (ت307هـ):
- 026- المتنقى لابن الجارود، تحقيق عبد الله عمر البارويني، مؤسسة الكتاب الثقافية، بيروت، ط1، 1988.
- ابن الجوزي عبد الرحمن بن علي أبو الفرج(ت579هـ):
- 027- العلل المتأهية، تحقيق خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1403هـ.

- 028- **الضعفاء والمترؤkin**، تحقيق عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1406.
- ابن الشّحنة عبد البر:
- 029- **كتاب تحصيل الطريق إلى تسهيل الطريق**، تحقيق كاظم طليب حمزة، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، دولة قطر، ط1، 1993.
- ابن حبان البستي أبو حاتم محمد(ت354هـ):
- 030- **الثقة**، تحقيق شرف الدين أحمد، دار الفكر، بيروت، 1975.
- 031- **المجموعين**، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، سوريا.
- ابن حجر أحمـد بن عـلي بن حـجر أـبـو الفـضـل العـسـقـلـانـي (ت 852هـ):
- 032- **الإصابة في تمييز الصحابة**، تحقيق علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1992.
- 033- **تقريب التهذيب**، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف، دار المعرفة، بيروت، ط2، 1975.
- مـركـز اـيـادـاع الرـسـائـل الـجـامـعـيـة
- 034- **تعجيل المنفعة**، تحقيق إكرام الله إمداد الحق، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1.
- 035- **تغليق التعليق**، تحقيق سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1405.
- 036- **تلخيص الحبير**، تحقيق عبد الله هاشم اليماني المدنـي، المدينة المنورة، 1964.
- 037- **تمذيب التهذيب**، دار الفكر، بيروت، ط1، 1984.
- 038- **الدرائية في تحرير أحاديث الهدایة**، تحقيق السيد عبد الله هاشم اليماني، دار المعرفة، بيروت.
- 039- **طبقات المدلسين**، تحقيق عاصم بن عبد الله القریوتي، مكتبة المنار، عُمان، ط1، 1983.
- 040- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، تحقيق محب الدين الخطيب، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، دار الريان للتراث، القاهرة، ط1، 1986.
- 041- **القول المسدد في الذب عن مسنـد الإمام أـحمد**، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، الـيـامـاـة، دمشق، ط1، 1985.

- 042- لسان الميزان، تحقيق دائرة المعارف النظامية، الهند، نشر مؤسسة الأعلماء للطبعات، بيروت، ط 3، 1986.
- 043- هدي الساري مقدمة فتح الباري، تحقيق حب الدين الخطيب، المكتبة السلفية.
- ابن حزم أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي:
- 044- الخلائق بالآثار، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، 1988.
- 045- مراتب الإجماع في العبادات والمعاملات والمعتقدات، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي في دار الأفاق، دار الأفاق، بيروت، ط 3، 1982.
- ابن خزيمة أبو بكر محمد بن إسحاق السلمي التيسابوري (ت 311هـ):
- 046- صحيح ابن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط 2، مكتبة الجامعة الأردنية 1992.
- ابن خلدون عبد الرحمن بن محمد: ايداع الرسائل الجامعية
- 047- المقدمة، دار القلم، بيروت، ط 5، 1984.
- ابن دريد أبو بكر محمد بن الحسن الأزدي البصري (ت 321هـ):
- 048- كتاب جهرة اللغة، مكتبة الثقافة الدينية، مصر.
- ابن رجب الحنبلي أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد (ت 795هـ):
- 049- جامع العلوم والحكم، دار المعرفة، بيروت، ط 1، 1408.
- 050- شرح علل الترمذى، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، ط 2، 2001، دار الرazi، عمان، الأردن.
- ابن سعد محمد بن منيع الزهرى (ت 230هـ):
- 051- الطبقات الكبرى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط 1، 1996.
- ابن سلام أبو عبيد القاسم الهروي (ت 244هـ):
- 052- كتاب غريب الحديث، تحقيق حسين محمد شرف، الهيئة العامة لشئون المطبع الأهلية، القاهرة، 1984.
- ابن عاشور محمد الطاهر:

- 053- تفسير التحرير والتنوير، الدار التونسية للنشر، تونس، والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، طبع تونس، 1984.
- ابن عبد البر أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد القرطبي(ت463هـ):
- 054- التمهيد، تحقيق سعيد أحمد أعراب، طبع في المغرب، 1990.
- ابن عدي عبد الله بن عبد الله بن محمد الجرجاني(ت365هـ):
- 055- الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق يحيى مختار غزاوي، دار الفكر، بيروت، ط3، 1988.
- ابن قدامة عبد الله بن أحمد المقدسي(ت620هـ):
- 056- المغني، دار الفكر، بيروت، ط1، 1405هـ.
- ابن قيم الجوزية شمس الدين أبو عبد الله محمد(ت751هـ):
- 057- زاد المعاد في هدي خير العباد، تحقيق حمدي بن محمد نور الدين آل نوفل، مكتبة الصفا ومكتبة المورد، ط1، 2002.
- ابن كثير عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت774هـ):
- 058- تفسير القرآن الكريم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1998.
- ابن ماجة محمد بن يزيد أبو عبد الله القزويني (ت275هـ):
- 059- سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر، بيروت.
- 060- سنن ابن ماجة بشرح السندي أبي الحسن(ت1138هـ)، تحقيق حليل مأمون شيئاً، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1996.
- ابن معين يحيى أبو زكريا(ت233هـ):
- 061- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، تحقيق أحمد محمد نور سيف، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، مكة، ط1، 1979.
- ابن الملقن عمر الأنصاري(ت804هـ):
- 062- خلاصة البدر المنير، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة الرشد، ط1، 1410هـ.
- ابن منظور أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم:
- 063- لسان العرب، دار صادر، بيروت.
- ابن هشام عبد الملك بن أيوب الحميري(ت213هـ):

064- **السيرة النبوية**، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار الجيل، بيروت، ط1، 1975.

الباجي أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد(ت474هـ):

065- **التعديل والتجريح**، تحقيق أبو لبابة حسين، دار اللواء للنشر والتوزيع، الرياض، ط1، 1986.

البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبد الله(ت256هـ):

066- **الأدب المفرد**، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط3، 1989.

067- **التاريخ الكبير**، تحقيق هاشم الندوبي، دار الفكر.

068- **الجامع الصحيح**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2001.

069- **كتاب الكني**، تحقيق هاشم الندوبي، دار الفكر، بيروت.

البزار أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق(ت292هـ):

070- **مسند البزار**، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ومكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط1، 1409هـ.

بطرس عبد الملك وآخرون:

071- **قاموس الكتاب المقدس**، دار الثقافة، بيروت.

البغدادي الخطيب أحمد بن علي أبي بكر(ت463هـ):

072- **تاريخ بغداد**، دار الكتب العلمية، بيروت.

بكر مصطفى طعمة بن ارشيد:

073- **الأحاديث الواردة في البيئة الطبيعية وتطويرها**، رسالة ماجستير، الجامعة الأردنية، 1993.

البوصيري شهاب أحمد بن أبي بكر(ت840هـ):

074- **مصباح الزجاجة**، تحقيق موسى علي وعزت علي عطية، دار الكتب الحديثة، القاهرة.

البوطي محمد سعيد رمضان:

075- **فقه السيرة**، دار الفكر، دمشق، ط8، 1980.

البيهقي أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر (ت458هـ):

- 076- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، تعلق عبد المعطي قلعي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1985.
- 077- سن البيهقي الكبير، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار البارز، مكة المكرمة، 1994.
- 078- شعب الإيمان، تحقيق محمد السعيد بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1410هـ.
- 079- معرفة السنن والآثار، تعلق عبد المعطي قلعي، دار قتبة، دمشق، ودار الوفاء، القاهرة، وجامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي، ط1، 1991.
- الترمذى أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة(279هـ):
- 080- الجامع الصحيح (وهو سنن الترمذى)، تحقيق محمود محمد محمود حسن نصار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2000. محفوظة مكتبة الجامعة الأردنية  
الجادرجي رفعت:
- 081- شارع طه وهامرسبيث (بحث في جدلية العمارة)، مؤسسة الأبحاث العربية، بيروت، ط1، 1985.
- الجراعي تقى الدين أبو بكر بن زيد (ت883هـ):
- 082- تحفة الراکع والساجد في أحكام المساجد، تحقيق طه الولي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط1، 1981.
- 083- جوانب علمية في الحضارة الإسلامية، مجموعة بحوث ومقالات للحلقة العلمية التي عقدتها جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية، عمان، الأردن، ط1، 1985.
- الحاكم النيسابوري أبو عبد الله محمد بن عبد الله(ت504هـ).
- 084- تسمية من آخر جهم البخاري ومسلم، تحقيق كمال يوسف الحوت، مؤسسة الكتب الثقافية ودار الجنان، بيروت، ط1، 1407هـ.
- 085- المستدرک على الصحيحين (وفي ذيله تلخيص المستدرک لشمس الدين الذهبي)، مكتبة ومطبع النصر الحديثة، الرياض، الحسيني إبراهيم بن محمد(ت1120هـ).
- 086- البيان والتعريف، تحقيق سيف الدين الكاتب، دار الكتاب العربي بيروت، 1401هـ.

حَكْم طاهر:

- 087- نظريات العمارة والتصميم المعماري، 1985.  
محنة عبد الله المليباري وسلطان العكايلة:
- 088- كيف ندرس علم تحرير الحديث، دار الرازى، عُمان، الأردن، ط١، 1998.  
الحميدى عبد الله بن الزبير أبو بكر الحميدى (ت 219هـ).
- 089- مسند الحميدى، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمى، دار الكتب العلمية، بيروت، ومكتبة المتنى، القاهرة.  
خالد عَزَّب محمد مصطفى.
- 090- تخطيط وعمارة المدن الإسلامية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، 1997.
- 091- فقه العمارة الإسلامية، دار النشر للجامعات، مصر، ط١، 1997.  
الخطابي أبو سليمان حمد بن إبراهيم البسيتى (ت 388هـ). الجامعية
- 092- غريب الحديث، تحقيق عبد الكريم إبراهيم العزاوى، دار الفكر، دمشق، 1982.  
خلف بن بشكوال بن عبد الملك (ت 578هـ).
- 093- غواض الأسماء المهمة، تحقيق عز الدين علي السيد، ومحمد كمال الدين عز الدين، عالم الكتب، بيروت، ط١، 1407هـ.  
خلوصي محمد ماجد عباس:
- 094- عمارة المساجد وطراز وعناصر خمسة وثمانون مسجداً، دار قابس، بيروت.  
الخليل بن عبد الله أبو عبد الله يعلى القزويني (ت 446هـ).
- 095- الإرشاد، تحقيق محمد سعيد عمر إدريس، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، 1409هـ.  
خير الدين وينلى.
- 096- المسجد في الإسلام (رسالته نظامه بنائه أحکامه آدابه بدعه)، ط٢، 1980.  
الدارقطني أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدى (ت 385هـ):

- 097- سنن الدارقطني، تحقيق السيد عبد الله هاشم يحيى المديني، دار المعرفة—بيروت، 1966.
- 098- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، ط 1، 1985.
- 099- العلل الواردة في الأحاديث، جزء مسند عائشة، (مخطوط). الدارمي عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام (ت 255هـ).
- 100- سنن الدارمي، نشر دار إحياء السنة النبوية. الدجاني أحمد صدقى:
- 101- عمران لا طغيان (تجددنا الحضاري وتعمير العالم)، دار المستقبل العربي، بيروت، 1994.
- الدرريني فتحي:
- 102- نظرية التعسف في استعمال الحق في الفقه الإسلامي، دار البشير، عُمان، الأردن، ومؤسسة الرسالة، بيروت، ط 2، 1998. الذهي شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهي (ت 748هـ).
- 103- ذكر أسماء من تكلم فيه، تحقيق محمد شكور، مكتبة النار، الزرقا، الأردن، ط 1، 1406هـ.
- 104- سير أعلام النبلاء، تحقيق شعيب الأنثووط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 11، 1996.
- 105- الكاشف، تحقيق محمد عوامة، دار القبّلة للثقافة الإسلامية، جدة، ودار مؤسسة علو، جدة، ط 1، 1992.
- 106- المقتني في سرد الكفني، تحقيق محمد صالح عبد العزيز المراد، نشر مطابع الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1408هـ.
- 107- المغني في الضعفاء، تحقيق أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، ط 1، 1997.
- 108- ميزان الاعتدال في نقد الرجال، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجد، دار الكتب العلمية، ط 1، 1995.
- الرازي محمد بن أبي بكر بن عبد القادر:

- 109- مختار الصحاح، ترتيب محمود خاطر، مكتبة الثقافة، القاهرة، ط 1، 1986.  
الروياني محمد بن هارون أبو بكر(ت307هـ).
- 110- مستند الروياني، تحقيق أيمان علي أبو يمان، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط 1، 1416هـ.  
الريحاوي عبد القادر:
- 111- العمارة في الحضارة الإسلامية، مركز النشر العالمي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، السعودية.  
الزبيدي محمد مرتضى الحسيني :
- 112- تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق حسين نصار، التراث العربي، وزارة الإعلام الكويتية، 1974.
- الزرقاني محمد بن عبد الباقى (ت1122هـ).  
113- شرح الزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1411هـ.
- 114- شرح الزرقاني على المواهب اللدنية بالمنج المحمدية للفسطاطي(ت923)، ضبط وتصحيح محمد عبد العزيز الخالدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1996.
- الزركشي بدر الدين محمد بن هادر(ت794هـ).
- 115- إعلام الساجد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1995.
- ذكر يا صحيحي زين الدين:
- 116- المعلم المدنية في العهد النبوى (دراسة موضوعية تحليلية في ضوء الكتاب والسنة)، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية، غزة، فلسطين، 1998.  
الزيلي جمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف(ت762هـ):
- 117- نصب الراية لأحاديث الهدایة، تحقيق محمد يوسف البنوري، دار الحديث، مصر، 1357هـ.  
سامح كمال الدين:
- 118- العمارة في صدر الإسلام، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1991.  
سبط بن العجمي برهان الدين الخلبي.
- 119- التعليق الأمين على كتاب التبيين لأسماء المدلسين، تعليق محمد إبراهيم داود الموصلي، مؤسسة الريان، بيروت، ط 1، 1994.

سعید الخوری الشرتوني:

- 120- أقرب الموارد في فصح العربية والشوارد، طبع في مطبعة مرسلی الیوسعیة،  
بيروت، 1889.

سعید عبد الفتاح عاشور وسعید زغلول عبد الحمید وأحمد مختار العبادی:

- 121- دراسات في تاريخ الحضارة العربية الإسلامية، دار ذات السلاسل، الكويت،  
1985.

سلیمان الخطیب:

- 122- أسس مفهوم الحضارة في الإسلام، الزهراء للإعلام العربي، ط1، 1986.

السمهودی نور الدين علی بن احمد(ت911ھـ):

- 123- وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفی، تحقيق محمد محی الدین عبد الحمید، دار  
إحياء التراث العربي، ط4، 1984.  
السهاـنـفـورـيـ خـلـیـلـ أـحـمـدـ(ـتـ1346ـھـ)ـ:ـجـامـعـةـ الـأـرـدـنـيـةـ

- 124- بذل المجهود، تعليق محمد زکریا بن یحیی البکاندھلوی، دار الريان، القاهرة،  
ط1، 1988.

السيوطی عبد الرحمن بن أبي بکر(ت911ھـ):

- 125- تدريب الروای، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطیف، مکتبة الرياض الحدیثة،  
الرياض.

- 126- طبقات الحفاظ، تحقيق علی محمد عمر، مکتبة وہبة، القاهرة، ط3، 1994.

شافعی فرید محمود:

- 127- العمارة العربية الإسلامية (ماضيها وحاضرها ومستقبلها)، ط1، 1982.

شمس الدين المقدسي أبو عبد الله محمد بن مفلح:

- 128- الآداب الشرعية والمعنی، تحقيق عصام فارس الحرستاني و محمد إبرھیم  
الزغلي، دار الجیل، بيروت، ط1، 1997.

شوقي أبو خلیل:

- 129- أطلس السیرة النبویة، دار الفکر، دمشق، ط1، 2002.

الشوکانی محمد بن علی بن محمد(ت1250ھـ):

- 130- فتح القدیر بین فنی الروایة والدرایة من علم التفسیر، دار المعرفة، بيروت.

- 131- نيل الأوطار، دار الجليل، بيروت، 1973.
- شيرين إحسان شيرزاد:
- 132- ملخصات من تاريخ العمارة والحركات المعمارية وروادها، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ط2، 2002.
- صالح بن أحمد الغرالي:
- 133- حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية، دار الوطن، الرياض، السعودية، ط1، 1417هـ.
- الصالحي الشامي محمد بن يوسف(ت942هـ):
- 134- سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد، تحقيق مصطفى عبد الواحد، المجلس الإسلامي للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث، القاهرة، 1972.
- الصناعي محمد بن إسماعيل الكحالاني(ت852هـ): محفوظة
- 135- سبل السلام، تحقيق محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط4، 1379هـ.
- طاهر مظفر العميد:
- 136- تخطيط المدن العربية الإسلامية، وزارة التعليم العالي، بغداد، 1986.
- الطبراني أبو القاسم سليمان بن أحمد(ت360هـ):
- 137- المعجم الأوسط، تحقيق طارق بن عوض الله، وعبد الحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، 1995.
- 138- المعجم الصغير، تحقيق محمد شكور محمود، المكتب الإسلامي، بيروت، ودار عمار، عمان، ط1، 1985.
- 139- المعجم الكبير، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، مطبعة الأمة، بغداد، ط2.
- 140- الطبراني الكبير(قطعة من الجزء الثالث عشر)، دار الصميدي، الرياض، ط1، 1994.
- الطحاوي أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامه(ت321هـ):
- 141- شرح مشكل الآثار، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1994.
- الطیالسی سلیمان بن أبو داود الفارسی البصری(ت204هـ):

- 142- مسند الطيالسي، دار المعرفة، بيروت.  
عبد الرزاق أبو بكر بن همام الصناعي(ت211هـ):
- 143- مصنف عبد الرزاق، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي،  
بيروت، ط2، 1403.
- عبد العزيز بن إبراهيم العمري:
- 144- الحرف والصناعات في الحجاز في عصر الرسول ﷺ، دار اشبيلية، الرياض،  
ط3، 2000.
- العربي عبد الله بن المبارك:
- 145- عمارة البيوت وأحكامها في الإسلام (دراسة فقهية مقارنة) رسالة ماجستير،  
جامعة آل البيت، الأردن، 2002.
- العجلوني إسماعيل بن محمد الجراحى(ت1162هـ): محفوظة
- 146- كشف الخفاء، تحقيق أحمد القلاش، ومؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1405.
- العجلي أحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن(ت261هـ): جامعية
- 147- معرفة الثقات، تحقيق عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة الدار، المدينة  
المنورة، ط1، 1985.
- العرقي أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين (ت 806هـ):
- 148- المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار،  
مكتبة دار طبرية، الرياض، ط1، 1995.
- العظيم آبادي أبو الطيب محمد شمس الحق:
- 149- عون المعبد شرح سنن أبي داود (مع شرح الحافظ ابن قيم الجوزية)، تحقيق  
عبد الرحمن محمد عثمان، دار الفكر، بيروت.
- عبد الغني محمد إلياس:
- 150- المساجد الأثرية في المدينة النبوية، مطبع الرشيد بالمدينة المنورة، ط1،  
1998.
- عفيف البهنسى:
- 151- العمارة العربية، الجمالية والوحدة والتتنوع، المجلس القومى للثقافة العربية،  
الرباط، المغرب.


- العقيلي أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى(ت322هـ):
- 152- ضعفاء العقيلي، تحقيق عبد المعطي أمين قلعي، دار المكتبة العلمية، بيروت، ط1، 1984.
- العلائي صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي(ت761هـ):
- 153- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، تحقيق حمدي عبد الحميد السلفي، الدار العربية للطباعة، العراق، ط1، 1978.
- 154- كتاب المحتاطين، تحقيق رفعت فوزي وعلي عبد الباسط، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط1، 1996.
- عماد محمد عدنان تبكيجي:
- 155- النظرة العمارية لمسالي السكن والإسكان، دار دمشق، دمشق.
- العيني بدر الدين أبو محمد محمود بن أحمد(ت855هـ):  
الفووظة
- 156- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي ومؤسسة التاريخ العربي، بيروت.  
الفايز إبراهيم بن محمد:
- 157- البناء وأحكامه في الفقه الإسلامي، السعودية، ط1، 1997.
- الفراهيدي أبو عبد الرحمن خليل بن أحمد(ت175هـ):
- 158- كتاب العين، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- الفرسطائي أبو العباس أحمد بن محمد بن بكر (ت 504هـ):
- 159- القسمة وأصول الأرضين، تحقيق بكير محمد الشيخ بلحاج ومحمد صالح ناصر، نشر جمعية التراث، القرارة، الجزائر، ط2، 1997.
- القرضاوي يوسف:
- 160- الضوابط الشرعية لبناء المساجد، مكتبة وهة، القاهرة، ط1، 1999.
- القرطبي محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرج أبو عبد الله:
- 161- تفسير القرطبي، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، دار الشعب، القاهرة، ط2، 1372هـ.
- القضاعي محمد بن سلامة بن جعفر أبو عبد الله(ت454هـ):




- 162- مسند الشهاب، تحقيق حمدي بن عبد الجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، ط2، 1986.
- القيسراني محمد بن طاهر(ت 507هـ):
- 163- تذكرة الحفاظ، تحقيق حمدي عبد الجيد إسماعيل السلفي، دار الصميدي، الرياض، ط1، 1415هـ.
- الكتاني أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل (ت 840هـ):
- 164- مصباح الرجاجة، تحقيق محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط2، 1403هـ.
- الكرمي حسن سعيد:
- 165- الهادي إلى لغة العرب، دار لبنان للطباعة والنشر، بيروت، ط1، 1992.
- جميع الحقوق محفوظة  
 مركز ايداع الرسائل الجامعية
- كريزويل.ك:
- 166- الآثار الإسلامية الأولى، ترجمة عبد الهادي عبلي، تعليق أحمد غسان سبانو، دار قتبة، دمشق، ط1، 1984.
- الكتاني عبد الحي:
- 167- نظام الحكومة النبوية المسمى: التراتيب الإدارية، دار الكتاب العربي، بيروت.
- 168- مؤتمر إسكان محدودي الدخل (التنمية في إطار الخطبة الوطنية في لبنان)، تنظيم كلية الهندسة المعمارية ، جامعة بيروت الربية، لبنان 17-19 أفريل 1995.
- المؤتمر المعماري الأول لنقابة المهندسين الأردنيين:
- 169- كتاب المؤتمر، 7-10 سبتمبر، 1998، عمان، الأردن.
- 170- الملحق، عمان، الأردن.
- 171- مؤسسة التراث لأبحاث الحاسوب الآلي، المكتبة الألوفية ، قرص مدمج، عمان، الأردن.
- 172- مؤسسة صخر لأبحاث الحاسوب، الكتب التسعة، قرص مدمج، السعودية.
- مالك بن أنس(ت 179هـ):
- 173- الموطأ رواية يحيى بن يحيى المصمودي، دار إحياء التراث، بيروت، ط1، 1997.
- المباركفورى أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم(ت 1353هـ):

- 174- تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 175- مجلة الأحمدية، جامعة البحرين، عدد 7، محرم 1422هـ.
- 176- مجلة عالم الفكر، الكويت، عدد 2، المجلد 31، أكتوبر-نوفمبر 2002.
- 177- مجلة المدينة العربية، عن منظمة المدن العربية، الكويت، عدد 94، جانفي-فيفري 2000.
- 178- مجلة دراسات (محلية علمية محكمة)، الجامعة الأردنية، مجلد 29، نوفمبر 2002، عمان، الأردن.
- محمد التريكي و خالد بوزيد:
- 179- المعمار والممارسة الاجتماعية (ميزاب بين الماضي والحاضر)، مذكرة تخرج، المعهد التقني للفنون والهندسة والتعمير، تونس، جوان 1989.
- محمد عبد الستار عثمان:
- 180- المدينة الإسلامية، سلسلة عالم المعرفة، الكويت، عدد 128، أغسطس/آب 1988.
- محمد الغزالي:
- 181- السنة النبوية بين أهل الفقه وأهل الحديث، دار الشروق، القاهرة، ط 12، 2001.
- محمد حسين جودي:
- 182- العمارة العربية الإسلامية (خصوصيتها-ابتكاراتها-حالاتها)، دار المسيرة، عمان، الأردن، ط 1، 1998.
- محمد ضياء الدين الرئيس:
- 183- الخراج والنظم المالية للدولة الإسلامية، دار الأنصار، مصر، ط 4، 1977.
- محمد السيد الوكيل:
- 184- المسجد النبوي عبر التاريخ، دار المجتمع للنشر والتوزيع، بيروت، 1988.
- محمد هزاع الشهري:
- 185- عمارة المسجد النبوي منذ إنشائه حتى نهاية العصر المملوكي، دار القاهرة للكتاب، القاهرة، ط 1، 2001.
- محمود عبد الرحمن عبد المنعم:


- 186- معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية، دار الفضيلة، القاهرة، 1999.
- محمود محمد سفر:
- 187- دراسات في البناء الحضاري، كتاب الأمة، عن مركز البحث والمعلومات، قطر، ط 1، رجب 1409هـ.
- المزي يوسف بن الزركي عبد الرحمن أبو الحاج (ت 742هـ):
- 188- تلذيب الكمال، تحقيق بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط 1، 1980.
- مسلم أبو الحسين بن الحجاج القشيري النيسابوري (261هـ):
- 189- صحيح مسلم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 2001.
- 190- الكفى والأسماء، تحقيق عبد الرحيم محمد أحمد القشقاشي، نشر الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط 1، 1404هـ.
- العلمي عبد الرحمن بن يحيى (ت 1386هـ):
- 191- البناء على القبور، تحقيق حاكم بن عبيسان المطيري، دار أطلس، الرياض، ط 1، 1996.
- المناوي محمد عبد الرؤوف:
- 192- فيض القدير شرح الجامع الصغير، دار الفكر، بيروت.
- المنذري عبد العظيم بن عبد القوي أبو أحمد (ت 656هـ):
- 193- الترغيب والترهيب، تحقيق إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1417هـ.
- 194- الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ط 4، 1993.
- 195- ندوة عمارة المساجد، كلية العمارة والتخطيط، جامعة الملك سعود، الرياض، 30 جانفي-3 فيفري 1999.
- النسائي أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن (ت 303هـ):
- 196- السنن الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط 1، 1991.
- 197- الضعفاء والمتروكين، تحقيق محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، سوريا، ط 1، 1369هـ.

- 198- المختي، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، ط2،  
النwoي أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري(ت676هـ): .1986
- 199- شرح النwoي على صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط2،  
الميسمي نور الدين علي بن أبي بكر(ت807هـ): .1392هـ.
- 200- مجمع الزوائد، دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي، القاهرة، بيروت،  
ياقوت الحموي شهاب الدين أبو عبد الله: .1407هـ.
- 201- معجم البلدان، دار صادر، بيروت، 1986.





8 14



12


11

4

6

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله تعالى:



عَنْ أَبِي مُوسَىٰ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: إِنَّ الْمُؤْمِنَ لِلْمُؤْمِنِ  
كَالْبُنْيَانِ يَشْدُدُ بَعْضُهُ بَعْضًا . وَشَبَّكَ أَصَابَعَهُ . (رواه البخاري).

**The prophetic hadith About Building**  
(Collection, And Categorization And Study)

**By**

Fethi Hammou Ibrahim Daddi Baba

جميع الحقوق محفوظة

مكتبة وردنية

**Supervisor**

Professor Dr. Sharaf Mahmoud Elqodat

مقرر ایڈم ارسال الجامعیہ

Submitted In Fulfillment Of The Requirements For The  
Degree Of Usuluddin In  
Hadith

Faculty Of Graduate Studies  
University Of Jordan

جميع الحقوق محفوظة  
مكتبة الجامعة الأردنية  
مركز ايداع الرسائل الجامعية

## Abstract

### The prophetic Hadith about Building (Collection, And Categorization And Study)

By  
Fethi Hammou Ibrahim Daddi Baba

Supervisor  
Professor Dr. Sharaf Mahmoud Elqodat

The topic of research is based on the fact that the prophetic sunna covers all aspects of human life.

This study dealt with the topic of prophetic hadith cited in the Building, with the aim to compile Hadith related to Building and to scientifically classify them based on the topic, and also to show the degree of each of them, as a contribution towards classifying the prophetic Hadith objectively for serving researcher who are specialized in examining these Hadith and whether to accept or reject them without exerting any effort or trouble.

The Building, developed after Hejira of prophet Mohammed (God's blessing and peace be up on him) to Medina. prophet Mohamed (God's blessing and peace be up on him) gave muslims practical lessons in the process of Building and Construction, beginning from the prophet Mosque through the Buildings of prophet's wives.

The research was divided into an introduction, four chapters and a conclusion.

The conclusion includes the most important findings I reached and the recommendations I found to be the best most important along with the suggestions that I deemed significant through the results I reached and the present state of affairs of studying this subject.

I have tried my best to make this piece of work new in terms of linking between the prophetic Hadith, stipulated in Building, and the urbanisation in present time.

Finally, I pray to Allah Almighty that I have succeeded .